التمويل المصرفي الإسلامي للمشروعات الصغيرة والمتوسطة ودوره في التنمية الوطنية

(دراسة حالة مصرف الجمهورية ليبيا)

أطروحة علمية مقدمة لإستيفاء بعض الشروط للحصول على درجة الدكتوراة في قسم الإقتصاد الإسلامي **(تخصص المصارف الإسلامية)**

إعداد الطالب :- خالد محمد النائب الشريف

رقم القيد :- F43316087

كليـة الدراسـات العليـا

جامعة سونان أمبيل الإسلامية الحكومية سورابايا

2020

إقرار الطالب

أنا الموقع أدناه وبياناتي كالآتي :-

الاسم : خالد محمد النائب الشريف

رقم القيد : F43316087

المرحلة : الدكتوراة

الجهة : كلية الدراسات العليا جامعة سونان أمبيل الإسلامية الحكومية بسورابايا

أقر بأن هذه الرسالة بكافة أجزاءها حضرتها من بحثي وكتبتها بنفسي إلا مواضع منقولة عزوت إلى مصادرها.

هذا، وقد حرر هذا الإقرار بناءً على رغبتي الخاصة ولا يجبرني أحد على ذلك.

سورابايا 2020/4/10

الطالب المقر:– خالد محمد الشريف

جمهورية اندونيسيا

وزارة الشؤون الدينية

جامعة سونان أمبيل الاسلامية الحكومية

كلية الدراسات العليا

قسم الاقتصاد الاسلامي

تقرير المشرفين

بعد الاطلاع على البحث التكميلي لدرجة الدكتوراة الذي حضره الطالب

الإسم :- خالد محمد النائب الشريف

رقم التسجيل :- F43316087

عنوان الاطروحة :- **التمويل المصرفي الاسلامي للمشروعات الصغيرة والمتوسطة ودوره في التنمية الوطنية** "دراسة حالة مصرف الجمهورية في ليبيا " .

تمت الموافقة على هذه الاطروحة التي قدمها الطالب بقسم الاقتصاد الاسلامي كلية الدراسات العليا بجامعة سونان امبيل الاسلامية الحكومية بسورابايا وكانت الرسالة في تخصص المصارف الإسلامية وتمت الموافقة لتقديم البحث الى مجلس الجامعة .

.....

المشرف الاول أ.د برهان جمال الدين

.....

المشرف الثاني.د. على العارفين

الموافقة والاعتماد من لجنة المناقشة

تمت مناقشة هذه الاطروحة المقدمة من الطالب خالد محمد النائب الشريف في المناقشة المفتوحة بتاريخ 12-5- 2020

امام لجنة المناقشة التي تتكون من :-

الدكتور أحمد نور فؤاد	(رئيسا ومناقشا)	.....
الدكتور محمد عارف	(كاتبا ومناقشا)	.....
الاستاذ الدكتور برهان جمال الدين	(مشرفا ومناقشا)	.....
الدكتور على العارفين	(مشرفا ومناقشا)	.....
الاستاذ الدكتور السيد عقيل حسين المنور	(مناقشا رئيسيا)	.....
الاستاذ الدكتور أحمد زهرا	(مناقشا)	.....
الدكتور خطيب	(مناقشا)	.....

سورابايا 12-5-2020

عميد كلية الدراسات العليا

الاستاذ الدكتور أسنوى

رقم التوظيف :- 196804121994031003

.....

KEMENTERIAN AGAMA
UNIVERSITAS ISLAM NEGERI SUNAN AMPEL SURABA
PERPUSTAKAAN
Jl. Jend. A. Yani 117 Surabaya 60237 Telp. 031-8431972 Fax.031-8413300
E-Mail: perpus@uinsby.ac.id

LEMBAR PERNYATAAN PERSETUJUAN PUBLIKASI
KARYA ILMIAH UNTUK KEPENTINGAN AKADEMIS

Sebagai sivitas akademika UIN Sunan Ampel Surabaya, yang bertanda tangan di bawah ini, saya:

Nama : Khaled mohamed Nsharif
NIM : F43316087
Fakultas/Jurusan :
E-mail address : nsharif khaled mohamed @ gmail. com

Demi pengembangan ilmu pengetahuan, menyetujui untuk memberikan kepada Perpustakaan UIN Sunan Ampel Surabaya, Hak Bebas Royalti Non-Eksklusif atas karya ilmiah :
☐ Sekripsi ☐ Tesis ☑ Desertasi ☐ Lain-lain (.....)
yang berjudul :

التوزيل المصرفي الإسلامي للشركات الصغيرة
والمتوسطة دراسة حالة الشركة الوطنية
دراسة حالة مصرف الجزيرة ليبيا.

beserta perangkat yang diperlukan (bila ada). Dengan Hak Bebas Royalti Non-Ekslusif ini Perpustakaan UIN Sunan Ampel Surabaya berhak menyimpan, mengalih-media/format-kan, mengelolanya dalam bentuk pangkalan data (database), mendistribusikannya, dan menampilkan/mempublikasikannya di Internet atau media lain secara ***fulltext*** untuk kepentingan akademis tanpa perlu meminta ijin dari saya selama tetap mencantumkan nama saya sebagai penulis/pencipta dan atau penerbit yang bersangkutan.

Saya bersedia untuk menanggung secara pribadi, tanpa melibatkan pihak Perpustakaan UIN Sunan Ampel Surabaya, segala bentuk tuntutan hukum yang timbul atas pelanggaran Hak Cipta dalam karya ilmiah saya ini.

Demikian pernyataan ini yang saya buat dengan sebenarnya.

Surabaya,

Penulis

(*nama terang dan tanda tangan*)

ملخص الدراسة

خالد محمد النائب الشريف، 2020، التمويل المصرفي الإسلامي للمشروعات الصغيرة والمتوسطة ودوره في التنمية الاقتصادية الوطنية (دراسة حالة مصرف الجمهورية – ليبيا). أطروحة دكتوراة في قسم الاقتصاد الإسلامي، كلية الدراسات العليا، جامعة سونان أمبيل الإسلامية الحكومية سورابايا. المشرفين: الأستاذ الدكتور : برهان جمال الدين، الدكتور : علي عارفين.

الكلمات الرئيسية : التمويل الإسلامي، المشروعات الصغيرة والمتوسطة، التنمية الاقتصادية.

موضوع هذه الدراسة وصف وتحليل دور العملية التمويلية الإسلامية التي يقوم بها قطاع الصيرفة الإسلامية بمصرف الجمهورية في تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة في التنمية، وحددت أهدافها في معرفة شروط وضوابط التمويل في قبول المشروعات الصغيرة والمتوسطة لغرض تمويلها، والتعرف على الدور الذي يقوم به التمويل المصرفي الإسلامي في التنمية الاقتصادية الوطنية، ومعرفة المعوقات والمخاطر المرتبطة بهذا التمويل.

استخدم الباحث في البحث المنهج الوصفي الكيفي الميداني، والذي يقوم من خلاله الوصول إلى النتائج التي تخدم موضوع الدراسة والإجابة عن الأسئلة، وقد اعتمد على أدوات جمع البيانات عن طريق المقابلة مع أفراد في ميدان الدراسة الذي يمتل الإدارات والموظفين بمصرف الجمهورية وكذلك أصحاب المشروعات الصغيرة والمتوسطة، بالإضافة إلى الوثائق والقرارات الصادرة عن الجهات ذات الاختصاص والتي تهم مجتمع الدراسة.

توصلت الدراسة إلى عدة نتائج من أهمها أن هناك دوراً للتمويل المصرفي الإسلامي للمشروعات الصغيرة والمتوسطة في تكوين طاقة تشغيلية لتوظيف قاعدة عريضة من الباحثين عن العمل، وتحقيق مساهمة مهمة في القيمة المضافة للاقتصاد الوطني وتنويع مصادره وتنمية قطاعات الدولة الصناعية والاجتماعية والتجارية، فيما تبين وجود عدة أنواع للمخاطر وبعض المعوقات بينتها الدراسة، لخص الباحث بخصوص نظرية التمويل الإسلامي لتحقيق التنمية الاقتصادية وهي نظرية مكملة لنظرية التمويل الإسلامي التي تقول أن عملية التمويل التي تقوم بها المصارف هي الأساس الجوهري الذي يضمن بقاء المصرف واستمراره في تحقيق الأرباح المادية، فالنظرية السابقة عند الاقتصاديين الإسلاميين لـ "أحمد طه" في كتبه قد اعتراها النقص في تحديد الأهمية الاستراتيجية من وراء قيام المصارف الإسلامية في بتوجيه استثماراتها المالية كتمويل للمشروعات التي تحقق أهداف تنموية متنوعة قد تكون اجتماعية وبيئية واقتصادية، وكذلك العلاقة العملية بين النظرية والتطبيق من خلال ترجمة هذه الأهداف المتعددة إلى الوقع العملي، بمعنى الآثار المترتبة على تمويل المصرف للمشروعات الاستثمارية الصغيرة والمتوسطة بفاعلية لتحقيق تنمية شاملة في البلد.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

ABSTRAK

Khaled Mohamed N.Sharif, 2020, **Pembiayaan Bank Syariah pada Usaha Kecil Menengah (UKM) dan Perannya dalam Pembangunan Nasional (Studi Kasus pada Bank Republik Libya).** Disertasi, Progam Studi Perbankan Syariah, Ekonomi Syariah, Sekolah Pascasarjana Universitas Islam Negeri Sunan Ampel Surabaya. Pembimbing I: Prof. Dr. Burhan Jamaluddin. Pembimbing II: Dr. Ali Arifin.

Kata kunci: Perbankan Syariah, Usaha Kecil dan Menengah (UKM), Pembangunan Ekonomi.

Penelitian ini didasarkan pada sebuah topik yang menggambarkan dan menganalisis peran proses keuangan syariah yang dilakukan oleh sektor perbankan syariah di Bank Republik untuk usaha kecil dan menengah (UKM) dalam pembangunan, sedangkan tujuan dari pemelitian ini adalah untuk mengetahui kondisi dan ketentuan pembiayaan pada penerimaan usaha kecil dan menengah, mengidentifikasi peran yang dimainkan oleh pembiayaan bank syariah dalam pembangunan ekonomi nasional, serta mengetahui kendala dan risiko yang terkait dengan pembiayaan tersebut.

Peneliti menggunakan metode kualitatif deskriptif, sehingga ia dapat mencapai hasil yang dibutuhkan dalam subjek penelitian dan menjawab pertanyaan penetian, peneliti menggunakan metode wawancara personal yang ada di lapangan, yang terdiri dari pegawai dan pimpinan Bank Republik, di tambah dengan dokumen dan keputusan yang dikeluarkan oleh otoritas yang berwenang yang berkaitan dengan subyek penelitian.

Penelitian ini sampai pada beberapa kesimpulan, yaitu ada peran pembiayaan bank syariah untuk usaha kecil dan menengah (UKM) yang meliputi penyediaan lapangan kerja untuk menarik para pencari kerja secara besar, memberikan kontribusi berupa nilai tambah pada ekonomi nasional, mendiversifikasi sumbernya dan mengembangkan sektor industri, sosial dan perdagangan. Menjelaskan beberapa jenis risiko, terutama risiko kredit dan beberapa hambatan serta kesulitan yang dihadapi dalam pembiayaan bank syariah seperti nilai jaminan dan lemahnya organisasi administrasi pada usaha kecil. Peneliti telah merangkum beberapa teori perbankan syariah untuk menentukan arah pembangunan, hal ini berkaitan dengan pemilihan langkah strategis yang di ambil perbankan syariah dalam investasi keuangan yang berbentuk pembiayaan proyek-proyek dengan tujuan pembangunan yang berbeda-beda, seperti proyek sosial, lingkungan dan ekonomi. Serta hubungan praktis antara teori dan praktek dengan cara menginterpretasikan beberapa tujuan ke dalam realita kerja, melalui pembiayaan UKM yang efektif bank untuk mencapai pembangunan negara yang komprehensif.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

ABSTRAC

Khaled Mohamed N.Sharif, 2020, **Islamic banking finance of small and medium enterprises and its role in national development (case study of the Republic Bank - Libya**). Dissertation, Islamic Economics study program, specializing in Islamic Banking, postgraduate program of universitas islam Nigire (UIN) Sunan Ambel Surabaya. Advisor :I: Prof. Dr: Burhan Jamaluddin, Advisor: II: Dr : Ali Arifin.

Keywords: Islamic Finance, Small and Medium Enterprises, Economic Development.

The subject of this study is a description and analysis of the role of the Islamic financing process carried out by the Islamic banking sector at the Bank of the Republic for small and medium enterprises in development. Its objectives are to know the conditions and controls of financing in accepting small and medium enterprises for the purpose of financing them, and to identify the role that Islamic banking finance plays in development. And knowledge of the constraints and risks associated with this financing.

The researcher used in the research the qualitative descriptive approach, through which he accesses the results that serve the subject of the study and answers the questions, and the researcher relied on the method of interviewing individuals in the field of study that includes the departments and employees of the Bank of the Republic, in addition to documents and decisions issued by the competent authorities And that of interest to the study population.

The study found several results, the most important of which is that there is a role for Islamic banking financing for small and medium enterprises, which is the formation of an operational capacity to employ a broad base of job seekers, and to make an important contribution to the added value of the national economy, diversify its sources, and develop the country's industrial, social and commercial sectors. There are several types of risks, the most important of which are credit risks, some obstacles and difficulties facing the financing of Islamic banks, such as the value of guarantees and the weakness of the administrative organization for small projects. Its financial investments as financing projects that achieve various development goals that may be social, environmental and economic, as well as the practical relationship between theory and practice by translating these multiple goals into practical effect, through the bank's effective financing of small and medium enterprises to achieve comprehensive development in the country.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

المحتويات

الباب الأول المقدمة 1
أ.خلفية البحث 1
ب مشكلة البحث وتحديدها 8
ج. أسئلة البحث 7
د. أهداف البحث 8
هـ. أهمية البحث 8
و. حدود البحث 9
ز. الإطار النظري 10
ح. الدراسات السابقة 13
الباب الثاني الإطار النظري 22
الفصل الأول : التمويل المصرفي الإسلامي 22
المبحث الأول: تعريف التمويل الإسلامي 23
المبحث الثاني: نظرية التمويل الإسلامي 27
المبحث الثالث: خصائص التمويل الإسلامي 32
المبحث الرابع: الأهمية الاقتصادية للتمويل الإسلامي 36
المبحث الخامس: أنواع التمويل الإسلامي 38
الفصل الثاني : القواعد الفقهية في التمويل الإسلامي 39
المبحث الأول: المال من منظور إسلامي 39
المبحث الثاني: قواعد أحكام المال في التشريع الإسلامي 43
الفصل الثالث : الصيغ الإسلامية لتمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة 49
المبحث الأول: مكانة التمويل الإسلامي للمشروعات الصغيرة والمتوسطة 49
المبحث الثاني: خيارات التمويل الإسلامي للمشروعات الصغيرة والمتوسطة 52
المبحث الثالث: أهم صيغ التمويل الإسلامي للمشروعات الصغيرة والمتوسطة 55
الفصل الرابع : المشروعات الصغيرة والمتوسطة والتنمية الاقتصادية 80
المبحث الأول : مفهوم المشروعات الصغيرة والمتوسطة 80

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

المبحث الثاني: الدور الاقتصادي للمؤسسات الصغيرة المتوسطة 92
المبحث الثالث: مفهوم وأهمية تمويل المؤسسات الصغيرة المتوسطة 96
الفصل الخامس: التنمية الاقتصادية الوطنية 104
المبحث الأول : مفاهيم التنمية والتنمية الاقتصادية 105
المبحث الثاني : التنمية الاقتصادية في الفكر الإسلامي 111
المبحث الثالث : دور المشروعات الصغيرة والمتوسطة في التنمية الاقتصادية 118
الباب الثالث منهجية البحث 122
الفصل الأول: مقدمة لمنهجية البحث 122
الفصل الثاني : المنهج المتبع في البحث (المنهج النوعي). 125
الفصل الثالث: مصادر البيانات 129
الفصل الرابع: طرق جمع البيانات 130
الفصل الخامس: أسلوب تحليل البيانات 134
الفصل السادس: هيكلية البحث 135
الباب الرابع التمويل الإسلامي للمشروعات الصغيرة والمتوسطة ودوره في التنمية الوطنية ومخاطره ومعوقاته بالبحث في ميدان الدراسة 138
الفصل التمهيدي: نبذة مختصرة عن ميدان الدراسة 137
المبحث الأول: لمحة عن مصرف الجمهورية 137
المبحث الثاني: التمويل للمشروعات الصغيرة والمتوسطة في ليبيا 139
الفصل الأول: الضوابط والشروط للتمويل الإسلامي 145
المبحث الأول: الضوابط والشروط الواجب توافرها للحصول على التمويل الإسلامي من المصرف 145
المبحث الثاني : أكثر الصيغ الإسلامية المستخدمة في التمويل داخل مصرف الجمهورية 154
المبحث الثالث : دور التمويل الإسلامي لمصرف الجمهورية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التنمية 156

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

الفصل الثاني: المخاطر التي تواجه في مصرف الجمهورية أثناء تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة 162
المبحث الأول : مخاطر السيولة في مصرف الجمهورية 162
المبحث الثاني : مخاطر التشغيل في مصرف الجمهورية 165
المبحث الثالث : مخاطر الائتمان في مصرف الجمهورية 168
المبحث الرابع : المخاطر الأخرى التي يتعرض لها قطاع الصيرفة الإسلامية بمصرف الجمهورية 171
الفصل الثالث : المعوقات التي تواجه تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة من مصرف الجمهورية 175
المبحث الأول : المعوقات المرتبطة بالمشروعات الصغيرة والمتوسطة نفسها 176
المبحث الثاني :المعوقات المرتبطة بالرقابة الشرعية بالمصرف 178
الباب الخامس الخاتمة 182
الفصل الأول : ملخص النتائج 182
الفصل الثاني : الآثار المترتبة على النتيجة 183
الفصل الثالث : التوصيات 185
الفصل الرابع : مقترحات الدراسة 186
المصادر والمراجع 187

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

قائمة الجداول

جدول 1 تعريف صندوق ضمان الإقتراض لغرض التشغيل 88
جدول 2 تعريف وزارة الصناعة للمشروعات الصغيرة والمتوسطة 89
جدول 3 الاختلافات بين المنهجية الكمية والنوعية 124
جدول 4 الشخصيات في المقابلة 132
جدول 5 عدد المشروعات الصغيرة في ليبيا 140
جدول 6 إحصائية ومعدلات التوظيف في ليبيا 141
جدول 7 أنواع القروض الممنوحة 142
جدول 8 المشروعات الصناعية الصغرى والمتوسطة في الدول العربية 144
جدول 9 حجم الضرائب المتحققة من المشروعات 160

قائمة الأشكال

شكل 1 حجم التمويل الإسلامي 51
شكل 2 تفاوت بعض الدول الإسلامية في الاستفادة من التمويل الإسلامي 53
شكل 3 المرابحة المركبة 59
شكل 4 الإجارة التشغيلية 78
شكل 5 الإجارة المنتهية بالتمليك 79
شكل 6 مسار هيكلية البحث 136
شكل 7 مراحل تطور مصرف الجمهورية 140
شكل 8 تصنيف المشروعات في ليبيا 142

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

الباب الأول

المقدمة

أ. خلفية البحث

تعتبر المصارف عصب الاقتصاد ومحركه الرئيسي لأنها تحفظ الأموال وتنميها وتسهل تداولها وتخطط في استثمارها، ولا يمكن إنكار الدور الإيجابي الذي يلعبه النشاط المصرفي في الخدمات والتمويل والاستثمار وفي مختلف النشاطات المالية والاقتصادية والاجتماعية في وقتنا الحالي، فالمصارف اليوم تنظم العلاقات في المجتمع وتسهل عملية التعامل بين الأفراد والمجتمعات وتحل أكثر قضاياه المعيشية المختلفة. فيما يعد المصرف الإسلامي من ضمن وظائفه مصرفاً استثمارياً يساهم في تحقيق التنمية الاقتصادية الشاملة من خلال الوساطة المالية الفعالية بين أصحاب الأموال وبين أصحاب المشاريع منهم المؤسسات المتوسطة والصغيرة، ولكن برغم النمو المميز الذي تشهده الصناعة المصرفية الإسلامية إلا أن شأنها شأن الصناعة المصرفية التقليدية فالعالم الإسلامي يعاني اليوم من العديد من المشكلات والتحديات على صعيد صيغ التمويل وما يرتبط بها من مخاطر وكيفية إداراتها في ظروف عدم التأكد والمنافسة وتقلبات أسعار الصرف ودخول وخروج مؤسسات من السوق لظروف مختلفة.

وفي ظل هذه الظروف كان من المحتم أن تبحث هذه المصارف الإسلامية عن بصيص أمل لها لتفادي أكبر قدر من المخاطر والحصول على أعلى عائد من صيغ التمويل التي تنفذها، وهي التي بنت فلسفتها الاقتصادية التمويلية على قاعدة ربانية مستجيبة فيها لأمر الخالق عز وجل في حرمة المعاملات الربوية قال تعالى: ﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا﴾[1] ولتقدم الواجب الذي رسمته ضمن أهدافها الاستراتيجية عملاً بتوجيهه سبحانه :﴿لَّا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أو مَعْرُوفٍ أو إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾[2] ولكي توصل الرسالة الإنسانية والاجتماعية من أجل محو وجه الفقر عن مجتمعاتها ولكي ينعم أفرادها بالسعادة والرفاه والأمن

1 سورة البقرة الآية: 275.
2 سورة النساء الآية: 114.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

الاقتصادي والاستقرار الاجتماعي استجابة لأمره تعالى :﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَلا تَعَاوَنُوا عَلَى الإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾[3].

ولأهمية التمويل الذي هو عصب حياة المشروعات اهتمت الدراسات به والتمويل في الاقتصاد الإسلامي أي" التمويل المباح أو الإسلامي" الذي هو تقديم ثروة عينية أو نقدية بقصد الاسترباح من مالكها إلى طرف آخر يديرها ويتصرف فيها لقاء عائد تبيحه الأحكام الشرعية[4]. من جانب أخر وباعتبار أن التمويل هو العمود الفقري لقيام المؤسسات الصغيرة والمتوسطة واستمرار نموها وتطورها الذي من خلاله تتحصل المؤسسة على الموارد المالية الضرورية للقيام بنشاطاتها فإن الواقع يشير إلى أن هذا الهدف كثيراً ما يصطدم بمعوقات في طريقه نتيجة صعوبة التمويل من المصارف التقليدية، خاصة تلك التي تشترط شروطاً متعددة التي لا تستجيب لرغبات وقناعات بعض المؤسسات الطامحة للريادة والتميز خاصة والمبتعدة عن شبهات الفائدة وغيرها من الشروط، لذا وجدت تلك المشروعات ضالتها في المصرف الإسلامي. وفي هذا السياق برز أسلوب التمويل الإسلامي كأسلوب تمويلي متميز عن غيره من الأساليب التقليدية، فمبادئه تصبوا في مجملها إلى تحقيق العدالة وتقاسم الربح والخسارة عملاً بمبدأ الغنم بالغرم، وكذا تحريم الربا، بعكس التمويل التقليدي الذي كثيراً ما ينتج عنه توزيع غير عادل للثروة وعواقب وخيمة من الناحية الاقتصادية، وآثام عديدة من الناحية الشرعية، فالتمويل الإسلامي يتضمن صيغ تمويل عديدة تمكنه من تغطية احتجاجات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة واستيعاب خصوصياتها وظروفها وهو ما يشكل حلاً لتفادي إشكالية تمويلها.[5]

إن مشكلة التمويل تعد واحدة من أهم العقبات التي تواجه المشروعات الصغيرة والمتوسطة فأصحاب هذه المشاريع عادة ما يكونون من المهنيين والحرفيين الصغار الذين لا تتوافر لديهم مدخرات تمكنهم من إقامة مشاريعهم، كما لا يوجد لديهم من الضمانات التي يمكن تقديمها للبنوك للحصول بموجبها على قروض، ومن جانب آخر، فإن مصادر التمويل

---

3 سورة المائدة الآية: 2.

4 منذر قحف، *"مفهوم التمويل في الاقتصاد الإسلامي"*، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، البنك الإسلامي للتنمية، السعودية، 2004م، 12.

5 زبير عياش، وسمية مناصرة، *التمويل الإسلامي كبديل تمويلي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة*، مجلة ميلاف للبحوث والدراسات، العدد 3، الجزائر، جوان 2016م، 114.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

في صورة قروض بفائدة ترهق هذه المشاريع، إذ تعد فوائد هذه القروض بمثابة تكلفة ثابتة ترهق كاهل هذه المشاريع وتجعلها تفقد ميزة تنافسية مع المشاريع الأخرى من حيث سعر منتجاتها، كما يتخوف عدد لا بأس به من الراغبين في إقامة المشاريع الصغيرة من شبهة الربا التي تلحق بالقروض والتي ترهق كاهل تلك المشروعات الطامحة للنمو ويجعها تفقد ميزتها التنافسية مع المؤسسات الأخرى، لذا فإن أساليب التمويل الإسلامي تعد مناسبة في كثير من المشروعات[6].

أما البنوك التجارية التقليدية، وخصوصاً المتحفظة منها، فإنها لا تميل إلى اقراض المشروعات الصغيرة والمتوسطة لكونها أكثر مخاطرة، وفى الأحوال التي تقدم فيها البنوك التجارية القروض للمشروعات، فإنها غالباً ما تطلب ضمانات كبيرة قد لا يتحملها المشروع، كما أن هذه الضمانات عادة تؤدي لزيادة التكاليف في المشروعات الصغيرة والمتوسطة عند بدأها النشاط[7].

فأساليب التمويل الإسلامية تساعد في تحقيق التنمية التي تفيد المجتمع، وذلك لأنها تضمن استخدام التمويل المتاح في المشاريع الحقيقية وهو ما لا تحققه الأساليب الأخرى، والتي قد تستخدم الأموال فيها لحاجات أخرى بعيدة عن المشاريع المقدمة للتمويل، ما يتسبب في الديون والفقر في المجتمع، إضافة إلى ما سبق فإن هذه الأساليب الإسلامية ستعمل على إبراز الهوية الذاتية للمسلمين وتحافظ عليها، خاصة في ظل العولمة اليوم، وهو ما يدفع باتجاه التأكيد على قدرة المسلمين على التأثير والإسهام الإيجابي بتقديم ما لديهم من أساليب ونظم تفيد الجميع هذا من ناحية، ومن ناحية أخرى فإن هذه الأساليب تتميز بالتعدد والتنوع والذي يميز جميع المتطلبات، أما أهم الصيغ الإسلامية المناسبة لتمويل المشاريع الصغيرة فمنها عقود المرابحة والسلم والبيع الآجل والإجارة والاستصناع [8].

فيما تحتل المشاريع الصغيرة والمتوسطة أهمية متميزة وتمارس دوراً مهماً في تحقيق التنمية الصناعية نظراً لدورها الفعّال في تكوين الدخل القومي، وخلق فرص عمل واسعة، كما أنها تستحوذ على النسبة الأعلى من بين جميع أنواع المشاريع الاقتصادية، كما أن إيجاد فرص

---

6 عبد المنعم حسن إجباره، *دور المصارف الإسلامية في دعم المشاريع الصغيرة والمتوسطة في ليبيا*، مجلة البحوث الأكاديمية، ليبيا، العدد5، يناير 2016م، 109.

7 المرجع نفسه، 117.

8 أحمد فايق دلول، *دور المشروعات الصغيرة في دعم الاقتصاد الفلسطيني*، بحث جامعي، الجامعة الإسلامية غزة، 2009م، 70.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

كبيرة لإقامة المشاريع ذات التكلفة الرأسمالية المنخفضة تمارس دوراً مؤثراً في تكامل الصناعات، حيث إن معظمها يستخدم المواد الخام المحلية، أو المنتجات نصف المصنعة الناتجة عن الصناعات الكبير. وتشكل المشاريع الصغيرة والمتوسطة اليوم محور اهتمام السياسات الصناعية الهادفة إلى تخفيض معدلات البطالة في الدول النامية والدول المتقدمة صناعياً وبصرف النظر عن فلسفاتها الاقتصادية وأسلوب إدارة اقتصادها الوطني.

والشواهد التاريخية تؤكد أن منشآت الأعمال الصغيرة تمثل اللبنة الأساسية في بناء الصروح الاقتصادية الشامخة في بلدان العالم المتطورة، فذلك المشغل الصغير قد انبثق عنه مصنع كبير، وهذا المحل التجاري المتواضع قد تطور ليصبح شركة تجارية ضخمة، وذلك الحقل الزراعي المحدود سعاً بمساحته وإمكاناته قد انطلق ليصبح حقلاً زراعياً، ومما يؤكد ذلك أن الثورة الصناعية التي شهدتها إنكلترا وفرنسا وألمانيا في القرن الثامن عشر لم تأتِ من فراغ، وإنما انطلقت هذه الثورة من المشاغل الصناعية الصغيرة التي كانت موجودة آنذاك، والمشاريع الصغيرة الفردية تمثل الأساس الذي قام عليه التطور الرأسمالي تاريخياً، فهي تمثل صلب نموذج المنافسة التامة في النظرية الاقتصادية الجزئية كما عكسته النظرية الكلاسيكية المحدثة في مفهومها للمنافسة الذرية[9].

وكثيراً من الدراسات السابقة أشرت إلى أن مشكلة التمويل تعد من أهم المشكلات التي تواجه المشروعات الصغيرة والمتوسطة، حيث تعد مواردها الذاتية غير كافية للوفاء بمتطلبات الإنشاء والتأسيس أو عمليات التشغيل الجاري والإحلال والتجديد، كما يعتبر الحصول على التمويل أحد أهم المعوقات التي تواجه تنمية المشروعات الصغيرة، وهو ما أكده استطلاع أجري في عدة دول – كما في دراسة المللي، المعوقات التمويلية للمشروعات الصغيرة والمتوسطة، 2015– حيث أثبت أن مشاكل التمويل تأتي على رأس معوقات تلك المشروعات[10].

9 بيان حرب، *دور المشروعات الصغيرة والمتوسطة في التنمية الاقتصادية والاجتماع "التجربة السورية"*، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية المجلد 22 العدد الثاني، سوريا، 2006م، 113.

10 قمر المللي، *المعوقات التمويلية للمشروعات الصغيرة والمتوسطة في سورية*، رسالة ماجستير، جامعة دمشق سورية، 2015م، 34.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

وفي ليبيا وعلى الرغم من حداثة التجربة المصرفية الإسلامية التي رأت النور سنة 2009م من خلال نوافذ للصيرفة الإسلامية في كلاً من مصرفي الجمهورية والتجاري ثم انتقلت إلى مصرف شمال افريقيا نجد أن سياسات النوافذ الإسلامية وقطاعات الصيرفة في هذه المصارف لم تقف مكتوفة الأيدي كما يقال في مد المساعدة لمن يحتاجها انطلاقاً من دورها التنموي واستجابة لرسالتها في تأسيس الصيرفة الإسلامية التي تسعى لكي تبني المجتمع وتشارك في تعميره وتعمل على الأخذ بيد كل من التجار والصناع والمهنيين إلى آفاق من الاستثمار من خلال مشاريع تمويل قصيرة الأجل وطويلة وعلى مختلف أحجام تلك المشاريع وتنوعها فكان منها الزراعي والصناعي والخدمي والتجاري والسياحي.

ومن غير الممكن إهمال الشق المتعلق بالمشروعات الصغيرة والمتوسطة ومساهمتها في بنية الاقتصاد الليبي فهي أحد سبل إصلاح الاقتصاد الليبي، ورغم أن القطاع الاقتصادي والاستثمار المصرفي في ليبيا يعمل في الفترة الحالية وفقاً لمجموعة من التشريعات غير المشجعة للاستثمارات الخاصة، وغير جاذبة للاستثمارات الأجنبية المباشرة، هذا بالطبع بخلاف ما تمثله الأوضاع الأمنية والسياسية والعسكرية من عوائق أمام مناخ الاستثمار بشكل عام وجذب الاستثمارات الأجنبية بشكل خاص. لكن في المجال العام عملت الحكومة في طرابلس على سن مجموعة من الإصلاحات الاقتصادية التي يراد منها إصلاح منظمة الاقتصاد وتعافيه بعد ركود ألم به بسبب الأزمة السياسية التي تمر بها البلاد، وكذلك تشجيع الاستثمار المحلي وبالفعل شهدت البلاد خاصة في بداية 2019 انتعاشاً اقتصادياً ملحوظاً صاحبة ارتفاع في ميزان العوائد النقدية بسب انتعاش سوق النفط العالمي.

في ليبيا كانت مسيرة التمويل الإسلامي بدايتها من مصرف الجمهورية الذي باشر العمل بصيغ التمويل والاستثمار الإسلامية "المنتجات المصرفية البديلة" منذ سنة 2009م، وكان ذلك في إطار إذن من مصرف ليبيا المركزي للمصارف التجارية العاملة بفتح نوافذ لتقديم التمويلات والخدمات المصرفية الإسلامية وفق المنشور رقم 9 لسنة 2009م الصادر عن مصرف ليبيا المركزي بشأن المنتجات البديلة، ولقد عرف هذا المنشور المنتجات البديلة كأدوات وصيغ تمويل واستثمار متوافقة مع الشريعة الإسلامية وحددها في صيغ أساسية وهي المرابحة والمضاربة والمشاركة، وهو أمر أتاح لاحقاً إمكانية التعامل بصيغ أخرى كالإجارة والسلم

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

والاستصناع[11].لقد بادرت النوافذ الإسلامية في المصارف الليبية منذ الوهلة الأولى بالاعتماد على أساليب التمويل الإسلامي، واعتمدت دراسات الجدوى من الناحية الاقتصادية، وعلى أساس إيجاد البديل الحلال، ومنذ أن حصلت على الغطاء القانوني في توفير ما يتوق له المواطن الليبي الملتزم بدينه الإسلام، من الخدمات المصرفية الشرعية البعيدة عن شبهات الربا ومحرمات أخرى شكلت النوافذ بمصارف كالجمهورية والتجاري الإطار الإداري لرسالتها ورؤيتها وساهمت في فتح مجالات للمؤسسات ولإفراد المجتمع الليبي من أجل توفير سبل عيش مناسبة لهم، وأهمها ما يكون نفعه متعدياً كالقطاع الصناعي بمد شريان التمويل الإسلامي عبر خدماتها كالمربحة والمشاركة لإنشاء ودعم مشروعات صغيرة ومتوسطة مما كان له المردود الإيجابي على المتعاملين معها.

وجاءت فكرة هذا البحث وانبثقت من خلال متابعة الباحث للندوات العلمية المقامة في جامعة المرقب والتى تحاول في معظمها وضع الحلول لبعض المشكلات الإقتصادية، ومن المعلوم أن الاقتصاد الليبي في السنوات السابقة واجه الكثير من المشكلات حين تعطل إنتاج النفط كليا بسبب الحرب فكان لهذا التوقف أثر كبير على انحدار احتياطيات الدولة واقترابها من الإفلاس، ومن هنا توجب على كباحث الانطلاق من هذه المشكلة التي تشكل مشكلة أصيلة يمكن الانطلاق منها وطرحها وتأصيلها والبحث عن أسبابها وايجاد حلول لها من خلال ابتكار وتطوير مصادر تساعد الاقتصاد الليبي في النمو والاستقرار وتحقيق التنمية.

ب.مشكلة البحث وتحديدها

1. إن المشاريع الصغيرة والمتوسطة سواء كانت صناعية أو تجارية أو سياحية أو زراعية هي الأمل بأن تكون بديلاً مهماً للاقتصاد الليبي الذي يريد مسؤوليه أن يتحول من اقتصاد ريعي يعتمد على سلعة واحدة وهي النفط، إلى اقتصاد إنتاجي لا يرتهن بمصدر واحد كالنفط الذي يشكل نحو 94% من عائدات ليبيا من النقد الأجنبي و60% من العائدات الحكومية و30% من الناتج المحلي الإجمالي.

11 إجباره، *دور المصارف الإسلامية في دعم المشاريع الصغيرة والمتوسطة في ليبيا*، 126.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

2. إن المشروعات الصغيرة والمتوسطة في ليبيا تعاني من مشاكل عديدة منها: محدودية رأس المال، وزيادة المخاطر وقلة وضعف الخدمات التي تقدمها الحكومة، وضعف الإدارة، هذا وبالرغم من الدور الفعال والأهمية البالغة التي تتمتع بها هذه المشاريع، إلا أنها تحتاج لمزيد من الدعم في التمويل، ومن هنا تبرز الحاجة لدعمها عبر أليات المصارف وقطاع الصيرفة الإسلامية.
3. تتميز الإدارة في دول العالم النامي ومنها ليبيا للأسف بالبيروقراطية التي شلت الكثير من الطموحات في ازدهار الاقتصاد الليبي، دون أن يشعر أو ربما تجاهلها المسؤول أو حتى أجهزة الرقابة، وأصبحت الإجراءات الإدارية المعقدة سمة وصل شرها حتى إلى المصارف التي تتعامل مع الخدمات الإسلامية من خلال تعدد الاشتراطات والقيود والتي بعضها لا داعي له، وإنما بسبب البيروقراطية والمركزية.
4. يعد التمويل الميسر عاملاً مهما لرفع القدرة التنافسية لقطاع المشروعات الصغيرة والمتوسطة، وتحاول هذه المشروعات الترقي في سلم المنافسة من خلال تحديث آلاتها ومعداتها والحصول على ماكينات ومعدات جديدة، وأكثر تطوراً مما يعنى الحاجة المتزايدة للتمويل ونظراً لحرمة الفائدة والربا الذي هو المبدأ الرئيسي للتمويل الإسلامي فليس أمام تلك المشروعات سوى التمويل الإسلامي، فكان لابد من دراسة هذا الموضوع وتطويره في هذا البلد المسلم ووضع آليات ترقيته ليكون منافساً للبدائل الأخرى.
5. إن التنمية الوطنية تعد أحد أهم الركائز الأساسية للنمو الاقتصادي للدول وخاصة النامية، وتحاول هذه الدول جاهدة لتحقيق التنمية الوطنية بمجالاتها المختلفة سواء كانت اقتصادية أو اجتماعية أو ثقافية أو بيئية وذلك بالبحث عن المصادر التي تحقق هذه التنمية التي من بينها المشروعات الصغيرة والمتوسطة التي تكون اكثر رواجا بسبب انتشارها الجغرافي في الدول، فكان لابد من التعمق في دارسة كيفية تحقيق المشروعات الصغيرة والمتوسطة لهذا الدور الأصيل للدول.

ج. أسئلة البحث

يسعى هذا البحث إلى الإجابة عن الأسئلة الأتية :-

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

1. كيف يتم قبول تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة في مصرف الجمهورية بليبيا؟
2. كيف يحقق التمويل المصرفي الإسلامي للمشروعات الصغيرة والمتوسطة دوراً في التنمية الوطنية؟
3. ماهي المخاطر المرتبطة بالتمويل الإسلامي للمشروعات الصغيرة والمتوسطة. وكيف يمكن الحد منها في مصرف الجمهورية بليبيا؟
4. ماهي المعوقات المرتبطة بالتمويل الإسلامي للمشروعات الصغيرة والمتوسطة. وكيف يمكن تفاديها في مصرف الجمهورية بليبيا؟

د. أهداف البحث

يسعى هذا البحث إلى تحقيق الأهداف الأتية :-

1. معرفة شروط وضوابط التمويل في قبول المشروعات الصغيرة والمتوسطة في مصرف الجمهورية بليبيا.
2. التعرف على الدور الذي يحققه التمويل المصرفي الإسلامي للمشروعات الصغيرة والمتوسطة في التنمية الوطنية.
3. معرفة المعوقات المرتبطة بالتمويل الإسلامي للمشروعات الصغيرة والمتوسطة وسبل تفاديها في مصرف الجمهورية بليبيا.
4. معرفة المخاطر المرتبطة بالتمويل الإسلامي للمشروعات الصغيرة والمتوسطة وكيف يتم الحد منها في مصرف الجمهورية بليبيا.

هـ. أهمية البحث

1. الأهمية النظرية :

هذا البحث يساهم في زيادة المراجع الموجودة بالمكتبات الليبية فيما يتعلق بدراسة التمويل الإسلامي في قطاع الصيرفة الليبية مما يساعد الباحثين في هذا المجال مستقبلاً من التعرف على مفهوم وأهمية الأنشطة الاقتصادية المتعلقة بالتمويل المصرفي ومعوقاته وكذلك

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

مخاطره، والتعرف على مفهوم وأهمية إدارة المشروعات الممولة بواسطته، والتعرف على مفهوم أدوات التمويل الإسلامي وأدلتها الشرعية ووضع تصور في قياس نتائجها. كما أن أن حديثنا في هذا البحث عن الإسلام وكيفية تنمية المجتمع من خلاله يعمق الانتماء لهذا الدين وآلياته الاقتصادية وما جاء به "من دستور يقبله العقل، وهداية يستنير بها القلب، وعمق يرتكز عليه الإيمان، وتطور يصلح لكل زمان ومكان، وشريعة تنظم أحوال المجتمع، ومساواة تربط بين جميع الناس، وتأمين للنفس البشرية يجعلها تطمئن إلى حياة أخرى تلقى النعيم بقدر ما قدمت من خير، كل ذلك وغيره جعل الإسلام أقرب إلى طبيعة النفس البشرية ديناً ترتضيه، وسراجاً تستهدي به، وصمام أمان يرد على النفس طمأنينتها إذا هزها ريب أو اعترتها شكوك "[12].

2. الأهمية العملية :

يوفر هذا البحث من خلال نتائجه المرجوة إمكانية استفادة واضع السياسة الاقتصادية التمويلية للمصارف الإسلامية في ليبيا، ومتخذ القرار في مجال التمويل المصرفي من النتائج والتوصيات التي سيتوصل إليها، وتأتي أهمية البحث من أهمية الموضوع، حيث يسعى الباحث في هذه الدراسة إلى تسليط الضوء على أهمية المشاريع الصغيرة والمتوسطة في رفع عجلة التنمية الاقتصادية في ليبيا، ودعم مصدر تمويلي جديد للمشاريع الصغيرة والمتوسطة، ومدى فعالية تطبيق تجربة هذه المصارف من خلال قطاع الصيرفة فيها للتنمية، خاصة وإن البلاد خرجت أو تكاد تخرج من وضع اقتصادي وسياسي صعب للغاية يتطلب الاهتمام بهذه النشاطات التنموية الاقتصادية.

و. حدود البحث

تحتوي الدراسة على الحدود التالية :-

- الحد الموضوعي: القطاع المصرفي الإسلامي في مصرف الجمهورية ليبيا.
- الحد المكاني : دولة ليبيا.
- الحد الزمني : العام الجامعي 2018-2020.

1 مصطفى الشكعة، *إسلام بلا مذاهب*، القاهرة: الدار المصرية اللبنانية، 1997م،41.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

ز. الإطار النظري

1- المصارف الإسلامية

المصارف الإسلامية هي مؤسسات مصرفية هدفها تجميع الأموال والمدخرات من كل من لا يرغب في التعامل بالربا (الفائدة) ثم العمل على توظيفها في مجالات النشاط الاقتصادي المختلفة، وكذلك توفير الخدمات المصرفية المتنوعة للعملاء لما يتفق مع الشريعة الإسلامية ويحقق دعم أهداف التنمية الاقتصادية والاجتماعية في المجتمع [13].

2- تعريف التمويل

عرف التمويل بأنه: إمداد المؤسسات بالمال اللازم لإنشائها أو توسيعها أو تفريقها وهو أعقد المشكلات التي تواجهها التنموية الصناعية في كل البلاد بوجه عام إذ لا قيام لأي عمل يعود بالربح، أو استثمار يدر فائدة بغير وجود رأس المال وبقدر حجم التمويل، وتسيير مصادره وحسن استثماره يعود العائد الذي هو هدف النشاط الاقتصادي[14].

أما التمويل الإسلامي بالذات فهو كما يعرفه الخبير منذر القحف بأنه تقديم ثروة عينية أو نقدية بقصد الاسترباح من مالكها إلى شخص آخر يديرها ويتصرف فيها لقاء عائد تبيحه الأحكام الشرعية، واقتصر هذا التعريف على تقديم المال بغرض الربح الشرعي دون النظر إلى الجوانب التنموية أو إلى أسلوب تقديم هذا التمويل[15]. كما يعرفه أيضاً الشيخ محي الدين القرة داغي على أنه: "إعطاء المال من خلال إحدى صيغ الاستثمار الإسلامية من مشاركة أو مضاربة أو نحوه "[16].

---

13 رشاد العصار، رياض الحلبي، *النقود والبنوك*، دار الصفاء، عمان، الأردن، 2000م، 117.
14 محمد توفيق ماضي، *تمويل المشروعات*، القاهرة، دار الفكر العربي، 1972م، 6.
15 منذر قحف، *مفهوم التمويل في الاقتصاد الإسلامي*، 72.
16 زيد الخير، *ضوابط الاستقرار المالي في الاقتصاد الإسلامي*، الملتقى الدولي الأول الاقتصاد الإسلامي الواقع ورهانات المستقبل، الجزائر، مجهول السنة، 3.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

3- صيغ التمويل في المصارف الإسلامية

إن المصارف الإسلامية تقوم بصياغة الكثير من الخدمات والتسهيلات، فالمصارف الإسلامية تقوم بعمليات مختلفة تهدف جميعها إلى تدعيم التنمية في المجتمع ويأتي الاستثمار في مقدمة العمليات، وللاستثمار الإسلامي طرقاً وأساليباً متميزة وعديدة تهدف كلها إلى تحقيق الربح الحلال، ومن أبرز صيغ التمويل :

1) المرابحة:

هي بيع بمثل الثمن الأول الذي تم الشراء به مع زيادة ربح، أي بيع الشيء بمثل ثمن شراءه من البائع الأول مع هامش من الربح معلوم ومتفق عليه أو مقطوع مثل دينار أو بنسبة معينة من ثمنه الأصلي أو ماشابه ذلك[17] والمرابحة في المصرف هي تقديم طلب للبنك بأن يقوم بشراء سلعة معينة وبيعها للعميل مقابل ربح محدد، وتأتي هذه الصيغة التمويلية لتبية احتياجات العملاء من السلع[18].

2) المضاربة:

تعتبر المضاربة هي الوسيلة التي تجمع بين المال والعمل بقصد استثمار الأموال التي لا يستطيع أصحابها استثمارها، كما أنها الوسيلة التي تقوم على الاستفادة من خبرات الذين لا يملكون المال والمقصود بالمضاربة: عقد بين طرفين أو أكثر يقدم أحدهما المال والأخر يشارك بجهده على أن يتم الاتفاق على نصيب كل طرف من الأطراف بالربح بنسبة معلومة من الإيراد[19].

3) المشاركة:

هي "أن يشترك اثنين أو أكثر بأموال مشتركة بينهم في أعمال زراعية أو تجارية أو صناعية أو خدمية، ويكون توزيع الأرباح بينهم حسب نسبة معلومة من الربح، ولا يشترط

---

17 محمود عبد الكريم إرشيد، *الشامل في عمليات المصارف الإسلامية*، عمان الأردن، دار النفائس، 2007م، 73.

18 علي محمد شلهوب، *شؤون النقود وأعمال البنوك*، حلب سورية، شعاع للنشر والعلوم، 2007م، 427.

19 عبد الحميد محمود البعلي، *أساسيات العمل المصرفي الإسلامي*، القاهرة، مصر، الواقع والآفاق: 1990م، 68.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

المساواة في حصص الأموال بين الشركاء، أو المساواة في العمل أو المساواة في المسؤوليات أو المساواة في نسب الربح أما الخسارة فهي فقط بنسب حصص رأس المال" [20].

4) الاستصناع:

الاستصناع في اللغة طلب الصنعة وهي عقد يشتري به في الحال شيء مما يصنع صنعاً يلتزم البائع بتقديمه مصنوعاً بمواد من عنده بأوصاف مخصوصة وثمن محدد، وللمؤسسة المالية أن تقوم بتوسيط نفسها لدفع قيمة السلعة المصنعة للصانع بدلاً من العميل، وبعد الانتهاء من التصنيع يقوم البنك ببيعها لعميله لقاء ما دفعه في تصنيعها زائد ربح [21].

5) بيع السلم:

وهو بيع شيء يقبض ثمنه مالاً ويؤجل تسليمه إلى فترة قادمة وقد يسمى بيع السلف فصاحب رأس المال يحتاج أن يشتري السلعة وصاحب السلعة يحتاج إلى ثمنها مقدما لينفقه في سلعته، وبهذا نجد أن المصرف أو أي تاجر يمكن له أن يقرض المال للمنتجين ويسدد القرض لا بالمال النقدي لأنه سيكون (قرض بالفائدة)، ولكن بمنتجات مما يجعلنا أمام بيع سلم يسمح للمصرف أو للتاجر بربح مشروع ويقوم المصرف بتصريف المنتجات والبضائع التي يحصل عليها وهو بهذا لا يكون تاجر نقد وائتمان بل تاجر حقيقي يعترف الإسلام بمشروعيته وتجارته [22].

6) الإجارة:

الإجارة من الناحية الشرعية هي عقد لازم على منفعة مقصودة قابلة للبذل والإباحة لمدة معلومة بعوض معلوم، والإجازة المذكورة صورة مستحدثة من صور التمويل في ضوء عقد الإجارة، وفي إطار صيغة تمويلية شائعة تسمح بالتيسير على الراغب في تملك الأصول المعمرة مثل السيارات والعقارات والأصول ذات القيم المرتفعة، ويمكن أن يستفيد منها العملاء بمختلف شرائحهم [23].

---

20 عبد الستار أبو غدة، *المصرفية الإسلامية. خصائصها وآلياتها، وتطويرها*، بحث في المؤتمر الأول للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية، دمشق: 14، 13مارس، 2006م، 7.

21 إرشيد، *الشامل في عمليات المصارف الإسلامية*، 117.

22 محمد صالح الحناوي، *المؤسسات المالية البورصة والبنوك التجارية*، الدار الجامعية، القاهرة، 2001م، 72.

23 أحمد زكريا وحيد، *دليلك إلى العمل المصرفي*، حلب سورية، دار البراق، 2010م، 286.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

7) **المزارعة:**

هي عبارة عن دفع الأرض من مالكها إلى من يزرعها أو يعمل عليها، ويقومان باقتسام الزرع بينهما، وتعتبر المزارعة "عقد شركة" بأن يقدم الشريك الآخر العمل في الأرض وتمويل المصرف الإسلامي للمزارعة هو نوع من المشاركة بين طرفين : الطرف الأول : يمثله المصرف الإسلامي باعتباره مقدم التمويل المطلوب للمزارعة .والطرف الثاني : يمثله صاحب الأرض أو العامل (الزارع) الذي يحتاج إلى تمويل[24] .

4- المشروعات الصغيرة والمتوسطة :

تؤدي المشروعات الصغيرة والمتوسطة دوراً مهماً في تحقيق مستهدفات التنمية الاقتصادية والاجتماعية في معظم دول العالم، حيث تشكل هذه المشاريع نسبة كبيرة من المشاريع في القطاعات الصناعية والزراعية والخدمية وفي العديد من المجالات الأخرى، حيث تسهم هذه المشاريع في امتصاص أعداداً كبيرةً من الأيدي العاملة، وفي التخفيف من مشكلة البطالة، كما تؤدي دوراً مهماً في اكتساب المهارات الفنية والتقنية، وهي كذلك صاحبة الدور الأكبر في تلبية احتياجات السكان من السلع والخدمات. فهذه المشاريع تعد الأكثر عدداً، والأكثر اعتماداً على الخامات والكفاءات المحلية، والأكثر استخداماً للتقنية المتوفرة محلياً كذلك، وبالنظر إلى هذا الدور وهذه الأهمية حظيت المشروعات الصغيرة باهتمام ملموس في معظم الدول الصناعية وبعض الدول النامية ومنها ليبيا[25].

ح. الدراسات السابقة

لقد قام الباحث بالاطلاع على مجموعة من الدراسات السابقة، والتي من الممكن أن تساهم في اتمام البحث ومنها على سبيل المثال:

1. **عبد الله أمحمد شامية، المشروعات الصغيرة الخيار الأفضل للاقتصاد الليبي، المنظمة الليبية للسياسات والاستراتيجيات، ليبيا، ديسمبر 2016م.**

24 محمود حسن صوان، *أساسيات العمل المصرفي الإسلامي*، عمان الأردن، دار وائل للنشر، 2001م، 177-178.

25 عبد الله أمحمد شامية، *المشروعات الصغيرة الخيار الأفضل للاقتصاد الليبي*، المنظمة الليبية للسياسات والاستراتيجيات، مكتب ليبيا، ديسمبر 2016م، 2.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

حاولت هذه الورقة الموجزة عرض بعض المفاهيم والحقائق المتفق عليها حول تعريف وخصائص المشروعات الصغيرة في ليبيا، والإشارة إلى المعوقات والمشاكل التي تعترض تطورها ونموها، ثم التركيز على سرد أهم الوسائل التي من شانها الدفع بهذا النوع من المشروعات، ثم التفصيل في إحدى الوسائل الحديثة لدعم المشروعات الصغيرة والتي أثبتت نجاحها في العديد من الدول وهي حاضنات الأعمال حيث تم التعريف بها وتطورها وأهدافها وأنشطتها وأنواعها، واستخدم الباحث المنهج الكمي في هذه الدراسة، وفي الختام توصل لنتائج على شكل توصيات وهي ضرورة أن نقف وقفة جادة، فالمشكلة الأساسية التي تواجه الدول العربية، وليبيا من بينها، تنحصر في البعد عن تنمية والتحديث والبحث العلمي والإبداع التقني ومؤسساته، وربطها بواقع المجتمع لتفرز مشروعات وبرامج تنموية فاعلة، وأن المشكلة تكمن في عجزنا عن دمج مفاهيم العلم والتقنية والإبداع مع حاجيات المواطنين وبما يتلاءم مع القيم والأعراف السائدة في المجتمع.

2. **عبد المنعم حسن إجباره، دور المصارف الإسلامية في دعم المشاريع الصغيرة والمتوسطة في ليبيا، مجلة البحوث الأكاديمية، ليبيا، العدد5، يناير 2016م.**

هدفت هذه الدراسة إلى التعريف بالمشروعات الصغيرة والمتوسطة، وتسليط الضوء عليها من الناحية الاقتصادية والاجتماعية، والأثر الإيجابي لهذه المشروعات على التنمية الاقتصادية الشاملة، وكذلك معرفة المعوقات التي ربما تسبب في فشل المشروعات الصغيرة والمتوسطة، مع التركيز على الجانب التمويلي لها، كما تم في هذه الدراسة استعراض تجارب بعض الدول العربية فيما يخص المشروعات الصغيرة والمتوسطة من خلال المصارف الإسلامية، على اعتبار أن هذه الدول تشابه الدولة الليبية في كثير من الظروف البيئية الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، وكان منهج الدراسة هو المنهج الوصفي المعتمد على البيانات التاريخية من الوثائق والتقارير والنشرات، وتوصلت الدراسة لنتائج أهمها أن التجربة الليبية هي تجربة حديثة نسبياً مقارنة بغيرها في الدول العربية في مجال التمويل المصرفي الإسلامي، وتحتاج لدعم كبير من جانب الدولة وخصوصاً في الجوانب التشريعية القانونية، وكذلك في ترسيخ الممارسة الإدارية والفنية للصيرفة الإسلامية، وأهمية العمل على ترسيخها وتطويرها بما يؤدي إلى الاستفادة من صيغ تمويل المصارف الإسلامية الليبية في دعم وتنمية قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة،

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

وكذلك المساهمة في ازدهار وتنمية المجتمع بما تحققه هذه المشروعات من فوائد على كل الأطراف.

3. **أيمن سالم الحجاجي، الإشكاليات التي تواجه العمل المصرفي الإسلامي، دراسة حالة تطبيقية مصرف الجمهورية، مجلة الجامعة الأسمرية، ليبيا، 2018م.**

هدفت هذه الدراسة من ليبيا إلى تسليط الضوء على أهم المشاكل التي تواجه العمل المصرفي في مصرف الجمهورية الليبي بالتركيز على النقاط التالية : هل تعد كثرة وتشعب الآراء الفقهية من ضمن الإشكاليات المطروحة بهذا المصرف التي تواجه العمل الإسلامي به، وهل تعد حداثة التجربة وضعف الخبرة من ضمن تلك الإشكاليات وهل ضعف الإمكانيات التقنية والمادية الحديثة لها دور في ذلك، وما دور نقص الفرص الاستثمارية والتركيز على المرابحة في قائمة هذا الإشكاليات التي تواجه مصرف الجمهورية، واستخدمت الدراسة المنهج الوصفي وصمم الباحث وسيلة الاستبيان ووزع على عينة البحث التي كانت عبارة عن المسؤولين والموظفين في إدارة الصيرفة الإسلامية بمصرف الجمهورية، وتوصلت الدراسة إلى نتائج وهي التأكيد على ما افترضته الدراسة بأن كل المحاور المطروحة للدراسة صحيحة، وهي كثرة وتشعب الآراء الفقهية وحداثة التجربة الليبية وبالذات في هذا المصرف، وضعف الإمكانيات المادية، والتركيز على المرابحة ونقص الفرص الاستثمارية للمصرف، كانت أكبر الإشكاليات التي تواجه العمل المصرفي الإسلامي بمصرف الجمهورية.

4. **كريمة ركيبي، صيغ التمويل في البنوك الإسلامية دراسة حالة بنك البركة الجزائري، 2005–2014م، رسالة ماجستير، جامعة أكلي محند أو الحاج، الجزائر، 2015م.**

هدفت الدراسة إلى تحقيق عدة أهداف وهي: الإحاطة بأهم جوانب البنوك الإسلامية من أجل التعرف عليها أكثر، ومن حيث الخدمات التي تقدمها لزبائنها، واستثمار أموالهم، وهذا حتى يصبح الجميع على دراية بعمل هذه البنوك، ثم إثبات بعض الممارسات والإشكاليات التي تقع فيها البنوك الربوية، وبيان ما يجب أن تكون عليه المؤسسات الاقتصادية لاستيعاب مستحدثات العصر الفنية والإدارية والتنظيمية وتقديم البدائل المناسبة للتطور التقني، واعتمدت الباحثة في هذا البحث على المنهج الوصفي والتحليلي، وتوصلت الباحثة لنتائج من أهمها أن هذا بنك وهو بنك البركة الجزائري يقوم في تعاملاته مع زبائنه على

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

مجموعة من الصيغ التي تنطوي على بعد يتماشى مع الشريعة الإسلامية، إلا أنه يركز أكثر على صيغة وهي المرابحة باعتبارها أقل مخاطرةً وأكثر ضماناً عند تسديد المستحقات من الصيغ الأخرى.

5. **أسمهان يعيش تمام، تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالصيغ المصرفية الإسلامية، دراسة حالة بنك البركة الجزائري، رسالة ماجستير، جامعة محمد خيضر الجزائر، 2015م.**

هدفت الدراسة إلى التوصل لأهداف وهي إظهار مكانة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في اقتصاديات البلدان النامية والمتقدمة وما تحققه من تطور وتنمية في جميع الميادين، وتوضيح مدى تنوع الصيغ البديلة في البنوك الإسلامية ومدى صلاحيتها لتطبيق على قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومعرفة مدى مساهمة صيغ التمويل البديل في تحقيق احتياجات ومتطلبات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، والتعرف على سير عمليات التمويل لهذه المؤسسات من خلال دراسة ميدانية على مستوى بنك البركة الجزائري، واستخدمت الدراسة المنهج التاريخي من خلال دراسة الوقائع التاريخية المتصلة بالموضوع، وكذلك اعتمدت على المنهج الوصفي التحليلي لوصف الظاهرة المدروسة، وتوصلت في النهائية لجملة من النتائج لعل أهمها :أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لها ثقل كبير في الاقتصاد الوطني وأن هذه المؤسسات هي أفضل الوسائل لانعاش الاقتصاد نظراً لسهولة تكيفها ومرونتها، وأن الاهتمام الأكبر لبنك البركة الجزائري لتمويل هذه المؤسسات ينصب في منح تمويلات في عدة مشاريع بدلاً من منح التمويل في عدد قليل من المشروعات تجنباً للمخاطر في التمويل.

6. **قمر المللي، المعوقات التمويلية للمشروعات الصغيرة والمتوسطة في سورية، رسالة ماجستير، جامعة دمشق، سورية، 2015م.**

هدفت الدراسة إلى التعرف على المعوقات التمويلية التي تواجه المشروعات الصغيرة والمتوسطة في سوريا، والتي تعيق نموها وتطورها ومعرفة أسبابها والتعرف على واقع المشروعات الصغيرة والمتوسطة والمشكلات التي تعاني منها، والتعرف على أهم الخدمات الائتمانية الموجهة لتمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة، وطرح البدائل الممكنة لتطوير المشروعات الصغيرة والمتوسطة في سورية، واستخدمت الدراسة المنهج الوصفي الكمي معتمدة على وسيلة

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

الاستبانة، وكان حجم مجتمع البحث 14 مصرفاً عام وخاص و3 مؤسسات تمويلية، وخلصت الدراسة إلى مجموعة من النتائج من أهمها: تشكل طبيعة المشروعات الصغيرة والمتوسطة عائقاً أمام تمويلها من قبل المؤسسات المالية، فيما تلعب أنظمة العمليات المصرفية السائدة دوراً معيقاً في حصول المشروعات الصغيرة والمتوسطة على التمويل.

7. **زبير عياش، وسمية مناصرة، التمويل الإسلامي كبديل تمويلي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مجلة ميلاف للبحوث والدراسات، العدد 3، الجزائر، يونيو 2016م.**

هدف الباحث من خلال دراسته إلى إبراز مختلف الأبعاد النظرية لأسلوب التمويل الإسلامي والتركيز على أهمية ومدى ملاءمة التمويل الإسلامي لاحتياجات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وبالتالي الوصول إلى إرساء اللبنة النظرية للبحث، والخروج ببعض المقترحات والتوصيات التي يأمل أن تساهم في حل إشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، واستخدم من أجل ذلك المنهج الوصفي التحليلي، وتوصل الباحث لنتائج أهمها : ارتباط التمويل الإسلامي بالجانب المادي للاقتصاد والذي يركز على الجدوى الاقتصادية للمشروع ونتائجه المتوقعة بدلاً من التركيز على توفر الضمانات وإهمال القيمة الاقتصادية للمشروع، وأن التمويل الإسلامي يرتكز على ضوابط شرعية توفر العدالة لكل أطراف العملية التمويلية كالمشاركة في الربح والخسارة، إضافة إلى مراعاته لخصوصيات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وهو ما لا يتوفر في التمويل الربوي الذي يتطلب تسديد قيمة التمويل مهما كانت الظروف، وللتمويل الإسلامي دور فعال كبديل ملائم لحل إشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، فهو نظام شامل يحتوي على العديد من الصيغ المتنوعة والمرنة والمتكاملة والتي تتيح مجالاً واسعاً للمفاضلة والاختبار أمام المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

8. **ميلود بن مسعودة، معايير التمويل والاستثمار في البنوك الإسلامية، رسالة ماجستير جامعة الحاج خيضر باتنة، الجزائر، 2008م.**

سعت الدراسة لمعرفة طبيعة معايير التمويل والاستثمار القائمة على أسلمة المشروعات الاستثمارية من كل جوانبها، وإبراز أهم نقاط الاختلاف ونقاط الاتفاق المعتمدة في تقييم واختيار المشاريع الاستثمارية في كل من البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية، وإبراز كفاءة وفعالية أساليب وصيغ التمويل والاستثمار في البنوك الإسلامية، وإيجاد معايير موضوعية تستند

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

إلى الالتزام بالضوابط الأساسية لتوجيه الاستثمارات وانسيابها نحو الأولويات المجتمعية بغرض تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، ووضع تصور لدراسة الجدوى الاقتصادية للمشروعات من منظور إسلامي وإمكانية تحقيق الأهداف المتوخاة منها، واستخدمت الدراسة المنهج الوصفي التحليل والمنهج الاستقرائي وذلك لوصف البنوك الإسلامية وما يجري بها من معاملات وعمليات ونحو ذلك، وتوصلت الدراسة لنتائج أهمها : أن البنوك الإسلامية تقوم على فكر استثماري مميز مكنها من تحقيق مبدأ العدالة في التوزيع، وأن الفرق الأساسي بينها وبين تلك البنوك التقليدية هو قيام البنوك الإسلامية بتقييم أولي قبل الدخول في أي اتفاق مع المشروعات على أساس السلامة الشرعية والاجتماعية، ورغم النقص في المعايير التي وصفت بالموضوعية في هذا المجال، كما توصلت الدراسة إلى اتفاق النوعين من البنوك في دراسة الكفاءة المهنية للعملاء ومعرفة قدراتهم الإدارية وكفاءتهم الشخصية مع تركيز البنوك الإسلامية على البعد الأخلاقي للمتعاملين وفقا للرؤية الاقتصادية الإسلامية.

9. **محمد سر الختم حاج عمر علي، المخاطر المرتبطة بأدوات التمويل الإسلامي والأنشطة الاقتصادية وأثرها في حجم التمويل الأصغر، أطروحة دكتوراة بجامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا، السودان، 2017م.**

لقد سعى هذا البحث إلى التعريف بالأنشطة الاقتصادية وأدوات التمويل الإسلامية من حيث المفهوم والأهمية والسمات والخصائص، وحيث أنواع والأدلة الشرعية وطرق قياس الخطر، والتعرف على شروط اكتساب صفة التاجر، والتعرف على مفهوم وأهمية التمويل الأصغر ومخاطر عملاء التمويل الأصغر، والتعرف على ومفهوم وأهداف ومهام إدارة المخاطر، كما هدف البحث أيضاً للتعرف على مخاطر الأنشطة الاقتصادية وأدوات التمويل الإسلامية الأكثر تأثيراً على حجم التمويل، واستخدم هذا البحث المنهج الوصفي التاريخي لتتبع الدراسات السابقة التي لها علاقة بهذه الدراسة، وكذلك المنهج الاستنباطي لتحديد المشكلة ولصياغة فرضيات الدراسة، والمنهج الوصفي لوصف الحالة، والمنهج الاستقرائي لاختبار الفروض، وتوصل الباحث لنتائج من أهمها : أن مخاطر أدوات التمويل الإسلامي تؤثر على حجم التمويل الأنشطة الاقتصادية، وتتعدد وتتباين مخاطر أدوات التمويل الإسلامي حسب طبيعة كل صيغة، كما تمتاز صيغة المرابحة بمخاطر أقل من بين كل أدوات التمويل الإسلامي

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

التي تستخدم في مجال التمويل الأصغر، لذلك نالت المرتبة الأولى في حجم التمويل للبنك الزراعي السوداني ومصرف الادخار والتنمية الاجتماعية، وأن صيغ المزارعة والمساقاة تمتاز بمخاطر عالية جداً لذا لم تستخدم في مجال التمويل الأصغر في البنك الزراعي السوداني ومصرف الادخار والتنمية الاجتماعي.

10. محمد مصطفى غانم، واقع التمويل الأصغر الإسلامي وآفاق تطويره في فلسطين، دراسة تطبيقية على قطاع غزة، رسالة ماجستير الجامعة الإسلامية بغزة، 2010م.

هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على واقع التمويل الأصغر الإسلامي في فلسطين، وأهم المعوقات التي تحول دون انتشاره بما يتناسب مع حجم الطلب عليه، والتعرف على توجهات وسياسات مؤسسات الإقراض في قطاع غزة نحو التمويل الأصغر الإسلامي، والتعرف على صيغ التمويل الإسلامي، ودراسة مدى ملاءمتها للتمويل الأصغر، ومن أجل تحقيق أهداف الدراسة فقد استخدم الباحث المنهج الوصفي التحليلي، وقام الباحث بتصميم استبانة خصيصاً لخدمة أهداف الدراسة، كما استخدم أسلوب المسح الشامل لمجتمع الدراسة والمتمثل في المدراء وموظفي الإقراض العاملين في مؤسسات الإقراض في قطاع غزة وبلغ عددهم عشرة أعضاء، فيما بلغ عدد العاملين 90 موظفاً، وقد توصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج من أهمها: أن محفظة التمويل الإسلامي لمؤسسات الإقراض العاملة في فلسطين تشكل 15.88%من مجموع المحفظة النشطة لهذه المؤسسات حتى تاريخ 31ديسمبر 2009م، وأنه يمكن تطبيق عدد من صيغ التمويل الأصغر الإسلامي في فلسطين، وأنه توجد عدة معوقات في هذا الأمر: منها أن عملاء مؤسسات التمويل الأصغر لا يرون فرق حقيقي بين التمويل الإسلامي والتمويل التقليدي ولا تتوفر معرفة وإلمام جيدة لدى زبائن مؤسسات التمويل الأصغر العاملة في القطاع...ألخ.

التعليق على الدراسات السابقة

بعد العرض السابق يمكن القول أنه توجد عدة دراسات تم إجراؤها حول دور وأثر التمويل المصرفي الإسلامي للمشروعات الصغيرة والمتوسطة والمعوقات التي تواجه المشروعات الصغيرة والمتوسطة والتي من بينها المعوقات التمويلية وصيغ تمويل المشروعات الصغيرة

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

والمتوسطة وبعد أن تم عرض الدراسات السابقة، يتضح للباحث من خلال ذلك بعض أوجه الاختلاف والتشابه بشكل عام كما يلي:-

1. تمت دراسة عملية التمويل الإسلامي للمشروعات الصغيرة والمتوسطة لكن لم تقوم هذه الدراسات على أي دور تنموي لهذا التمويل وخاصة الدور التنموي الذي يتفرع إلى عدة أدوار، وإنما ركزت على تطبيق عملية التمويل ذاتها، والتي تتفق بشكل كامل مع الأهداف والمبادئ الأساسية التي تسعى إليها المصارف الإسلامية بشكل عام.
2. لم تدرس الدراسات السابقة العلاقة المباشرة العكسية التي تتمثل في علاقة المشروعات الصغيرة والمتوسطة في الكيفية التي يتم بها التمويل والصيغة المتعامل بها التي تعتبر العامل الأساسي في تفعيل ونجاح الدور المتبادل بين التمويل المصرفي والدور التي تقوم به المشروعات الصغيرة والمتوسطة .
3. كل الدراسات السابقة تقريباً استخدمت المنهج الكمي أما الدراسة الحالية فهي تستخدم المنهج الكيفي.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

الباب الثاني

الإطار النظري

الفصل الأول : التمويل المصرفي الإسلامي

تلعب عملية التمويل دوراً بارزاً في الحياة الاقتصادية والاجتماعية فهي الشريان الحيوي والقلب النابض الذي يمد القطاع الاقتصادي بمختلف وحداته ومؤسساته بالأموال الازمة للقيام بعملية الاستثمار وتحقيق التنمية وتدفع عجلة الاقتصاد نحو الأمام وبناء مجتمع سليم على أسس وقواعد مستمدة من الشريعة الإسلامية. ولما كانت عملية التمويل بمفهومها العام تعني إنفاق المال وكان الاستثمار بالمفهوم البسيط يعني استخدام المال في عمليات اقتصادية من أجل الحصول على مردود مادي أو مالي، فإن كل استثمار يعتبر تمويلاً بالضرورة، ولكن التمويل لا يعتبر في كل الحالات استثماراً، فالاقتصاد الإسلامي يعطي أهمية بالغة لعمليات التمويل وتحقيق الاستثمار ويتجلى ذلك من خلال فرض الزكاة على الأموال سواء كانت عينية أو نقدية، وذلك حتى يقل الاكتناز، وبالتالي عدم تعطيل الموارد والوسائل الخاصة بدفع وتيرة الاستثمار فالزكاة في الاقتصاد الإسلامي تعتبر أحسن وأبلغ أداة محفزة للاستثمار في نظر الإسلام والمسلمين طبعاً فالمسلم يستثمر حتى ولو كانت نسبة العائد أقل من نسبة الزكاة أي أقل من 2.5% لأنها بالمقابل تعد أحسن مقياس موزع للدخل القومي، وإذا لم يستثمر هذه الأموال فسوف تزول بسبب امتصاص الزكاة، وعليه يتوفر الاقتصاد الإسلامي على الآليات والتقنيات التي تدفعه إلى تحقيق التنمية والإزدهار[1].

كما يمثل التمويل ركيزة أساسية تستند عليها المنشآت لتحقيق مبدأ الاستمرارية ومقابلة المنافسة، وتحقيق عملية التوسع والإنتشار، لذلك تكون المنشآت بحاجة مستمرة إلى رؤوس الأموال اللازمة لتنفيذ المشروعات الاستثمارية واقتناء الأصول المختلفة، حيث يعد التمويل

1 محمد عبد الله شاهين، *سياسات التمويل وأثره على أداء الشركات*، القاهرة، دار حميثراء للنشر والتوزيع، 2019م، 213.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

عنصراً أساسياً لنهضة المنشآت،كما يعتبر التمويل للمشروعات أحد عناصر النظرية الإقتصادية فهو يقوم بوصف وتحليل أشكال التمويل المختلفة[2].

كما يعتبر التمويل بالنسبة للمنشأت المحرك الأساسي لها، وعامل نجاحها مهمة لما يترتب عليه من اتخاذ قرارات تتعلق باختيار مصدر التمويل، والحصول على الأموال لمقابلة احتجاجاتها المالية من السيولة، وتزداد أهمية التمويل خاصة مع التغيرات المتلاحقة في مرحلة ما يسمى بالعولمة ومنظمة التجارة العالمية، ويمثل التمويل أحد الأنشطة الرئيسية لتطوير القوى المنتجة، وبالتالي الإنتاج فهو يحدد مسار رأس المال نفسه، لذلك تمثل مجمل الوسائل اللازمة للحصول على الأموال والإقراض التي تسمح للمنشآت بضمان استمرارية نشاطها. كما يتطلب التمويل التخطيط المالي لمقابلة البرامج التشغيلية والإجرائية ثم تحديد مصادر التمويل الضرورية[3].

من مفاهيم التمويل السابقة أستنتج الباحث الآتي:

1. التمويل هو قدرة إدارة المنشأة على ايجاد الأدوات والوسائل والأساليب واستخدامها للحصول على الأموال اللازمة لمقابلة الاحتياجات التمويلية.
2. العمليات التي من خلالها تستطيع المنشأة من الحصول على الأموال اللازمة لتلبية احتياجاتها التمويلية كالقروض والمنح الحكومية.
3. الوسيلة الفعالة لجذب الأموال واستثمارها.
4. يمثل التكلفة الضرورية بغرض الحصول على الأموال اللازمة للاستثمار.

المبحث الأول: تعريف التمويل الإسلامي

عرف المال في لسان العرب: المال معروف ما ملكته من جميع الأشياء، ومال الرجل يمول مولاً ومئولاً إذا صار ذا مال، وتصغيره مويل، وهو رجل مال، وتمويل مثل موله غيره، وملته أعطبته المال[4]. فالمال في لغة العرب يعني أن كل ما يملك ويقع عليه اسم الملك فهو مال في

2 الصديق طلحة محمد، *التمويل الإسلامي في السودان*، الخرطوم، شركة مطابع السودان للعملة، 2006م، 42.

3 دريد كامل شبيب، *الإدارة المالية*، عمان: دار المناهج للنشر والتوزيع، 2004م، 100.

4 أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم ابن منظور، *لسان العرب* بيروت: دار صادر، 2003م، ج14، 152.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

مدلول كلمة مال، ويشمل جميع الأشياء والأعيان والمنافع، فإن منفعة المال مال، لأن ما يولد عن المال فهو مثله، والمنافع متولدة عن الأعيان يطلق على كل ما يملك من متاع أو عقار أو حيوان أو نقود، ودليل ذلك ما ورد في الأحاديث النبوية الشريفة بمعاني مختلفة : فمنها قوله صلى الله عليه الصلاة والسلام: (قال يقول ابن آدم مالي مالي وهل لك من مالك إلا ما تصدقت فأمضيت أو أكلت فأفنيت أو لبست فأبليت)[5]. فيمكن أن يطلق على الطعام مال، واللباس مال، والذهب مال، وورد في حديث أبي هريرة رضى الله عنه حيث قال : (خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام خيبر فلم نغنم ذهباً ولا ورقاً إلا الأموال والثياب والمتاع)[6].

أما التمويل في اللغة : جاء في قاموس المحيط : ملت، مال، وملت وتمولت :كثر مالك ومولته بالضم أعطيته المال بمعنى أن التمول (كسب المال) وتمولت كثر مالك فالتمويل هو إنفاق المال وأموله تمويلا أي ازوده بالمال، ولفظ التمويل في لغة العرب جاء من الكلمة مول – موله – موله الله فتمول واستمال ومال يمول متمول معطي، والتمويل في اللغة يعني الإمداد بالمال، مشتق من مال وهو ما ملكته من كل شيء والجمع أموال، ويقال تمولت واستملت أي كثر مالك، أي أن التمويل هو كسب المال والتمويل هو إنفاقه، والتمويل التزويد بالمال[7].

أما التمويل في الاصطلاح:- فتتضمن كلفة ومصدر الأموال وكيفية استعمالها وطريقة إنفاقها وتسيير هذا الإنفاق ولهذا جاء في القاموس الاقتصادي مايلي: "عندما تريد منشأة زيادة طاقتها الإنتاجية أو إنتاج مادة جديدة أو إعادة تنظيم أجهزتها ... فإنها تضع برنامجاً يعتمد على الناحيتين التاليتين:-

1- ناحية مادية : أي حصر كل الوسائل المادية الضرورية لإنجاح المشروع (عدد وطبيعة الأبنية، الآلات، الأشغال، اليد العاملة ...).

2- ناحية مالية : تتضمن كلفة ومصدر الأموال وكيفية استعمالها، وهذه الناحية هي التي تسمى بالتمويل[8].

---

5 محمد بن عيسى بن سورة الترمذي، *سنن الترمذي* بيروت: دار الكتب العلمية، مجهول السنة، ج4، 495.
6 أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، *فتح الباري شرح صحيح البخاري*، كتاب الأيمان والنذور بيروت: دار الريان للتراث، 1986م، 601.
7 مجد الدين فيروز أبادي، *القاموس المحيط* القاهرة : دار الحديث، مجهول السنة، 52 .
8 محمد بشير علية، *القاموس الاقتصادي*، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، 1985م، 127.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

أي أنّ التمويل في الاصطلاح الاقتصادي الحديث أعمّ منه في اللغة، فحسب التعريف السابق فهو قد يشمل : كلفة الأموال، مصدرها، وأخيراً – و هو الأهم – كيفية استعمال هذه الأموال وطريقة إنفاقها وتسيير هذا الإنفاق ومحاولة ترشيده. لذلك فحيثما نجد كلمة : تمويل، نجد عادة وفي العبارة ذاتها ما يفيدنا عن مصدر الأموال ومجال إنفاقها، وقد نجد أيضاً ما يفيدنا عن كيفية هذا الإنفاق من حيث الحجم مثلاً أو المدة إلى غير ذلك، وباختصار فإنّ التمويل يعني التغطية المالية لأي مشروع أو عملية اقتصادية.

وعرف التمويل بأنه توفير المستلزمات والموارد المالية للمشاريع والخطط. كما عرف بأنه عملية تشمل مجموعتين من الممارسات، المجموعة الأولى هي تلك التي تشتمل على الممارسات التي تقود إلى ايجاد و توفير الاحتجاجات المالية اللازمة للمنشأة، أما المجموعة الثانية فهي تلك التي تهتم بحسن إستخدام هذه الأموال وكيقية التصرف فيها وتحقيق مثالية مرتفعة[9]. كما عرف التمويل بأنه توفير المال لاستثمار جديد يساعد المنشاة أو الشركة على الاستمرار في أداء مهامها، وهذا المال إذا لم يتوفر للمستثمر من مدخراته إقترضه من مدخر آخر[10]. وعرف بأنه الإمداد بالأموال اللازمة في أوقات الحاجة إليها لتنفيذ المشروعات الاستثمارية وذلك لحاجة المنشأة الماسة للأموال لزيادة طاقتها الإنتاجية أو لإنتاج مادة جديدة أو لإعادة تنظيم أجهزتها من خلال قيامها بعملية الحصول على الأموال التي تساعدها على تمويل الأنشطة سواء كانت من مصادر داخلية عن طريق التمويل الذاتي أو مصادر خارجية عن طريق الإقتراض الذي تستخدمه إدارة المنشأه في الحصول على الأموال الضرورية بغرض الإستفادة منها[11].

كما عرف بأنه مجموعة الأموال والتصرفات التي تمدنا بوسائل الدفع متمثلة في مجموعة العمليات التي من خلالها تحصل المنشأه على الأموال اللازمة لتلبية إحتياجاتها التمويلية معتمدة على القروض والمنح الحكومية.[12] وعرف بأنه شيء جوهري يهتم بإكتساب واستخدام الأموال لتعظيم قيمة المنشأة ووضع القرارات حول استخدامات الأموال التي تساعد

9 كنجو عبود كنجو، إبراهيم فهد، *الإدارة المالية* عمان: دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، 1997م، 4.
10 عبيد علي أحمد الحجازي، *مصادر التمويل* بيروت: دار النهضة، 2001م، 3.
11 حسين سمير، *التحليل الإئتماني*، عمان: مكتبة المجتمع العربي، 2010م، 1.
12 عبيد علي أحمد حجازي، *مصادر التمويل وشرح مصدر القروض* بيروت: دار النهضة العربية، 2001م، 11

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

المنظمات على تحقيق أهدافها .[13] كما عرف بأنه مال يسعى اليه الإنسان ويمكن إدخاره لوقت الحاجة إليه.[14] وعرف بأنه الإمداد المقنن بالأموال في أوقات الحاجة إليها، وعرف بأنه تجميع الأموال المدخرة لتوجيهها لغرض معين كما في حالة الاكتتابات لتأسيس شركة المساهمة، أو مشروع تجاري، أو صناعي أو خدمي .[15] وعرف بأنه تقديم ثروة عينية أو نقدية بقصد الأسترباح من مالكها إلى شخص آخر يقوم بإدارتها ويتصرف فيها مقابل عائد بواسطة الأحكام الشرعية[16].

ويُعرف التمويل بمفهومه البسيط جداً، على أنه حصول الأفراد والشركات على الأموال (السيولة النقدية) من مصادر التمويل المرخصة والنظامية لسد احتياجاتهم من السيولة النقدية. وعادة ما يلجأ الأفراد والشركات التجارية للحصول على التمويل عند حدوث عجز في السيولة النقدية لدى المستفيدين من التمويل، بسبب تجاوز الإنفاق حدود ما هو متوفر من السيولة، والمتمثلة مصادرها بالنسبة للأفراد بشكل أساسي في الراوتب ولربما في دخول أخرى (مثل عوائد بيع وأرباح أسهم أو بيع عقارات ..الخ)، وللشركات في أبسط أنواعها الإيرادات التي تُحصل من المبيعات النقدية وتسديدات العملاء المدينون وإلى غير ذلك[17].

وعرف التمويل بأنه عملية يتم فيها تقديم أموال أو الحصول عليها من جهات مختلفة سواء كانت هذه الجهات مؤسسات تمويل أم شركات، أم أفراد، لطالبيها بغرض الإستفادة من هذه الأموال إستهلاكيا، أو إستثمارها في المشاريع الإنتاجية.[18] كما عرف التمويل بأنه عملية يرتضي بمقتضاها البنك مقابل فائدة أو عمولة معينة ومحددة أن يمنح عميلاً (فرد أو شركة أعمال) بناءا على طلبه سواء حالا أو بعد وقت معين تسهيلات في صورة أموال نقدية أو أي صورة أخرى وذلك لتغطية العجز في السيولة ليتمكن من مواصلة نشاطه[19]. كما عرف

---

13 Fred Weston & Eugene F Brigham، *Essential of Management Finance*، Ninth Edition Illinois: Drydenpress، 1990، p4.

14 طارق الحاج، *مبادئ التمويل* عمان: دار صفاء للنشر والتوزيع، 2002م، 2.

15 علي سعيد عبد الوهاب مكي، *تمويل المشروعات في ظل الإسلام* الكويت: دار الكتاب الحديث، 1991م، 78.

16 منذر قحف، *مفهوم التمويل في الإقتصاد الإسلامي* جدة: البنك الإسلامي للتنمية، 1991م، 12.

17 طلحة الأنصاري، *مفهوم التمويل*، جريدة الرياض، المملكة العربية السعودية، 22 فبراير 2017م. http://www.alriyadh.com

18 نعيم نمر داؤود، البنوك الإسلامية عمان: دار البداية، 2000م، 146.

19 حمزة محمود الزبيدي، *إدارة الإئتمان المصرفي* عمان: مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع، 2002م، 18.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

التمويل بأنه يشتمل الإئتمان والدين، إذ أن الدين هو تعهد بالدفع في المستقبل وغالباً ما يكون بشكل نقدي، ومن ثم فإن الإئتمان أو الدين يجب أن يصاحبه وعد بالدفع[20].

ومن تعريفات التمويل أنه التسهيل الإئتماني، الذي يتبلور بتحديد مبلغ معين من المال يتفق عليه، ويضعه المصرف تحت تصرف العميل لإستخدامه في عرض محدد ومعلوم للمصرف، وفي الحدود والشروط، بالضمانات الواردة بتصريح التسهيل الإئتماني خلال فترة سريانة، وذلك بهدف تنمية نشاط العميل الجاري، مقابل تعهد وإلتزام العميل برد هذا المبلغ مع الفوائد والعمولات والمصاريف المستحقة.

ومن خلال ما سبق يستنج الباحث تعريفاً محدداً للتمويل وهو حرص المنظمة على إجراء مجموعة من العمليات والقرارات التي تمكنها من الحصول على الأموال اللازمة للقيام بنشاطها وتعظيم قيمتها السوقية سواء كان مصدر هذه الأموال داخلي أم خارجي.

المبحث الثاني: نظرية التمويل الإسلامي

التمويل الإسلامي في شكله المبسط هو عمل التاجر الذي يقدم سلعته للمستهلك وينتظر حتى آخر الشهر لدفع قيمتها فهو يقوم بعملية تمويل للمستهلك، ومثل ذلك الشركة الصانعة التي تقدم سلعها للتاجر وتنتظر عليه ثلاثة أشهر لدفع ثمنها فإنها تقوم بعملية تمويلية أيضاً، بل إن العامل في أية شركة صناعية أو تجارية يقدم خدماته وساعات عمله ثم ينتظر حتى آخر الشهر للحصول على أجره، فهو يقوم أيضاً بعملية تمويلية يمول فيها ربّ العمل بهذا الانتظار، ومثل ذلك الأخ الذي يمنح أخاه مبلغاً من النقود ليشتري هدية العرس لعروسه، فإنه يقوم بعملية تمويلية، أو البنك الذي يقدم قرضاً لشركة صناعية لاقتناء آلات ومعدات إنتاجية جديدة، أو يقدم قرضا لشحص من الأغنياء، بضمانات كافية، لغرض السفر والمقامرة ، فهو يقوم أيضاً بعمل تمويلي.

فالتمويل إذن هو عمل مبني على تقديم السلع، أو الخدمات، أو وسائل الدفع مع تأجيل البدل المقابل، أو بدون بدل أصلاً، ونلاحظ أن التمويل هو علاقة تنبني على تمكين شخص – أو وحدة اقتصادية – من استعمال موارد شخص آخر، إما بدون مقابل أو مع

20 فليح حسن خلف، *النقود والبنوك* عمان: جدار الكتاب العالمي للنشر والتوزيع، 2006م، 263.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

تأجيل المقابل. ويكون التمويل لأهداف إنتاجية ومثاله تمويل شراء الآلات، أو لأهداف استهلاكية ومثاله تمويل هدية العرس وسائر المستهلكات، كما يمكن أن يكون الممول ممن يقصد الربح بعمله التمويلي فيكون التمويل استرباحيا، أو ممن يقصد التبرع المحض والمساعدة الإنسانية فيكون التمويل تبرعياً[21].

أما التمويل الإسلامي فهو نوع من التمويل، أو على الأصح أسلوب في التمويل، يستند إلى قاعدة فقهية معروفة ومهمة وهي أن الربح يستحق في الشريعة بالملك أو بالعمل، فالكلام عن التمويل الاسترباحي يرتبط ارتباطا وثيقا بمبدأ استحقاق الربح بالملك (استحقاق الربح بالعمل يعني أن عنصر العمل يمكن أن يدخل النشاط الاقتصادي على أساس الربح، فالتاجر الذي لديه خبرة بالعمل التجاري يمكن أن يدخل السوق بدون مال، ويعمل بمال غيره على طريقة تقاسم الربح بنسبة يتفقان عليها، ولا يهمنا هذا الموضوع هنا لأن التمويل المصرفي يعتمد تقديم مال مملوك، فيكون الاسترباح فيه بالملك لا بالعمل) أي أن التمويل الإسلامي هو تمويل يعتمد على الملك أساساً للربح، وهذه القاعدة بسيطة وأساسية بقدر أهميتها واشتهارها، وتقتضي إن من ملك شيئا استحق أية زيادات تحصل في ذلك الشيء، فلو ملك إنسان غنما أو إبلا فسمنت وكبرت وتوالدت، فإن جميع تلك الزيادات تكون للمالك حقاً من حقوقه نتيجة لتملكه للأصول والأمهات، ومثل ذلك لو اشترى تاجر سلعة بثمن ثم باعها بثمن أعلى، فإن الزيادة التي حصلت عنده في كمية النقود التي لديه هي أيضا ملك محض له.

ومن الجذير بالذكر أن يذكر الباحث هنا مثالاً يحتذي به في تطبيق نظرية التمويل الإسلامي وهي تجربة محمد يونس وبنك القرية ودوره في انتشار التمويل الأصغر، وهو عالم اقتصاد من بانغلادش، حيث تمكن من إنجاح تجربة في تمويل إسلامي في محيط بلدته، لقد استطلع يونس أحوال الفقر، وأن لا مجال أمام الناس بسبب الفقر إلا أن يقدموا على القروض الربوية، وبمساعدة طلبته تقصي أحوال 42 قرية من قرى محيطه، اكتشف أن الوضع القائم لا يتيح للفقراء توفير قرش واحد ومن ثم لا يستطيعون تحسين أحوالهم مهما بلغ جدهم واجتهادهم في العمل، ومن ثم اكتشف أنهم لا يحتاجون سوى رأس مال يتيح لهم الاستفادة من عوائد أموالهم، ومن ثم فقد أقرض 42 امرأة من الفقراء مبلغاً بسيطا من المال من جيبه

21 منذر قحف، *الاقتصاد الإسلامي علماً ونظاماً*، نشر إلكتروني بدون سنة نشر و لا دار طبع، 69.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

الخاص بدون فائدة، ودونما تحديد لموعد الرد، ولأنه رأى عدم إمكانية الاستمرار في ذلك فقد مضى يحاول إقناع البنك المركزي أو البنوك التجارية لوضع نظام لإقراض الفقراء بدون ضمانات، وهو ما دعا رجال البنوك للسخرية منه ومن أفكاره. ومن ثم فقد اقترض قرضاً خاصا ليبدأ به مشروعاً في قرية جوبرا بمساعدة طلابه أمضى في متابعته ودراسته من عام 1976م حتى عام 1979م في محاولة لإثبات وجهة نظره بأن الفقراء جديرون بالاقتراض، وكانت النتيجة نجاحاً لمشروعه ومنذ تلك المرحلة فقد قرر يونس إنهاء حياته الأكاديمية وأن يمضي في طريقه حيث تم اعتماد بنك جرامين في العام 1983م. كمؤسسة مستقلة لترتبط حياته بهذه المؤسسة التي كانت حلماً فصارت واقعاً واعداً منذ تلك اللحظة وإلى الأبد[22].

قام محمد يونس أستاذ الاقتصاد في جامعات بنجلاديش عام 1983 عندما رأى تفاقم اوضاع الفقراء في بلاده فطالب البنوك هناك بوضع نظام لإقراض الفقراء، ولكنه فشل فخاض التجربة بعيداً عن المؤسسات الحكومية، وأسس بنك جرامين أو ما يطلق عليه بنك الفقراء والذى بلغت محفظته المالية أكثر من ستة مليارات دولار ويخدم الفقراء في بنجلاديش من خلال 2468 فرعاً يعمل بها أكثر من24 ألف موظف، حيث يقوم بنك الفقراء ببنجلاديش بتمويل المشروعات المتناهية الصغر بتمويلات تبدأ من 1000 إلى 10000 تاكا مع منح العميل فترة سداد تصل إلى 6 أشهر، والسداد على أقساط ثابتة وبدون ضمانات، ويهدف البنك إلى وصول إلى قاعدة كبيرة من العملاء، ويقوم بتشجيع الحرف المتنوعة والحفاظ على الحرف المعرضة لخطر الاندثار وتنمية مشروعات المرأة في الريف 8 والحضر، خاصة المعيلة وأرباب الحرف الصغيرة والبنك يضع شروطا لمنح القرض أن يمتلك العميل المهارات اللازمة لإدارة المشروع بجانب السمعة الطيبة أن يعمل البنك صندوق طوارئ يودع به 3% من إيرادات تمويل المشروعات الصغيرة لتغطية حالة الطوارئ مثل الوفاة أو العجز عن العمل[23].

22 محمد مصطفى غانم، *واقع التمويل الأصغر الإسلامي وآفاق تطويره في فلسطين*، دراسة تطبيقية على قطاع غزة، رسالة ماجستير الجامعة الإسلامية بغزة، 2010م، 26.

23 هبة عبد الدائم، *المشروعات الصغيرة والمتوسطة*، دراسات دورية العدد، 3، بنك الاستثمار القومي، مصر، فبراير 2017م. 7-8.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

1. القاعدة الأولى في التمويل الإسلامي التملك:

وتعني أنه يجب أن يتوفر عنصر التملك ودحول المال المتصرف فيه في حوزة المالك، لأن وجود حق ملكية على شيء يمنح المالك حق الملكية على جميع الزيادات المتولدة في ذلك الشيء، سواء أكانت هذه الزيادات قد حصلت بعوامل طبيعية، أم بفعل المالك واجتهاده، أم بعوامل العرض والطلب في السوق (يرتبط بذلك مباشرة أن المالك هو أيضا الذي يتحمل جميع ما يطرأ على الشيء المملوك من خسائر ومخاطر – فلو هلكت الإبل، أو بارت الأرض، أو نقص سعر السلعة في السوق، فإن كل ذلك على المالك، لأن ذلك نقص في ملكه، لا يسأل عنه غيره إلا إذا كان الغير متسببا أو معتدياً في ذلك. وهو ما يعرف في الفقه بقاعدة "الغنم بالغرم." فإن ما يحتمل الزيادة يحتمل النقص أيضا، ويعبر الفقهاء أحيانا عن هذا المعنى بكلمة الضمان فيقولون "من ملك شيئاً كان عليه ضمانه." بمعنى أنه يتحمل جميع ما يتعرض الشيء المملوك من مخاطر)[24].

ويرى الباحث أن مثل هذه تطبيق القاعدة ضرورة في العمل المصرفي الإسلامي وحاصة في بند الاعتمادات المستندية الممولة بطريق المشاركة أو المرابحة وذلك من شأنه القضاء على مشكلات كبيرة لها اثار اجتماعية بالدرجة الأولى وكذلك اقتصادية .

2. القاعدة الثانية في التمويل الإسلامي الواقعية

وهذه الواقعية هي من الفطرة – على بساطتها وسهولتها. ودون أية تعقيدات ذهنية أو افتراضات تحكمية. والواقعية تقتضي بالنسبة للتمويل قاعدتين فرعيتين هما جزء هذه القاعدة. أ) أولهما أن الشيء المملوك ينبغي أن يكون مما يحتمل . بطبيعته الذاتية نفسها . الزيادة. فإذا لم يكن الشيء المملوك قابلاً للزيادة بطبيعته، فلا يمكن أن تكون للمالك زيادة (ربح) في ملكه، وهذه الزيادة الطبيعية يمكن أن تكون أسبابها عوامل طبيعية محضة كما في مثل الأنعام أو العشب، أو جهد الإنسان كخياطة القماش ثوباً، أو عوامل العرض والطلب في السوق.

وفي مقابل ذلك، فإن قاعدة الواقعية هذه ترفض فكرة النماء الافتراضي. أي أن الإنسان لو ملك شيئا ليس من طبعه إمكان النماء، فليس لمالكه حق في أية زيادة، ولو تواضع الناس أو اتفقوا على افتراض زيادة فيه. والمثال الواضح، بل الصارخ، فيما لا نماء له بطبعه الدين.

---

24 منذر قحف، *الاقتصاد الإسلامي علماً ونظاماً*، 70.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

فلو ملك إنسان ديناً في ذمة إنسان آخر، فإن ذلك يعني أن للدائن حقاً على المدين. وهو حق يملك ويقبل بعض أنواع التصرفات نحو الهبة والحوالة والإرث (وهو انتقال قانوني أو شرعي للملك). ولكنه غير قابل للنماء لأنه شيء معنوي محدد بعدد معين من الوحدات النقدية (أو العينية إذا كان الدين في مثليات أخرى كالقمح أو الذرة). وهذا العدد من الوحدات لا يقبل بطبيعته الزيادة ولا النقصان ولا التوالد ولا التكاثر ولا الفناء ولا الهلاك ! وما الدين في الذمة إلا شيء معنوي هو علاقة بين أشخاص. وهو بطبعه لا يقبل النماء. بل إن أي محاولة لاعتبار نماء له إنما هي افتراضية، لا تخلو من العبث والتحكم، وتبتعد عن الواقعية والفطرة. لذلك فإن من يعطي قرضاً لآخر فإن ملكه يتحول من ملك لكمية من النقود إلى ملك لشيء معنوي بحت، محدد أو معرف بعدد من الوحدات النقدية. ولا يستحق المقرض أية زيادة في عدد الوحدات التي أقرضها لأن ملكه، وهو الدين، هو شيء لا يحتمل بطبيعته الزيادة ولا النقصان.

ب) والقاعدة الفرعية الثانية التي تنبثق عن الواقعية هي ربط ما يحصل عليه المالك بوجود زيادة حقيقية في الشيء المملوك. فلو وجدت زيادة حقيقة استحق المالك زيادة فيما يملك، وإن لم توجد زيادة أو وجد نقص لم يستحق شيئاً أو نقص عليه ماله المملوك له.

معنى ذلك أن استحقاق الربح في التمويل الإسلامي يدور دائماً مع ما يحصل فعلاً على أرض الواقع. فلو استثمر شخص ماله مع شخص آخر فليس له الحق إلا بجزء من الربح الفعلي، وليس له أن يفترض حدوث ربح فيأخذ مقداراً ثابتاً أو نسبة من رأس المال دون النظر إلى واقع الأمر، على حقيقته وبساطته وفطرته. وبمعنى آخر فإن التمويل الإسلامي لا يقبل أية افتراضات أو أي تنظير حول الربح. بل وينظر مباشرة إلى الربح الفعلي، فيقسمه بين المالك والمستثمر، ولا يقبل أن يقسم ربحا افتراضيا، أو أن يفترض ربحا للممول سواء أخسر المشروع أم ربح[25].

ومن وجهة نظر الباحث أن مثل هذه القاعدة تساعد بدرجة كبيرة في تحقيق دورة الإنتاج الحقيقي القائم على المادة والزيادة وهذا مايحتاج اليه العمل التجاري في الدول.

25 منذر قحف، *الاقتصاد الإسلامي علماً ونظاماً*، 72.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

3. القاعدة الثالثة من قواعد التمويل الإسلامي (الربحية)

ويقصد بهذه القاعدة أن كل عملية تمويلية لا بد أن تمر من خلال السلع والخدمات، سواء في إنتاجها كما في التمويل بالمشاركة والمضاربة، الذي هو تمويل لمشروعات إنتاجية بطبيعته، لأنه لا يمكن فيه إلا تقاسم الأرباح، أم في تداولها (السلع والخدمات) كما في التمويل بالبيوع والإيجارات. ولهذه القاعدة أهمية كبيرة لأنها تعني عدم السماح بالتمويل النقدي المحض، بما في ذلك تداول الديون أو القيم والأصول النقدية بين المصارف والمؤسسات المالية. وهي تشكل مقداراً كبيراً من التمويل العالمي اليوم، يضاف إلى ذلك أن حصر التمويل بالإنتاج والتداول الحقيقي يجعل حجم التمويل مرتبطاً بطبيعته بحجم الحاجات التمويلية الحقيقية دون إحداث أية تراكمات نقدية تتجاوز حاجات الإنتاج والتداول الفعلي[26].

ومفهوم الربح مرتبط بشكل أو بأخر بالاستمرارية والنجاح وذلك بفرض أن المشروع الاستثماري مستمر في العمل إلى فترة غير محدودة طالما أنه يحقق أرباحا. فالربح هو الحافز الأول في منظومة العمل المصرفي الإسلامي ضمن عدة حوافز اخرى منها الاجتماعي ومنها الاقتصادي .

المبحث الثالث: خصائص التمويل الإسلامي

يتميز التمويل الإسلامي بخصائص معينة ترتبط به، فللتمويل الإسلامي مميزات وخصائص تميزه عن التمويل التقليدي المبني على الفائدة الربوية، فخصائص التمويل الإسلامي تنبع من نظرة الإسلام إلى المال، وهي أن المال في الأساس هو مال الله، وأن الإنسان ما هو إلا مستخلف على هذا المال على هذه الأرض، ويجب عليه أن يدير هذا المال حسب القواعد الشرعية الإسلامية المنزلة من عند الله كما عيه مراعاة المقاصد الشرعية من وجود هذا المال. ويمكن استخلاص أهم خصائص التمويل الإسلامي فيما يلي:

1 – **عدم التعامل بالربا أخذاً وعطاءً (مطلقا)** : تستند هذه الخاصية إلى القاعدة الإسلامية الخاصة بحرمة الربا وحرمة التعامل به وذلك في قوله عز وجل: ﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا﴾[27] وتساهم هذه الخاصية بشكل كبير من تحقيق العدالة الاجتماعية وذلك لأنها

26 المرجع نفسه، 73.
27 سورة البقرة والآية 275.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

تحارب الظلم واستغلال حاجة الفقير للمال كما انها تقلل من مؤشر البطالة داخل المجتمع وتحد من تركز الثروة عند فئات معينة.

2- **توجيه المال المستثمر نحو الاستثمار الحقيقي**: الإسلام لايعترف إلا بالاستثمار الحقيقي الذي يقود إلى الإنتاج الفعلي وهو من أهم الخصائص التي تميز التمويل الإسلامي الاستثماري الذي يرتكز على توجيه المال نحو الاستثمار الحقيقي الذي يتأتى بالإنتاج الفعلي وذلك من خلال مزج عناصر الإنتاج ببعضها البعض، وبالتالي فإن أي ربح ينتج عن هذا الاستثمار يكون ربح حقيقي يظهر في زيادة عناصر الإنتاج، مما يبن قدرة مصادر التمويل الاستثماري الإسلامية على تنمية طاقات المجتمع وموارده وقدراته وفاعليتها في زيادة النمو الاقتصادي للمجتمع.

3- **توجيه المال نحو الإنفاق المشروع**: يجب أن يكون التمويل موجه إلى مشاريع مباحة شرعا وجهة نظر الشرع فلا ينفق على المشاريع المخالفة لمقاصد الشارع الحكيم والتي تؤدي إلى مفسدة الفرد والمجتمع[28].

وبالتالي يمكن استخلاص المبادئ الأساسية للتمويل الإسلامي وهي:

توجد عدة مبادئ أساسية يرتكز عليها التمويل الإسلامي وهي تنبع من القواعد الشرعية التي نادى بها الدين الإسلامي في المعاملات المالية والتي هي كالاتي :-

1. **التحريم المطلق للفائدة أو الربا**

وهذا المبدئ نص علية الدين الحنيف لما له من أثار سلبية على الجانب الاجتماعي والاقتصادي على المجتمع ككل، فمن المعروف أن مبادئ التمويل الإسلامي تُستمد من القرآن الكريم من جانب عقائدي، وفقاً للعقيدة التي جاء بها الكتاب المنزل من الله سبحانه وتعالى كما أوحي به للنبي محمد صلى الله عليه وسلم، وإن أول وأهم مفهوم هو التحريم الكامل للفائدة أخذا وعطاءا، وهذا ما هو معروف بلفظ الربا[29]. والمال وحده لا يستطيع تحقيق

28 محمد عبد الحميد محمد فرحان، *مؤسسات الزكاة وتقييم دورها الاقتصادي*: دراسة تطبيقية، دار حامد للنشر والتوزيع، الأردن، الطبعة الأولى، 2010م، 33.

29 الربا في اللغة هي الزيادة على الشيء، وفيما يتعلق بالتمويل فإن تعريف الربا في الشريعة الإسلامية هو "أية زيادة في الدين مشروطة في العقد أو حسب العرف المعتاد " البروفسور منذر قحف، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب البنك الإسلامي للتنمية.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

أرباح، وعندما يتفشى الربا في اقتصاد بأكمله فإن ذلك يعرض رفاه كل فرد يعيش في ذلك المجتمع للخطر. وعندما يبدي المستثمرون اهتماما أكبر بمعدلات أسعار الفائدة والعائد المضمون أكثر من اهتماهم بكيفية استخدام الأموال، فإن النتائج لا يمكن إلا أن تكون سلبية.

2- المعايير الأخلاقية

المبدأ الثاني له علاقة بالمعايير والقواعد الأخلاقية، فحين يقوم المسلم باستثمار أمواله في شيء ما فإن واجبه الديني يحتم عليه التأكد من أن ما يقوم بالاستثمار فيه هو أمر جيد ومفيد. ولهذا السبب، فإن الاستثمار الإسلامي يتطلب إجراء دراسة جادة عن المشروع الذي سيتم الاستثمار فيه وسياساته والمنتجات التي سوف ينتجها والخدمات التي سيقدمها وتأثير هذه جميعها على المجتمع والبيئة. وبعبارة أخرى، يجب على المسلم أن يلقي نظرة متمعنة على العمل الذي سيكون على وشك المشاركة فيه.

وفي جميع جوانب النظام المالي، وضع الإسلام بعض القواعد وبعض الأنظمة فيما يتعلق بالكيفية التي ينبغي على المسلمين اتباعها فيما يتعلق بالمشاركة في هذه الأنشطة، فعلى سبيل المثال وفيما يتعلق بتداول الأسهم أو التعامل في سوق الأوراق المالية، فإن الإسلام ينص على التمعن في أنشطة هذه الشركات للتأكد من كون هذه الأنشطة تتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية أم لا[30].

ومن الجدير بالذكر أن المبادئ الأخلاقية متجدرة في جميع التقاليد والأعراف بالإضافة إلى الشرائع إلا أن الإسلام تفرد وتعمق وحث على الأخلاق في جميع الامور الحياتية التي يقوم بها الإنسان، فالإسلام جاء ليتمم مكارم الأخلاق وهذا ما أخدت به معظم القوانين الدولية، فالشركات والمشروعات التي يكون نشاطها مخالف لقواعد الأخلاق الإسلامية الكريمة يجب أخذ الحيطة منها وعدم التعامل معها.

30 شالور وسام، *صكوك المضاربة ودورها في تمويل القطاع الصناعي*، تجربة الشركة السعودية العالمية سبكيم، بحث مقدم للمؤتمر الدولي لمنتجات الابتكار المالية، بين الصناعتين التقليدية والإسلامية، يومي 5-6 مايو 2014م، 14.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

3- القيم الأخلاقية والاجتماعية

المبدأ الثالث يتعلق بالقيم الأخلاقية والاجتماعية إذ يدعو القرآن الكريم جميع أتباعه إلى رعاية الفقراء والمعوزين ومساعدتهم، وعلى هذا، يتوقع من المؤسسات المالية الإسلامية أن توفر خدمات خاصة للمحتاجين من الناس، وهذا لا يقتصر على مجرد الهبات والتبرعات الخيرية بل اتخذ أيضاً طابعاً مؤسسياً في العمل المصرفي الإسلامي في شكل قروض بدون أرباح أو عمولات وهو ما يعرف بالقرض الحسن. قال عز وجل: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَاعِفَهُ لَهُ أَضْعَافًا كَثِيرَةً﴾[31]. فجزء من أعمال المصرف الإسلامي هو القيام ببعض المشاريع الاجتماعية والتي تشكل أعمال البر ودعم الجمعيات الخيرية جزءاً منه، كما تقدم المصارف الإسلامية قروضا بدون فائدة. فعلى سبيل المثال، إذا كان أحد الأفراد يحتاج إلى الذهاب إلى المستشفى للعلاج أو دخول الجامعة فإن المصرف الإسلامي يقدم له ما يعرف باسم القرض الحسن، ويمنح هذا القرض الحسن عادة لمدة سنة واحدة ولا يتقاضى المصرف الإسلامي أي شيء عن ذلك.

4- المسؤولية عن المخاطر التجارية

المبدأ الرابع والأخير يتعلق بالمفهوم الشامل للعدالة والإنصاف، وهي فكرة وجوب أن تشارك جميع الأطراف المعنية على حد سواء في المخاطر والربح من أي مسعى أو عمل. لكي يكون مستحقاً لأي عائد، يجب على مقدم التمويل تحمل مخاطر هذا العمل أو النشاط التجاري أو تقديم بعض الخدمات الأخرى مثل توفير الأصول، وإلا فإن مقدم التمويل، من وجهة نظر الشريعة الإسلامية، ليس فقط طفيلي اقتصادي بل آثم أيضاً، وهذا المبدأ مستمد من الحديث النبوي الشريف "الخراج بالضمان"، ومعني هذا هو أن المرء يصبح مستحقا للربح فقط عندما يتحمل مسؤولية مخاطر الخسارة. عن طريق ربط الربح مع احتمال الخسارة يميز القانون الإسلامي الربح الشرعي عن جميع الأشكال الأخرى للمكاسب، للتأكد من اتباع هذه المبادئ، يجب أن يكون لكل مؤسسة إسلامية مجلس استشاري يعرف باسم هيئة الرقابة

31 سورة البقرة الآية: 245.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

الشرعية، ويجوز أن تشمل هيئة الرقابة الشرعية أعضاء من المصرفيين أو القانونيين أو علماء دين ما داموا قد تلقوا تدريبا مناسبا في فقه المعاملات بصفة خاصة[32].

وهكذا يتبين لنا ما يميز التمويل المالي في الإسلام عن التمويل الربوي وهو ما لخصه منير قحف في نقاط أساسية وهي :

1. يشترك الطرفان في الربح قل أو كثر حسب اتفاقهما في التمويل الشرعي.
2. تقع الخسارة على رب المال في التمويل الشرعي بينما لا يتحمل الممول في التمويل الربوي أية خسارة.
3. ينحصر التمويل الإسلامي بالأعمال الاستثمارية المتوقع ربحها، بينما يمكن تمويل أي نوع من الاستعمالات في التمويل الربوي للتمويل الإسلامي.
4. كما توجد أوجه تشابه بين التمويلين : الإسلامي والربوي، من حيث تقييد المستفيد من التمويل بنوع الاستثمار الذي يريده رب المال كذلك يهدف صاحب المال بالاسترباح بماله عن طريق الغير، وأيضا حصر القرار الاستثماري بالمستفيد من القرض بالنسبة للتمويل الربوي وبالمضارب بالنسبة للتمويل الإسلامي[33].

ويرى الباحث في ذلك أن التمويل الإسلامي مرتبط بالاستثمار الحقيقي المباشر الذي يحقق فائدة مادية واجتماعية لذلك نجد أن المشروعات الممولة وفق التمويل الإسلامي أكثر واقعية، وأن الربح والخسارة لها نفس التأثير على الطرفين في حالة العمل المشترك لذا نجد أن الممول في حالة التمويل الإسلامي أكثر حرصا في قبول المشروع، أما التمويل التقليدي فلا ينظر إلى ذلك باعتبار أن المعيار الأوحد عنده هو استرجاع قيمة الدين وفوائده المتراكمة.

المبحث الرابع: الأهمية الاقتصادية للتمويل الإسلامي

تركز المصادر الإسلامية في عملياتها التمويلية على إنجاح العملية الاستثمارية، ولا شك بأن عمل الجهاز المصرفي يهدف لتجميع الأموال واستثمارها، ومن هنا برزت ملامح الأهمية الاقتصادية للتمويل الإسلامية على مستويات عدة، وكما سبق بيانه كانت الركيزة الأولى هو من حيث ابتعاده عن التعامل بالفائدة الربوية، وإحلال نظام المشاركة بديلاً عنها، وهو ما

32 شالور وسام، *صكوك المضاربة ودورها في تمويل القطاع الصناعي*، 14-15.
33 منذر قحف، *"مفهوم التمويل في الاقتصاد الإسلامي"*، 52.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

ساعد على تحقيق الأهداف الاقتصادية والاجتماعية للمصرف الإسلامي، فعلى مستوى الاستقرار الاقتصادي نجح العمل المصرفي الإسلامي في تحقيق ذلك الاستقرار الذي يعتمد على استقرار المستوى العام للأسعار والحفاظ على قيمة النقود وتمثل الوصول إلى ذلك كما لخصه: أحمد ياسين عبد، في التمويل الاستثماري في المصارف الإسلامية وأهميته الاقتصادية بما يلي:-

1. أن قرار الاستثمار في العمل المصرفي الإسلامي لا يرتبط بمعدل سعر الفائدة الذي يحدث التقلبات الدورية.
2. أن عدم التعامل بالفائدة يقلل من تكاليف الإنتاج التي تؤثر على أسعار السلع مما يحدث نقصا في الطلب عليها.
3. حصول صاحب المال على العائد العادل الذي يعادل أو يوازي المساهمة الفعلية في الإنتاج.
4. عدالة التوزيع في الناتج وهذه تساعد على عدم تركيز الثروة بيد فئة قليلة مما يعرض الاستثمار للتغلب.

فالمصارف الإسلامية تمارس أنشطة متعددة وإن بعض هذه الأنشطة مثل بيع السهم له أهمية وتأثير في مجال التجارة الخارجية إذ يمكن للمصرف من خلال هذا التمويل أن يقوم:-

1. تمويل التجارة الخارجية، وتتم ممارسة ذلك من خلال شراء المواد الأولية من المنتج مباشرة وتشجيع الصناعات لتحويل المواد الأولية إلى سلعة قابلة للتصدير وهو ما يعرف بعمليات الاستيراد والتصدير.
2. تمويل الأصول الثابتة، إذ يستطيع المصرف أن يوفر الأصول اللازمة لقيام المصانع وتقديمها كرأس مال مقابل الحصول على جزء من الأرباح الناتجة من بيع منتجات هذه المصانع.
3. العمل على تمويل المشروعات الصغيرة[34].

34 أحمد ياسين عبد، *التمويل الاستثماري في المصارف الإسلامية وأهميته الاقتصادية*، مجلة كلية العلوم الاقتصادية، 2013م، 470.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

المبحث الخامس: أنواع التمويل الإسلامي

يوجد للتمويل الإسلامي عدة أنواع وذلك حسب الآجل المحدد:-

1. التمويل قصير الأجل

يستخدم هذا النوع من التمويل لتغطية احتياجات دورة رأس المال العامل، إذ غالباً ما تكون المدة الزمنية لهذا النوع من التمويل أقل من السنة، وفي أنشطة المصارف الإسلامية تكون عمليات المرابحة هي النشاط المناسب للتمويل قصير الأجل إذ تتميز بالمساهمة في زيادة رأس المال المتداول، وسرعة عدد مرات التداول في العام الواحد، لذلك نجد أن المرابحات الاستيرادية لا تزيد عن ثلاثة أشهر.[35] أما أهم المميزات التي تجعل من المصارف الإسلامية تتعامل بهذا النوع من التمويل:-

أ. سهولة السداد من المتمول، إذ يمكن سداده على المدى القصير.

ب. القدرة التأثيرية على سرعة معالجة المواقف التي تأثره على قدرة المشروع.

ج. عدد مرات التداول في العام الواحد.

2. التمويل متوسط الأجل

تستخدم المصارف هذا النوع من التمويل للمشاريع التي تحتاج إلى الآلاف المكائن أو تزيد إذ تصل المدة في هذا النوع إلى ثلاث سنوات ويتميز التمويل المتوسط الأجل بما يلي:

أ. إنه يؤدي نفس الأغراض التي يستخدم لأجلها التمويل الطويل الأجل.

ب. يتمتع هذا النوع من التمويل بنوع من المرونة لمعالجة العجز في المشروعات.

3. التمويل طويل الأجل

يكون الغرض من هذا النوع من التمويل هو شراء الأصول الثابتة والآلات والمعدات اللازمة لإنشاء المشاريع الكبيرة والتي تستغرق عملية إنشاؤها مدة من الزمن لا تزيد عن الخمس السنوات، ويساهم هذا النوع من التمويل مساهمة فعالة في تحقيق التنمية الاقتصادية،

35 محمد مكاوي، *أسس التمويل الإسلامي بين المخاطرة وأساليب السيطرة*، المكتبة العصرية، مصر، 2009م، 19.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

إذ يركز على المشاريع ذات الطابع الإنتاجي، ويكون في إنشاء هذه المشروعات من بداية العمل فيها[36].

الفصل الثاني : القواعد الفقهية في التمويل الإسلامي

يرتكز التمويل الإسلامي على العديد من القواعد والمعايير الفقهية التي تنظم التعامل به وتحكمه وباعتبار أن التمويل هو مصدر الأموال السائلة والغير سائلة فوجب تأطيره بالضوابط والمعايير المأخوذة من الشريعة الإسلامية، والتأكيد على اتباعها بدقة والتشدد في حالة مخالفاتها.

المبحث الأول: المال من منظور إسلامي

أ: تعريف المال

المال عصب الحياة، ووسيلة الإنسان إلى مرضاة الله تعالى، وهو إحدى الضروريات الخمس المتفرعة عن مقاصد التشريع الكبرى، وقد حرص الشارع الكريم على تقرير هذه الحقيقة وتأكيدها من خلال تغليظ العقوبة على من تمتد يده إلى أخذه بغير وجه حق، والمال نعمة من نعم الله تعالى على خلقه في الحياة الدنيا، وهو طريق المسلم للإستمتاع بمنفعة الدنيا وزينتها، قال تعالى: ﴿الْمَالُ وَالْبَنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَالْبَاقِيَاتُ الصَّالِحَاتُ خَيْرٌ عِندَ رَبِّكَ ثَوَابًا وَخَيْرٌ أَمَلًا﴾[37]. لذلك لم تحظر الشريعة الإسلامية على المسلمين أن يمتلكوا المال، وإنما أباحت ذلك مع الضبط والتنظيم، حيث تقرر الشريعة أن المال وكل شيء في الوجود مملوك لله تعالى، وحيازة الإنسان للمال إنما هي حيازة أمانة ووديعة، والله تعالى هو المالك المطلق وهو المالك الحقيقي المتصرف في هذا المال، وما الإنسان إلا أمين مستخلف في هذا المال، استودعه الله تعالى عنده ينظر ما يفعل به، وأين يضعه في حلال أم حرام. وقد فطر الله الإنسان على حب المال وإمتلاكه، من أجل إستمرار الحياة التي أرادها الله تعالى، وللمال منافع لذلك أن الله تعالى جعل للإنسان الحق في حيازة المال وتملكه، وإذا إلتزم المسلم في تحقيق قواعد الشرع وأحكامه المنظمة لكيفية كسب المال، وكذلك الأحكام المنظمة لكيفية

36 أحمد ياسين عبد، *التمويل الاستثماري في المصارف الإسلامية وأهميته الاقتصادية*،467.
37 سورة الكهف، الآية : 46.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

الإنفاق والتصرف بهذا المال. ولهذا كان لله تبارك وتعالى حكمة في ضبط المال وتنظيم حيازته من خلال قواعد الحلال والحرام، ومن خلال بيان الأصول والأحكام التي تبنى عليها أمور المال، بحيث لم يترك للإنسان أن يحوز المال وأن ينفقه بلا ضابط وبلا قانون بل أن ربط كسب المال بضوابط الحلال والحرام، وقواعد السلوك الأخلاقي في تشريع الإسلام، وتحديد الحلال والحرام في الإسلام جاء بالشرع لا باجتهاد الإنسان، وهذا يعطي التأكيد لنا ولكل الإنسانية بأن الله تبارك وتعالى لم يترك أمر بيان أحكام المال لعقول البشر بل كانت أحكام ربانية سماوية لتؤدي الغرض المطلوب من خلق الله على أكمل وجه، دون إفراط أو تفريط[38].

ونظرة الإسلام إلى المال هي نظرة نابعة من المنهج الرباني، الذي وضعه الخالق سبحانه وتعالى، وهو المنهج الذي يتناسب مع الفطرة، فهو خالق البشر والعالم بما يصلح أمورهم، فنظرة الإسلام إلى المال نظرة متزنة، حيث تضع ضوابط لكسب المال وانفاقة، وأيضاً مراعاء الغزائز التي أودعها الخالق في هذا الإنسان، ويمكن تلخيص الخصائص المميزة لهذه النظرة في العناصر التالية[39].

1. أن المال مال الله، وأن البشر مستخلفون فيه، ومن واجب المستخلف أن يراعي الشروط والضوابط التي يحددها المالك الحقيقي للمال وهو الله عز وجل، وهذا ما نجد أمره في قوله تعالى في كتابه الكريم : ﴿وأَنفِقوا مِمَّا جَعلكُّمُ مسْتخَلفَينَ فيهِ﴾[40].
2. أن حب المال والسعي في جمعه فطرة قد فطر الله تعالى الناس عليها، والدليل على ذلك قوله تعالى: ﴿وَتُحِبُّونَ الْمَالَ حُبًّا جَمًّا﴾[41].
3. للمؤمن الحق في أن يستمتع بالنعم التي أنعم الله بها عليه من الطيبات من المأكل والمشرب والملبس والمركب دون سمعة ولا رياء ولا خيلاء.

38 عباس أحمد محمد الباز، *أحكام المال وضوابط الانتفاع والتصرف به في الفقه الإسلامي* عمان الأردن: دار النفائس للنشر والتوزيع، 1998م، 14.

39 محمد نور على عبدالله، *تحليل مخاطر الاستثمار في المصارف الإسلامية بين النظرية والتطبيق* عمان الأردن: دار المعرفة، مجهول السنة، 23.

40 سورة الحديد، الآية : 7.

41 سورة الفجر الآية 20.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

4. المال سلاح ذو حدين، فهو يمكن أن يرفع صاحبه إلى أعلى الدرجات عند الله تعالى، إذا إكتسبه عن طريق الحلال أنفقه فيما يرضي الله، كما يمكن أن يكون حسرة وندامة يوم القيامة إذا إكتسبه بطريق غير مشروع أو أنفقه فيما يسخط الله.
5. الأصل في المال التداول، أي أن يكون لامال متداولاً بين الناس جميعاً في شكل استثمارات واستهلاكات، ولذا جاء عموم النهي عن الإكتناز في قوله تعالى: ﴿وَالذِينَ يكْنزُونَ الذَّهَبَ والْفضَّة ولا ينُفقوُنهَاَ في سَبيِلِ اللّهِ فبَشّرهمُ بعِذَابٍ أَليِم﴾[42] فالمعنى العام للأية يدل على النهي عن عدم الإنفاق عموما من أجل ذلك منع الشرع كل ما يؤدي إلى حجب المال وإكتنازه عن التداول كالربا والإحتكار أو حصره في أيدي فئة قليلة من الناس بشكل يمنع الأخرين من الإستفادة منه[43].
6. هناك ضوابط وأسس وضعتها الشريعة الإسلامية للتعامل المالي ومنعت كل ما يؤدي إلى المنازعة والخصومة والضرر، كما حثت على كتابة وتوثيق الدين والإشهاد عليه حفاظا على الحقوق المالية من الضياع أو الحجود.
7. المال يعتبر من ضروريات الحياة، لتحقيق ما يطلق عليه، بتعبير العصر الحالي التنمية المستدامة ومن هذا المنطلق أقر الإسلام العديد من القيم والمبادئ التي تمثل جزءاً من قواعد النظام المالي الإسلامي مثل الآتي :-

أ. حق الأفراد في تملك وسائل الإنتاج (الملكية الفردية).
ب. حق الفرد ومكتسباته الفعلية وواجباته تجاه الغير وتجاه المجتمع.
ج. ضرورة تقاسم المخاطر بين أطراف المعاملات الاقتصادية تماشياً مع قاعدة الغنم والغرم.
د. الوفاء بعقود المعاملات والالتزام بما جاء فيها من شروط وتعهدات[44].

ب. أقسام المال

المال في نظر الإسلام مال الله والإنسان مستخلف فيه، فالمال في المفهوم الإسلامي: هو كل ما يمكن حيازته للانتفاع به وإشباع الحاجات البشرية وفق منهج الله تعالى، أي أن

42 سورة التوبة، الآية : 34
43 يوسف حامد العالم، *المقاصد العامة للشريعة الإسلامية، المعهد العالي للفكر الإسلامي*، 1994م، 449.
44 M. Umer Chapra، *The Global Financial Crisis* :Can Islamic Financial Help Minimize the Security and Frequency of a Crisis in the Future، Forum on the Global Financial Crisis 2008، p 13.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

الوظيفة الأساسية :(للمال في الإسلام أن يستخدم لعمارة الأرض وتحقيق الرفاهية للبشرية، وينقسم المال إلى قسمين:-

1. **العروض**: هو ما ليس ينفذ مثل النبات والحيوان والعقار وغيره من الأموال العينية، يقول ابن رشد أن المقصود بالعروض هو التنمية، بمعنى يشمل المال العيني كل الثروات العينية كالأرض والمواد الخام والمنتجات الزراعية و الصناعية والثروات الحيوانية والعقارات و الآلات، فالعروض تنقسم إلى عروض التجارة أو العروض المستخدمة للنماء كالمواد الأولية والمنتجات، وعروض القنية (الإقتناء) كالأرض الزراعية والمباني والآلات والمعدات والأثاث ووسائل النقل الأولية والحيوانية وبعض الأصول غير الملموسة (الأصول المعنوية) كالشهرة والعلامات التجارية وحقوق الإمتياز وبراءة الاختراع.

2. **النقود**: هي معيار للقيمة و وسيلة لإشباع الحاجات، ومنها الذهب والفضة والتي تحمل قيمتها في نفسها وكذلك النقود الورقية التي تتمتع بالثقة دون أن تحمل قيمة في ذاتها[45].

ج. وظائف المال في الإسلام

هناك العديد من الوظائف للمال في الإسلام تتمثل في الآتي:

1. الاستثمار في المشاريع التنموية لتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

2. إشباع الإحتياجات المشروعة للأفراد مع مراعاة عدم التبذير والإسراف في الإنفاق ولا التقتير في عملية الإنفاق[46].

3. أداء حقوق الله تعالى في المال من زكاة وصدقات وإنفاق. ولبيان أهمية الإنفاق في سبيل الله فقد ساوى الحق جل جلاله بين بذل النفس في سبيل الله والإنفاق في سبيل الله، قال تعالى: ﴿الذِينَ آمَنُوْا وَهاجَرُوْا وَجاهُدوْا في سَبِيلِ اللّهِ بِأَمَوالهِم وأَنفسِهِم أَعْظُم دَرَجة عِنَد اللّهِ وأُولئِكَ هُم الفائزون﴾[47] .

4. الحصول علي الدخل الحقيقي للأفراد من خلال السعي في هذه الحياة للكسب والحصول على المال المباح الحلال الذي حددته الشريعة الإسلامية الغراء. وقد ذكر القران الكريم ذلك

45 عبدالله على الطوقي، *المصارف الإسلامية في ضوء التطورات المحلية والدولية*، الخرطوم، جامعة النيلبين، رسالة دكتوراة في الاقتصاد، 2005م، 11.
46 محمد صالح عبدالقادر، *نظريات التمويل الإسلامي*، عمان، دار الفرقان، 1997م، 34.
47 سورة التوبة، الآية: 20.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

في أكثر من موضع، فقال الله تعالى: ﴿وَتُحِبُّونَ الْمَالَ حُبًّا جَمًّا﴾[48] كما وضح الخالق جل جلاله المال في موضعه الصحيح تأكيدا لنظرية الواقعية للحياة البشرية، قال تعالى: ﴿الَمالُ والْبنُونَ زِينَة الْحَياة الدُّنيا﴾[49]

من هنا تكمن الغاية الحقيقة للمال في إنفاقه لتمويل الإنتاج والإستثمار لدفع عملية التنمية، فقيمة المال لا تكمن في حيازته، بل في الإنتفاع به وتحقيق الرفاهية والرخاء لبني البشر وبالتالي يمكن استخلاص بأن المال أحد مصادر تحقيق الرفاهية في الحياة الدنيا، وأن المال ضرورة لاستمرار الحياة وإشباع الحاجات الأساسية للفرد من مأكل وملبس، أي أنه ضرورة لبقاء البدن كمال النفس، ويتضح للباحث أن وظيفة المال في الإسلام هي تحقيق التنمية الاقتصادية من خلال استثمار الأموال وأداء فريضة الزكاة وإحياء قيم التكافل الاجتماعي بتفعيل الصدقات والهبات والتبرعات لفئات المجتمع.

المبحث الثاني: قواعد أحكام المال في التشريع الإسلامي

جاءت القواعد والأحكام لتنظيم تملك المال والتصرف فيه وهي عبارة عن قيود وتكاليف شرعية، سلوكية وأخلاقية ليكتمل بناء الفرد عقائدياً وأخلاقياً، ولم تأت بطريقة تعسفية، لتقييد حرية الإنسان في تعاملة مع المال، وإنما جاءت بصفة تنظيمية لتحفظ حق الفرد وحق الجماعة في هذا المال، فلا اشتراكية بسلطان الدولة الموغل في الاستبداد ولا رأسمالية فردية مترفهة، بل جاءت وفق غايات إنسانية وأهداف تشريعية عليا تتحقق للإنسان بوجود هذه القواعد الربانية لذلك كلة كان التشريع الإسلامي متميزاً بما اشتمل عليه من قواعد وأحكام تضبط شؤون المال وتحسن التعامل مع ما يحقق مصلحة الفرد والجماعة بلا تحيز أو ظلم، حيث تتمثل الأحكام في الآتي:

1. الالتزام الكامل بالأحكام الشرعية المنظمة لتحصيل المال: على المسلم أن يلتزم بالأحكام التي فرضها الله تعالى لكسب المال وكيفية تنميتة وإنفاقة، بحيث يجب على المسلم أن يتبع الوسائل المشروعة للحصول على المال، ويبتعد عن الوسائل المحرمة لكسب المال وليعلم أن الله تعالى إذا أغلق بابا للحرام فتح مقابلة أبوابا للحلال. وفي مجال تنمية المال

48 سورة الفجر الآية 20.
49 سورة الكهف، الآية : 46.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

وإستثماره، حيث تعتبر أي وسيلة مشروعة لكسب المال الحلال هي ذاتها وسيلة لإستثمار المال وتنميته.

2. أداء الحقوق الواجبة في المال: هي عبارة عن حقوق تتعلق بمالك المال أو هي حقوق تتعلق بالغير، فحقوق مالك المال تتمثل في الإنفاق على نفسه وتوفية متطلباته وحاجاته، أما الحقوق الخاصة بالغير، فهي الواجبات التي فرضها الله تعالى في هذا المال، كالزكاة والصدقات.
3. أن المالك الحقيقي للمال هو الله تعالى: المال لله والإنسان أمين مستخلف على هذا المال، لهذا لابد للمسلم أن يحرص على تحقيق أمر الإستخلاف فيما استخلف فيه من حيث امتثاله لأوامره، في حيازة المال وكسبه، كذلك التصرف فيه وإنفاقه.
4. المال عقيم: قد نظر التشريع الإسلامي إلى المال على أنه في ذاتة عقيم، فالمال لا يلد مالا، بل الجهد والعمل وتدوير المال في المشروعات الاقتصادية وهو الذي يأتي بالمال والربح.
5. المال أداة إستثمار وليست أداة كنز: الله سبحانه وتعالى قد خلق المال لتتداوله الأيدي، وتستثمره في إنشاء المصانع والشركات وتدير به عجلة الاقتصاد، وتشغيل الطاقات الإنسانية لبناء المجتمع الإنساني الفاضل[50].

أيضاً حث الإسلام على حفظ المال وتنميته واستثماره بأفضل الوسائل والأساليب المشروعة ذات الكفاءة ومن أجل ذلك وضع العديد من الضوابط الشرعية التي تكفل حسب إدارة المال واستثماره[51].

أ. أسباب كسب المال المشروعة في الإسلام

تعتبر حيازة المسلم للمال حيازة صحيحة إلا إذا حازه بأحد الأسباب الشرعية الناقلة للملكية التي حددها الشرع، وهي كثير ومتنوعة، وعليه يتنوع المال حسب أسباب كسبه إلى الآتي:

50 الباز، *أحكام المال وضوابط الانتفاع والتصرف به في الفقه الإسلامي*، 17.
51كمال توفيق حطاب، *نحو سوق مالية إسلامية* عمان الأردن: جامعة اليرموك، مجهول السنة، 22.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

1. المال المأخوذ من غير مالك، لأنه غير مملوك في الأصل: هو المال الذي يطلق عليه الفقهاء ملك المباحات لأن المسلم بهذه الوسيلة يملك ما لم يسبق إليه مما لا يتعلق به حق للأدمي، كالمعادن في باطن الأرض إذا بحث عنها ووجدها فهو أحق بها، وإحياء الأرض البور بالزراعة، والإستقاء من مياه الأمطار والأنهار.
2. المال المأخوذ قهرا ممن لا حرمة له: وذلك يعني المال الذي يتحصل عليه المسلمون بالجهاد من الكفار الذين ليس لهم حرمة أمان وعهد مع المسلمين كأموال الفئ والغنيمة.
3. المال المأخوذ قهرا باستحقاق عند إمتناع من وجب عليه: فالأموال هنا مقصود بها أموال الزكاة الواجبة والنفقة المستحقة إذا أمتنع الغني أو من لزمته من إخراجها فتؤخذ منه دون النظر إلى رضاه بواسطة ولي أمر المسلمين وتدخل في ملك المستحق بإذن الشرع بشرط مراعاة القدر المستحق دون زيادة عليه.
4. المال المأخوذ مقابل عوض: وهي الأموال المتحصلة عن طريق البيع والشراء، فهي أموال حلال ومشروعة إذا روعي شرط العويضين بأن لا يكونا أو أحدهما مما حرمة الشرع، وشروط العاقدين بأن يكونا بالغين عاقلين، وشروط الإيجاب والقبول بتوافقهما، صدورهما في مجلس العقد.
5. المال المأخوذ بغير عوض: وهي الأموال الناتجة من الصدقات والهبات والوصايا إذا روعي شرط المعقود عليه، فلا تجوز هبة المحرمات كالخمر والوصية بها كذلك، وشرط العقد دون أن يؤدي إلى الإضرار بالغير.
6. المال المأخوذ بغير إختيار من صاحبه: مثل اموال الإرث الذي يدخل في ملك الوارث بغير إختيار المورث، وهي أموال حلال، إذا المورث قد اكتسبه بأحد أوجه الكسب الحلال[52].

ب. القواعد الشرعية التي تنظم المعاملات المالية

توجد في الفقه الإسلامي مجموعة القواعد العامة التي تنظم المعاملات المالية، وتضيع الأسس والضوابط العامة التي تحكم سير هذه المعاملات، كما إنها تعتبر معالم يسترشد بها الفقهاء في مناقشة القضايا المالية وإصدار ما يتعلق بها من أحكام، وسوف يتم عرض لأهم هذه القواعد على النحو التالي:

52 الباز، *أحكام المال وضوابط الانتفاع والتصرف به في الفقه الإسلامي*، 47.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

القاعدة الأولى: الأصل في المعاملات الحل

وفقاً لهذة القاعدة فإن جميع المعاملات التي يقوم بها الناس في حيلتهم اليومية تدخل في الإباحة إلا ما دلّ الدليل على تحريمه ومنعه، فقد أمتن الله تعالى على عباده بما أنعم عليهم من النعم المختلفة في قوله تعالى: ﴿هَو الِذي خَلَقَ لكُم مَّا في الأَرضِ جَمِيعا﴾[53].

القاعدة الثانية: أن الأصل في العقود والشروط الإباحة

هذه القاعدة تعني أن الأصل في حرية الشروط العقدية علي الإطلاق، وترى أن مقتضى النصوص الشرعية يدل على ذلك، وأنه يجب على العاقدين الوفاء بالإلتزامات الناشئة عن الشروط التي يضعها العاقدان، وهذه القاعدة مبنية على الإجتهاد الحنبلي الذي يعتبر أوسع الإجتهادت الفقهية في هذا الباب، وقد إستدل الحنابلة على ذلك بعدة أدلة منها: قوله تعَالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ ﴾[54] وقوله صلى الله عليه وسلم: "المسلمون على شروطهم"[55].

يقول المذهب الحنبلي بمقتضى العقد الذي يمثل الأحكام الأساسية للعقد، والتي لا يجوز لأحد العاقدين إشتراط ما يخالفها، وإلا اعتبر ذلك إلغاء لمقتضى العقد، وهو رأي الجمهور من الأحناف والمالكية والشافعية، إلا أن الحنابلة يوسعون دائرة مقتضى العقد ويرون أن الشارع الحكيم فوض الإرادة الحرة للمتعاقدين في وضع ما يشاءان من الشروط العقدية ضمن نطاق حقوقهما الشرعية، وهذا الذي جعلهم يوسعون دائرة مقتضى العقد لتشمل شروطاً يستلزمها العقد، وشروطاً أجازها الشرع، وشروطا تحقق منفعة لأي من طرفي العقد ضمن الإطار الشرعي العام .

ويرى الباحث أن طرفي العقد اذا اتفقوا على شروط معينة فإن ذلك يلزمهما حيث أن عنصر الرضا والقبول قد توافر مسبقا وأن عيوب تعثر الإرادة قد انتفت ومن ذلك توجب أن يقوم الطرفان باحترام بنود العقد واعتبارها إطارا لا يمكن الخروج عنه بشرط توفر الإطار الشرعي للعقد وهو مايفسر النظرية القائلة بان العقد شريعة المتعاقدين.

---

53 سورة البقرة، الآية :29.
54 سورة المائدة، الآية : 1.
55 العسقلاني، *فتح الباري شرح صحيح البخاري*، كتاب الإجارة، 528.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

القاعدة الثالثة: لا ضرر ولا ضرار

من فروع هذه القاعدة ما يلي:

1. الضرر يدفع بقدر الإمكان: وتفيد هذه القاعدة وجوب دفع الضرر قبل وقوعه، بكل الوسائل الممكنة، فإذا أمكن دفعه بدون ضرر أصلا، وإلا فيتوسل لدفعة بالقدر الممكن.
2. الضرر يزال : وهذه القاعدة تفيد وجوب إزالة الضرر ورفعه بعد وقوعه، ومن فروع هذه القاعدة: ضمان المكلف عوض ما أتلفه للضرر الذي أحدثه.
3. ومن فروع القاعدة: "إذا تعارضت مصلحة ومفسدة، يقدم أرجحهما فتجلب المصلحة الأعظم وقد أدى للوقوع في المفسدة الأدنى منها، وإذا تعارضت المصالح قدم الأعظم وإن فات الأدنى، وإذا تعارضت المفاسد درء الأعظم منها بالأدنى[56].

القاعدة الرابعة : المعروف عرفا كالمشروط شرطا

وفقا لقاعدة المعروف عرفا كالمشروط شرطا، فإن الذي قرره الفقهاء بأن الشركة تنعقد على عادة التجارالتى توارتث بينهم من جيل إلى جيل، وهذه القواعد تعني أنه يجب مراعاة العرف الصحيح، وهو الذي لا يعارض دليلاً شرعياً، ولا يبطل واجباً، ولا يحل محرماً، لأن المقصود من التشريع هو تدبير أمور الناس بما يحقق العدل بينهم، ويرعى مصالحهم مما يعني وجوب مراعاة عرفهم وما تعاملوا به[57].

ج. معايير استثمار المال في الإسلام

هناك مجموعة من القواعد والمعايير التي تحكم إستثمار المال في الإسلام بينها ووضحها علماء وفقهاء المسلمين وهي كما يلي:-

1. **معيار العقيدة:** يقوم إستثمار المال في الإسلام على جانب عقائدي فالمستثمر المسلم يؤمن بأنه مستخلف من الله في هذه الأرض، وأن مقتضى هذا الإستخلاف أن أصل التملك للمال كله"جميع الثروات" يعود إلى الله تعالى، وملكية الإنسان بالوكالة وبناءاً

56 محمد صدقي البورنو، *الوجيز في إيضاح قواعد الفقة الكلية* بيروت: مؤسسة الرسالة، 1996 م، 256.
57 - المرجع نفسه السابق، 258.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

على ذلك يصبح تصرف الفرد بما يملك مقيداً بإرادة المالك الأصلي، وفي الحديث النبوي: (إِنَّ الدُّنْيا حُلْوَةٌ خضِرَةٌ، وَإِنَّ اللَّهَ مُسْتَخْلِفُكُمْ فِيهَا، فَيَنْظُرُ كَيْفَ تَعْمَلُونَ)[58].

2. **المعيار الأخلاقي**: يلتزم الفرد المسلم في تشغيل ماله بمجموعة من القيم والأخلاق منها:
   - الصدق والأمانة: فالمسلم أمين في جانب الكسب وأيضا أمين في معاملاته مع الأخرين
   - المسامحة في المعاملات: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "رحم الله عبدا سمحا إذا باع وسمحا إذا اشترى وسمحا إذا قضى وسمحا إذا إقتضى"[59].
   - المعاملة في الطيبات والبعد عن المحرمات: المستثمر المسلم يوجه ماله للمشروعات الإقتصادية التي تنتج الطيبات من الرزق وتجنب الخبيث.
3. **معيار التنمية الاقتصادية والاجتماعية**: التشغيل الكامل لرأس المال يهدف لتحقيق التنمية الإقتصادية والإجتماعية وكذلك الالزام بأن يغطي الإستثمار كافة الأنشطة الاقتصادية والضرورية للمجتمع وحسن توزيع الإستثمار.
4. **معيار لا ضرر ولا ضرار**: بمعنى عدم الاضرار بالناس وإيذائهم ونشر الفساد ودليل هذا قول الله تعالى: ﴿وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ وَلَا تَعْثَوْا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ﴾[60].
5. **معيار ربط الكسب بالجهد**: ربطت الشريعة الإسلامية الكسب (العائد) بالجهد المبذول فنجد أن هناك علاقة بين التقليب والحركة لرأس المال في الأنشطة المشروعة وبين تعرض رأس المال للمخاطر أثناء دورته التجارية والمالية، وكلما ازدادت درجة التقليب والمخاطر و العائد.
6. **معيار الغنم والغرم**: ربطت الشريعة الإسلامية بمبدأ عظيم وهو الغنم بالغرم فلا يصح في الإسلام أن يضمن الإنسان لنفسه مغنما ويلقي بالغرم على عاتق غيره، ويقصد بالمبدأ أن يتحمل الفرد من الواجبات والأعباء بقدر ما يأخذ من الميزات والحقوق، حيث يتم توزيعها للأعباء بالعدل والتكافؤ قبل توزيع عوائدها ونتائجها بالعدل والتكافؤ كذلك بما يؤدي إلى تعادل كفتي الميزان في الواجبات والحقوق، فلا تثقل إحداهما على حساب

58 يحيي بن شرف أبو زكريا النووي، *شرح النووي على مسلم*، كتاب الرقاق بيروت: دار الخير للطباعة والنشر والتوزيع، 1996م، 214.
59 العسقلاني، *فتح الباري شرح صحيح البخاري*، كتاب البيوع، 358.
60 سورة هود، الآية : 85

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

الأخرى، فالمؤسسة الصغيرة والمتوسطة التي تريد تحقيق أرباح عليها أن تقبل المشاركة في الخسائر إن وجدت، ويكون الاتفاق على النسبة فقط التي يشترط فيها أن تكون مماثلة في حالتي الربح والخسار[61].

الفصل الثالث : الصيغ الإسلامية لتمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة

المبحث الأول: مكانة التمويل الإسلامي للمشروعات الصغيرة والمتوسطة

يعد التمويل الميسر عاملاً مهما لرفع القدرة التنافسية لقطاع المشروعات الصغيرة والمتوسطة، وتحاول هذه المشروعات الترقي في سلم المنافسة من خلال تحديث آلاتها ومعداتها والحصول على ماكينات ومعدات جديدة وأكثر تطوراً، مما يعني الحاجة المتزايدة للتمويل. ويعد تحريم الربا هو المبدأ الرئيسي للتمويل الإسلامي، فالإسلام لا يقر بكون الإقراض نشاطاً مولداً للدخل، وقد سمحت الشريعة بالاقتراض في حالات الضرورة الملحة وليس للعيش في مستويات أعلى من إمكانيات الفرد، أو أن يكون الإقراض وسيلة لتنمية المال بأخذ مقابل نتيجة الإقراض، ويمتاز التمويل التي تقدمه المصارف الإسلامية للمشروعات الصغيرة والمتوسطة بأنه سهل وغير معقد من الناحية الفنية، كما أنه يأخذ عدة أشكال فقد يكون على شكل مرابحة أو بيع بالتقسيط أو مشاركة في المشروع نفسة أو إجارة، وهذ الأمر يناسب الكثير من الصناعات التي تعتمد عليها المشروعات الصغيرة والمتوسطة في نشاطها والتي تعتبر الركيزة الأولية لجميع الصناعات في العالم، فالشركات الكبيرة والعملاقة هي نتيجة للتطورات التي حصلت لهذه المشروعات الصغيرة والتي نمت وزادت من خلال النمو في الأرباح والانتاج، ولهذا فالمشروعات الصغيرة والمتوسطة في حاجة إلى وجود تنوع في مصادر التمويل، وكذلك وجود خيارات في الأدوات التمويلية التي تتعامل بها مع مصادر الأموال، ومما لاشك فيه أن المصارف الإسلامية المنتشرة في العالم اليوم هي المصدر الملائم الذي تبحث عنه المشروعات للحصول على التمويل المطلوب الذي يتناسب مع نوع النشاط المعمول به.

التمويل الإسلامي هو المثال الوحيد للنظام المالي الذي يعتمد بشكل مباشر على المبادئ الأخلاقية لدين رئيسي، ولا يوفر إرشادات الاستثمار فحسب، بل يوفر أيضًا مجموعة

61 عبد الحليم عمار غربي، *مصادر واستخدامات الأموال في البنوك الإسلامية على ضوء تجربتها المصرفية والمحاسبية*، سوريا، دار أبي فداء العالمية، 2013م، 44.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

من منتجات الاستثمار والتمويل الفريدة". يعتمد التمويل الإسلامي على الشريعة الإسلامية، وهي الشريعة الإسلامية التي توفر مبادئ توجيهية لجوانب متعددة من حياة المسلمين، بما في ذلك الدين والسياسة والاقتصاد والمصارف والأعمال التجارية و جوانب من النظام القانوني ما يسعى التمويل المتوافق مع الشريعة الإسلامية (SCF) إلى القيام به هو تشكيل الممارسات المالية والأدوات القانونية المصاحبة التي تتوافق مع الشريعة الإسلامية. تشمل المبادئ المالية الرئيسية للشريعة الإسلامية حظر الفائدة، وحظر عدم اليقين، والالتزام بتقاسم المخاطر وتقاسم الأرباح، وتعزيز الاستثمارات الأخلاقية التي تعزز المجتمع ولا تنتهك الممارسات المحظورة في القرآن والأصول الملموسة.[62]

بدأ إنشاء المؤسسات المالية الإسلامية الحديثة منذ ثلاثة عقود حاليا، هناك ما لا يقل عن 70 دولة لديها شكل من أشكال الخدمات المالية الإسلامية. تقدم جميع البنوك متعددة الجنسيات الكبرى تقريبًا هذه الخدمات. ظلت المبادئ المالية الأساسية في التمويل الإسلامي دون تغيير تاريخيًا منذ تطورها قبل أكثر من 1400 عاما وهذا ما يتوجب أن تكون المنتجات المالية معتمدة على أنها متوافقة مع الشريعة الإسلامية من قبل خبير في الشريعة الإسلامية. تتطلب الشهادة أن تلتزم المعاملة بعدد من المبادئ الأساسية التي تشمل:-

1. الدعم بأصل ملموس أو حق الانتفاع أو الخدمات.
2. تحريم الغرر وتحريم الفوائد (الربا).
3. المخاطر التي يتعين تقاسمها بين المشاركين.
4. قيود على بيع الأصول المالية واستخدامها كضمان.
5. حظر التمويل للأنشطة التي تعتبر غير متوافقة مع الشريعة (حرام)، مثل الكحول والخدمات المالية التقليدية والمقامرة والتبغ.

62. Elasrag، H. 2011. *Principals of the Islamic finance*: A focus on project finance. Available at SSRN 1806305.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

شكل 1 حجم التمويل الإسلامي[63]

في حين أن صناعة التمويل الإسلامي تمثل جزءًا صغيرًا من سوق التمويل العالمي، فقد نمت بمعدلات من رقمين في السنوات الأخيرة. حسب بعض التقديرات، بلغ إجمالي الأصول المحتفظ بها عالميًا في إطار التمويل الإسلامي 2 تريليون دولار في عام 2015. وبدا أن البنوك الإسلامية أكثر مرونة من البنوك التقليدية في مواجهة الآثار المباشرة للأزمة المالية الدولية والانكماش الاقتصادي العالمي. وقد أرجع بعض المحللين ذلك إلى تجنب البنوك الإسلامية أنشطة المضاربة. ومع ذلك، فإن صناعة التمويل الإسلامي لم تكن محصنة تمامًا ضد التراجع العام في الطلب وعدم يقين المستثمرين.[64]

أصبح التمويل المتوافق مع الشريعة عنصرًا مقبولًا وحيويًا في المعاملات المالية الدولية. إنه يوفر فرصة جديدة للتأكيد على الجوانب المعنوية والأخلاقية للأعمال والتمويل التي تتجاوز العالمين العربي والإسلامي للحث على إعادة النظر في القيم الأساسية التي تقوم عليها جميع

63 Muhammad Zubair Mughal Funding، S*ources for Islamic Microfinance Institutions*. At: http://www.alhudacibe.com/imhd/news43.php.

64 Chapra، M. U. 2011. The global financial crisis: Some suggestions for reform of the global financial architecture in the light of Islamic finance. Thunderbird International Business Review، 535، 565-579.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

المعاملات المالية العالمية – مما يتيح الموارد المالية اللازمة لتطوير رأس المال البشري الذي ستحافظ على التقدم الاقتصادي والاجتماعي. المبادئ الرئيسية للتمويل الإسلامي ما يلي: –:

1. حظر أخذ أو تلقي الفائدة
2. يجب أن يكون لرأس المال غرض اجتماعي وأخلاقي
3. حظر الاستثمارات في الأعمال التجارية التي تتعامل مع الكحول أو القمار أو المخدرات أو يعتبر كل شيء آخر تعتبره الشريعة غير مشروع
4. تحريم المعاملات التي تنطوي على الميسر (القمار)
5. تحريم الغرر أو الشك في الموضوع و شروط العقود وهذا يشمل حظر بيع شيء ما لا يملك.

بسبب القيود المفروضة على الاستثمارات المدرة للفائدة، يجب على البنوك الإسلامية الحصول على أرباحهم من خلال استثمارات تقاسم الأرباح أو العوائد على أساس الرسوم عندما يتم تقديم القروض لأغراض تجارية، فإن المقرض، إذا كان يريد تقديم المكسب المشروع في ظل الشريعة، يجب أن يشارك في المخاطرة. إذا كان المقرض يفعل لا تشارك في المخاطرة، فإن حصوله على أي مكسب على المبلغ المعار هو تصنف على أنها فائدة. المؤسسات المالية الإسلامية أيضا.

المبحث الثاني: خيارات التمويل الإسلامي للمشروعات الصغيرة والمتوسطة

التمويل الإسلامي كأسلوب تمويل بديل وأخلاقي حيث يوجه التمويل إلى الأنشطة الاقتصادية الحقيقية الموجهة نحو التأثير، وبالتالي فهي تستخدم الموارد الاقتصادية والمالية لتلبية الاحتياجات المادية والاجتماعية لجميع أفراد المجتمع بما في ذلك الشركات الصغيرة والمتوسطة والشركات الناشئة المبتكرة، وتتمثل الأسس الرئيسية للمنتجات المالية الإسلامية في طبيعة المعاملات القائمة على الأصول، إلى جانب طبيعتها القائمة على حقوق الملكية لتقاسم المخاطر والأرباح، وتلعب كل فئة من فئات التمويل هذه دورًا أساسيًا في زيادة الشمول المالي للمشروعات الصغيرة والمتوسطة والمشروعات الناشئة المبتكرة، بالإضافة إلى جذب رأس المال المحتمل من مقدمي ومصادر رأس المال الإسلامي.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

تقدم الأسواق الإسلامية أدوات مختلفة لإرضاء مقدمي ومستخدمي الأموال بعدة طرق منها المبيعات والتمويل التجاري والاستثمار. تشمل الأدوات الأساسية التمويل الذي يزيد التكلفة (المرابحة)، والمشاركة في الأرباح (المضاربة)، والتأجير (الإجارة)، والشراكة (المشاركة)، وبيع العنابر (خليج السلام)، والبيع المؤجل الدفع (اي المعجل) و تستخدم عقود البيع، بالإضافة إلى البيع الفوري، لإجراء مبيعات الائتمان. في بيع الدفع المؤجل، يتم تسليم المنتج على الفور، لكن تسليم الدفعة يتأخر لفترة متفق عليها. يمكن السداد دفعة واحدة أو على أقساط بشرط عدم وجود رسوم إضافية مقابل التأخير. يشبه البيع المؤجل التسليم العقد الآجل حيث يكون تسليم المنتج في المستقبل مقابل الدفع في السوق الفوري.[65]

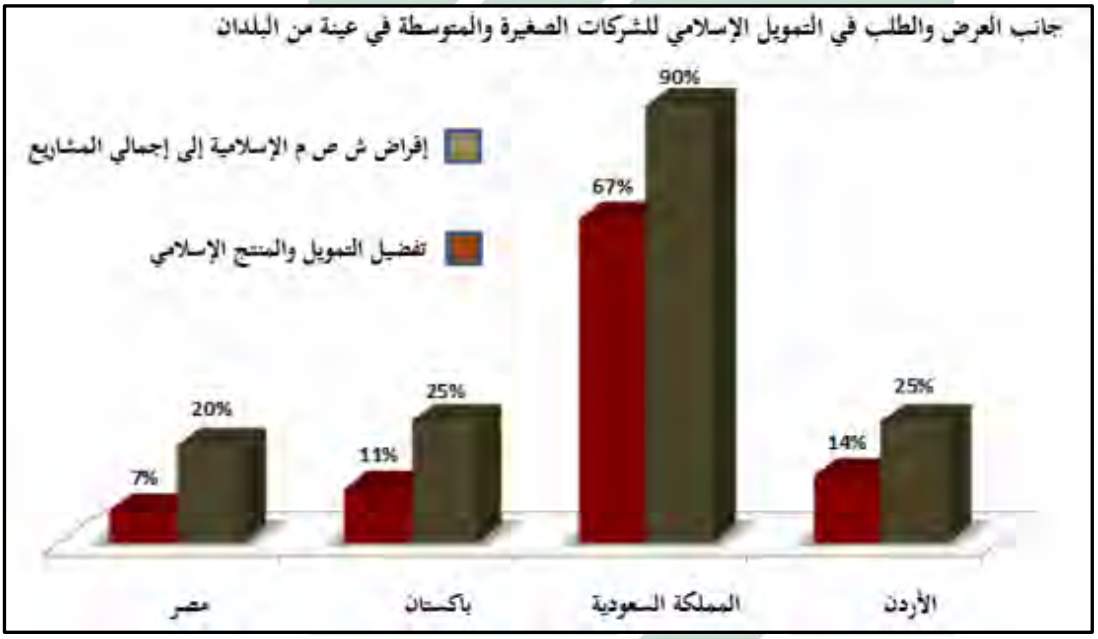

شكل 2 تفاوت بعض الدول الإسلامية في الاستفادة من التمويل الإسلامي[66]

وبحسب دراسة مؤسسة التمويل الدولية، هناك العديد من العقبات التي تواجه البنوك في تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة وهي:

65 Iqbal، Z. 1997. *Islamic financial systems. Finance and Development*، 34، 42-45. Islamic Financial Services Board. May 2015. Islamic Financial Services Industry Stability Report 2015 Retrieved from Malaysia.

66 World Bank Group ،& *Islamic Development Bank*. 2015. Leveraging Islamic Finance for Small and Medium Enterprises SMEs. P8.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

1. تفتقر الشركات الصغيرة والمتوسطة إلى القدرات الإدارية لإدارة الأعمال بفعالية. وهذا يؤدي إلى هيكل عمليات غير فعال، وتقارير مالية ضعيفة، وعمليات غير قابلة للتطبيق (ديون عالية). بالإضافة إلى ذلك، تعمل الشركات الصغيرة والمتوسطة في الغالب في القطاع غير الرسمي. وبالتالي تحجم البنوك عن إقراض الشركات الصغيرة والمتوسطة وتعتبرها استثمارات محفوفة بالمخاطر.
2. على الرغم من إبرازها بالفعل في العديد من دراسات مؤسسة التمويل الدولية، لا يزال من الجدير بالذكر العوامل المهمة التي تؤثر على توفير التمويل لقطاع المشاريع الصغيرة والمتوسطة. تشمل العوامل المشكلات الخاصة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة (عدم وجود هيكل أعمال مناسب)، بالإضافة إلى المشكلات التي تواجهها البنوك في خدمة قطاع الشركات الصغيرة والمتوسطة (نقص القدرة على إقراض الشركات الصغيرة والمتوسطة). المشاكل التي تقيد الوصول إلى التمويل فريدة من نوعها لكل بلد، ولكن العديد من الموضوعات المشتركة تؤكد هذه المشاكل.
3. ينبغي للوكالات متعددة الأطراف أن تتشارك مع أصحاب المصلحة الحكوميين والخاصين لتدريب الشركات الصغيرة والمتوسطة على الإدارة الفعالة للأعمال (مثل مؤسسة التمويل الدولية بيزنس إيدج). سيؤدي ذلك إلى زيادة قابليتها للبقاء على المدى الطويل وجعلها أكثر قبولا للإقراض المصرفي.
4. تفتقر معظم البنوك إلى القدرات اللازمة لإقراض قطاع الشركات الصغيرة والمتوسطة. يمكن أن يشمل ذلك العمليات غير الكافية، ونقص المنتجات الخاصة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة (خاصة المنتجات الإسلامية)، والموظفين غير المدربين، والتوعية غير الكافية. كما أن المخاطر الكبيرة المرتبطة بالتكاليف المرتفعة للمعاملات / خدمة العملاء من الشركات الصغيرة والمتوسطة تمنع البنوك من استهداف قطاع الشركات الصغيرة والمتوسطة. بسبب هذه الفجوات المؤسسية، تميل البنوك إلى التركيز على الشركات الناشئة والمتوسطة الحجم و الشركات، وهي استثمارات أكثر أمانًا من الشركات الصغيرة والمتوسطة، وتمتلك البنوك بالفعل القدرة على إقراض هذه الشركات بشكل فعال.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

5. تحتاج المؤسسات متعددة الأطراف والوكالات الأخرى إلى مساعدة البنوك على تعزيز القدرات المؤسسية من خلال تدريب الموظفين وتقديم منتجات خاصة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة. ستتمكن البنوك بعد ذلك من فحص الشركات الصغيرة والمتوسطة بشكل أفضل للإقراض، وبالتالي زيادة تدفق الائتمان إليها.
6. نقص المعلومات عن الشركات الصغيرة والمتوسطة مشكلة أخرى تواجهها البنوك عبر البلدان. يمثل الافتقار إلى مكتب ائتمان مع معلومات كافية عن الشركات الصغيرة والمتوسطة عقبة كبيرة تمنع البنوك من إقراضها. تمثل المشكلة فرصة كبيرة لتطوير قاعدة بيانات شاملة عن الشركات الصغيرة والمتوسطة، والتي من شأنها سد فجوات المعلومات وتؤدي إلى زيادة المعروض من التمويل لقطاع الشركات الصغيرة والمتوسطة.

المبحث الثالث: أهم صيغ التمويل الإسلامي للمشروعات الصغيرة والمتوسطة

1. التمويل بالمرابحة

فيما يلي عرض لأهم صيغ التمويل الإسلامي التي يمكن الاستفادة منها في تنمية قطاع المشروعات الصغيرة والمتوسطة وتعزيز قدرته التنافسية:-

تعتبر المرابحة هي إحدى أنواع بيوع الأمانة، وتقوم أساساً على كشف البائع الثمن الذي قامت عليه السلعة به، وهو من العقود الشرعية التي تعامل بها الناس منذ القدم وحتى الآن، وذلك للحاجة الماسة إليه، وهو عقد تنحصر العلاقة فيه بين طرفين فقط بالرغم من أن هناك صورة أخرى للمرابحة ترتكز في أسسها على الصورة السابقة إلا أنها تختلف عنها من حيث العلاقة العقدية. فالصورة الأولى تكون ثنائية الأطراف، أما الصورة الأخرى فإنه لا بد لانعقادها من أطراف ثلاثة، وهي التي يجري العمل بها في المصارف الإسلامية، كوجه من أوجه الاستثمار المشروع وتسمى المرابحة المركبة أو المرابحة للآمر بالشراء.[67]

ومفهوم المرابحة في المصارف هو أن يقوم المصرف بشراء السلعة التي يحتاج إليها السوق بناء على دراسة لأحوال السوق أو بناء على وعد للشراء يتقدم به أحد العملاء، يطلب فيه من المصرف شراء سلعة معينة أو استيرادها من الخارج، ويبدي العميل رغبته في شراء السلعة

67 عبد الرزاق رحيم جدي الهيتي، *المصارف الإسلامية بين النظرية والتطبيق*، عمان الأردن: دار أسامة للنشر، 1998م، 89.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

مرة ثانية من المصرف، فإذا اقتنع المصرف بحاجة العميل إليها وقام بشرائها فله أن يبيعها لطالب الشراء الأول أو لغيره، وفيها يعلن المصرف قيمة الشراء مضافا إليها المصروفات التي تكبدها المصرف بشأنها، ويطلب مبلغاً معيناً من الربح لمن يرغب فيها زيادة عن قيمتها ومصروفاتها، وبعد أن يحدد المصرف الربح يضاف إلى التكلفة الكلية للسلعة للوصول إلى سعر البيع، ثم يتفق المصرف والعميل على مكان وشروط تسليم السلعة وطريقة سداد القيمة للمصرف[68].

أ. تعريف المرابحة

المرابحة في اللغة: مصدر مشتق من الربح وهو الزيادة أو النماء في التجر، جاء في قواميس اللغة "وبعت المتاع واشتريته منه مرابحة، إذا سميت لكل قدر من الثمن ربحاً" ويقال: بعته السلعة مرابحة على كل عشرة دراهم درهماً، وكذلك اشتريته مرابحة[69].

ويقول الفيومي: وأما ربحته بالتثقيل بمعنى أعطيته ربحاً فغير منقول وبعته المتاع واشتريته منه مرابحة إذا سميت لكل قدر من الثمن ربحاً فغير منقول[70]، فالمرابحة تعني أرباح المشتري البائع، لأنه أربحه بشرائه السلعة بثمنها وزيادة على الثمن والذي يسمى ربحاً.

أما المرابحة في الاصطلاح فقد اتفق الفقهاء في تعريف المرابحة بأنها "بيع السلعة بالثمن الأول الذي اشتراها به وبزيادة الربح مع ضرورة علم المشتري الثاني بالثمن الأول ومقدار الربح"[71].

كما تعرف المرابحة بأنها "اتفاق بين مشترٍ لسلعة معينة وبائع لها، وبمواصفات محددة على أساس كلفة السلعة، أي ثمنها ومصاريفها، إضافة إلى هامش ربح يتفق عليه المشتري والبائع، والسلعة قد يتم تسليمها في الحال أو في آجل معين، ودفع المقابل للسلعة قد يكون فورياً أو لاحقاً"[72].

---

68 مصطفى كمال السيد طايل، *القرار الاستثماري في البنوك الإسلامية*، الإسكندرية: المكتب الجامعي الحديث، 2006م، 131.

69 جمال الدين محمد بن مكرم ابن منظور، *لسان العرب المحيط*، *بيروت*: دار الجيل، 1988م، ج2، 1103.

70 أحمد بن محمد علي التومي المقري، *المصباح المنير* بيروت: مكتبة لبنان، 1987م، 82.

71 شمس الدِّين السرخسي، *المبسوط* بيروت: دار المعرفة، 1978م، ج13، 83.

72 فريح حسن خلف، *البنوك الإسلامية* عمان الأردن : جدارة للكتاب العالمي، 2006م، 181.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

وقد عرفت هذه الدراسة المرابحة بأنها قيام شخص بشراء سلعة معينة وبيعها لشخص آخر بالثمن الأول الذي اشتراها به وزيادة مبلغ معين يسمى الربح، مع علم المشتري بالثمن الأول ومقدار الربح.

ب. دليل مشروعيتها

يتفق الفقهاء على أن بيع المرابحة يعتبر نوعاً من أنواع البيوع المشروعة بالكتاب والسنة والإجماع، ويستدل الفقهاء على أنها جائزة شرعاً بقوله تعالى:﴿أَحَلَّ اللهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا﴾[73]. فالآية تدل على جواز البيع مطلقاً، والمرابحة بيع من البيوع ويشترط لها ما يشترط في البيع بصفة عامة.

وجاء في السنة نمط من أنماط البيوع عندما سئل الرسول صلى الله عليه وسلم عن مصادر الكسب الطيب قوله: (عمل الرجل بيده وكل بيع مبرور) وقد أجمعت أمة الإسلام على تحليل البيع والشراء وهي على هذا الإجماع إلى وقتنا الحاضر، وقد وردت روايات كثيرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في البيوع، وكان الناس يتعاملون بها فأقرهم على ما يجيزه الشرع ونهاهم عما لا يجيزه، ومن تلك الروايات عن السيدة عائشة رضي الله عنها: أن أبا بكر قال للنبي صلى الله عليه وسلم : خذ بأبي أنت وأمي يا رسول الله إحدى راحلتي هاتين، فقال عليه السلام : بالثمن[74].

أما الإجماع في بيع المرابحة فقد تعامل الناس به في مختلف الأزمنة، ذلك مرده أن ليس كل من الناس يستطيع أن يقوم بشراء ما يحتاج إليه بنفسه، فقد يعتمد على الغير في شراء بعض احتياجاته فيقوم البائع بشراء السلعة ثم يبيعها للمشتري الثاني بثمنها الأصلي مع إضافة ربح معلوم في وجود الرضى فتكون هذه المرابحة، وهي كثيرة الحدوث في الحياة.

ج. صورهـــا:

تتم المرابحة بإحدى الصور التالية:

أولاً: الصورة الأولى (المرابحة البسيطة):

---

73 سورة البقرة، الآية: 275.

74 محمد بن إسماعيل البخاري، *صحيح البخاري كتاب العلم، باب كيف يقبض العلم* دمشق: دار ابن كثير، 1993م، ج3، 1420.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

وتعني بيع المالك لسلعة يملكها أصلاً بمثل الثمن الأول وزيادة، مثل ما يقوم به جميع التجار من بيع فهم يشترون السلع ويضعونها عندهم حتى يأتي من يرغب بشراء السلعة فيبيعونه إياها بربح في العادة، وتعرف بالصورة العامة أو الأصلية، أو هي أن يشتري شخص سلعة ما بثمن معين ثم يبيعها لآخر بالثمن الأول وزيادة ربح، فهو هنا يشتري دون طلب مسبق ثم يعرض السلعة للبيع، وتتحقق هذه الصورة بالآتي:

1. أن تكون السلعة موجودة عند أحد الشخصين، فيخبر الآخر بثمنها الذي اشتراها به ويتقاضى منه ربحاً معلوماً.
2. قول البائع: بعتك برأس مال وهو مائة وأربح في كل عشرة درهماً[75].

ثانياً: الصورة الثانية (المرابحة المركبة):

وهي ما تعرف حديثاً بمصطلح "بيع المرابحة للآمر بالشراء" وهي أن يطلب شخص من شخص آخر شراء سلعة معينة ويعده بأن يشتريها منه بربح معين، قال الإمام الشافعي: "وإذا أرى الرجل الرجل السلعة، فقال اشتر هذه، وأربحك فيها كذا، فاشتراها الرجل، فالشراء جائز"[76].

ويتبين من ذلك أن السلعة قد تكون غير متوفرة عند البائع، فيقوم المشتري ويريه السلعة المراد شراؤها له، ويقول له اشترٍ هذه، وقد يجدد له مواصفاتها وسأشتريها منك بالثمن الذي تشتريها به وأزيدك ربحاً. ولتوضيح ذلك نستعين بالشكل التالي لبيان العناصر التي تتكون منها المرابحة المركبة أو للأمر بالشراء.

75 أبو محمد عبد الله بن أحمد بن محمد ابن قدامة، *المغنى* بيروت: دار إحياء التراث العربي، 1985م، مج4، 130.

76 محمد بن إدريس الشافعي، *الأم*، الطبعة الثانية بيروت : دار المعرفة، 1990م، ج3، 39.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

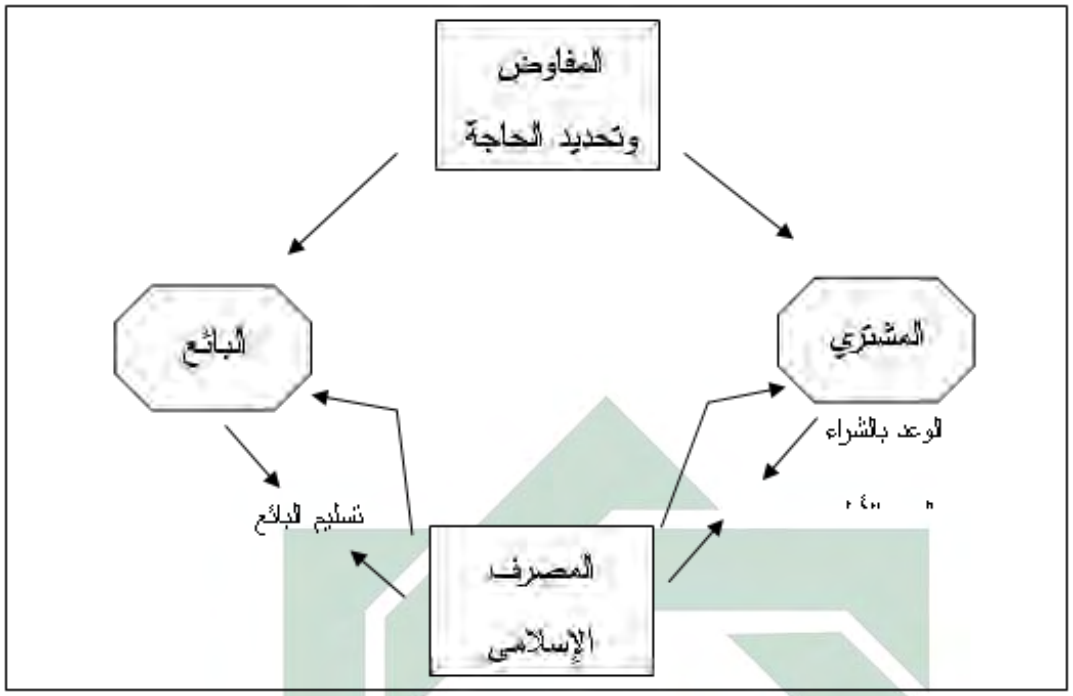

شكل 3 المرابحة المركبة

د. أوجه الفرق بين المرابحة البسيطة والمركبة:

يذكر بعض المتخصصين الفروق التالية:-

1. المرابحة البسيطة تنحصر العلاقة فيه بين طرفين اثنين هما: البائع والمشتري، أما المرابحة المركبة فإن العلاقة فيها بين ثلاثة أطراف هي: البائع والمشتري والمصرف الوسيلة بينهما.
2. المرابحة البسيطة ليس فيها مواعدة، وإنما يتم فيها العقد مباشرةً لأن المبيع في حوزة البائع وملكه، أما المرابحة المركبة، فالمبيع ليس في ملك المصرف الذي يطلب منه المشتري السلعة، وإنما يعده المصرف بشرائها بناءً على طلبه، فالمبيع في المرابحة البسيطة موجود وفي المركبة موصوف.
3. البائع في المرابحة البسيطة يتخذ الملك طريقاً للربح أما في المرابحة المركبة فإن وجود المشتري المربح مسبقاً هو الطريق إلى الامتلاك، فلولا وجود العميل الآمر بالشراء، لم يكن لدى المصرف أي نية بالشراء.
4. في المرابحة البسيطة يمتهن البائع الامتلاك بقصد البيع ويربح منها، فهو تاجر حقيقة، أما في المرابحة المركبة، فإن المصرف يمتهن التمويل المتوافق مع البيع بطريقة المبايعة لتحقيق الربح، فهو ليس تاجراً على الحقيقة.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

5. في المرابحة البسيطة يخاطر التاجر في امتلاك السلعة وينتظر من يطلبها، أما في المرابحة المركبة فإن مخاطرة المصرف فيها تكون أقل بكثير وذلك نظراً لوجود واعد بالشراء.
6. في المرابحة البسيطة صاحب الإيجاب هو البائع غالباً حيث يقول اشتريت هذه السلعة بكذا وأبيعها بكذا وربح كذا، وأما في المرابحة المركبة فصاحب الوعد هو المشتري، حيث يقول اشتر لي السلعة الفلانية بكذا وأنا أشتريها منك بثمنها وربح كذا.
7. في المرابحة البسيطة الغالب فيها أن يكون الثمن نقداً، وقد يكون مؤجلاً، وأما في المرابحة المركبة فالغالب في الثمن أن يكون مؤجلاً، وقد يكون نقداً[77].

هـ. تحديد الربح في بيع المرابحة:

يتحدد الربح إما بإضافته إلى رأس المال كجزء منه أو مفصولاً عنه، وذلك كالآتي قد يكون الربح متصلاً برأس المال كأن يقول البائع للمستشري بعتك هذه السلعة برأس المال وربح دينار لكل عشرة دنانير وبهذا يكون الربح نسبة من رأس المال.

أو يكون الربح منفصلاً عن رأس المال مثل أن يقول بعتك هذه السلعة برأس المال كذا والربح هو ألف دينار وقد يحسب مبلغاً مقطوعاً ونسبة معلومة، وذلك بأن يقول: اشتريت هذه السلعة بألف دينار وبعتك بألفين وربح دينار لكل مائة.

أما رأس المال وما يلحق به: فقد اتفق عامة الفقهاء على أن رأس المال لابد أن يكون معلوماً للمشتري، لأن العلم بالثمن شرط في صحة البيوع كلها، ومع اشتراط الفقهاء العلم بالثمن إلا أنهم اختلفوا فيما يضاف للثمن ورأس المال ومالا يضاف، فإذا قال البائع: بعتها بما اشتريت به وربح كذا فلا يجوز له حينئذ أن يضيف إلى ثمن الشراء شيئاً بالمرة، وإلا كان كذباً، وخيانة.

وإذا قال له: قامت عليّ بكذا وبين تفاصيل نفقاته فله أن يضيف ذلك إلى رأس المال، وأن يضرب الربح على الجميع. ويميز المالكية بين أنواع النفقات فالنفقات التي تؤدى إلى زيادة المبيع ولها عين كصبغ وخياطة ونحوها فهذه بحسب أصلها وربحها، أما التي تزيد الثمن وليس

77 رايس حده، *دور البنك المركزي في إعادة تجديد السيولة في البنوك الإسلامية*، القاهرة، مصر : إيتراك للطباعة والنشر والتوزيع، 2009م، 262-264.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

لها عين قائمة كأجرة النقل وعمولة الشراء فهذه بحسب أصلها فقط ولا بحسب ربحها وما سوى ذلك من النفقات فلا يحسب له أصل ولا ربح.

أما الأمور التي يجب بيانها في المرابحة: فهناك أمور يجب على البائع بيانها في السلعة التي يتم بيعها كي يكون صادقاً أميناً في بيعه بعيداً عن الخيانة والتهمة عملاً بقوله عز وجل: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَخُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَتَخُونُوا أَمَانَاتِكُمْ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾[78].

ومما يجب بيانه في السلعة ما يلي:

أولاً: إظهار العيب: فإذا حدث بالسلعة عيب في يد البائع فأراد أن يبيعها مرابحة فإنه ينظر: فإذا كان العيب قد حدث بفعله، أو بفعل أجنبي لم يكن له أن يبيعها مرابحة حتى يبين بالإجماع واتفق عامة الفقهاء على أن من اشترى شيئاً نسيئة لم يبعه مرابحة حتى يبين علة ذلك لأن الثمن قد يزاد لمكان الأجل فكان له شبهه أن يقابله شيء من الثمن فيصير كأنه اشترى شيئين ثم باع أحدهما مرابحة على ثمن الكل لأن الشبهة ملحقة بالحقيقة في هذا الباب ولو اشترى من إنسان شيئا بدين له عليه له أن يبيعه مرابحة من غير بيان ولو أخذ شيئا صلحا من دين له على إنسان لا يبيعه مرابحة حتى يبين[79].

ومعنى ذلك القول أن البيع صحيح لأن المشتري له الخيار بين الإمساك أو الرد إن كان المبيع قائماً وإن كان المبيع قد استهلك فلا بأس أن يحسب من الثمن بقدر الأجل كما ورد عن الإمام أحمد لأن ذلك إنصافاً للمشتري واسترداداً لحقه.

ثانياً: الزيادة الحادثة: على البائع بيان ما ينشأ على المبيع من زيادة كولادة أو كصوف غنم جزه. قال الكاساني: ولو حدث من المبيع زيادة كالولد والثمرة والصوف واللبن والعقر لم يبعه مرابحة حتى يبين لأن الزيادة المتوالدة من المبيع مبيعة عندنا حتى تمنع الرد بالعيب، وإن لم يكن لها حصة من الثمن للحال فهذا ملبس بعض المبيع وباع الباقي فلا يجوز من غير بيان[80].

ثالثاً: شراؤه ممن لا تقبل شهادته: عند البيع مرابحة على البائع أن يبين ما إذا كان اشترى السلعة من أخيه أو أبيه لأن ذلك فيه محاباة للشخص البائع. جاء في الشرح الكبير: من

---

78 سورة الانفال، الآية: 27.

79 علاء الدين أبو بكر الكاساني، *بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع* بيروت: دار الكتاب العربي، مجهول السنة، ج5، 224.

80 المرجع نفسه، ج5، 225.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

أشترى سلعة من أبيه أو ابنه، أو أمه ثم أراد أن يبيعها مرابحة فقد اختلف الفقهاء في بيان ذلك فذهب أبوحنيفة والحنابلة إلى وجوب البيان، لأن تهمة المسامحة في شرائه من هؤلاء فكانت التهمة، وهي الشراء بزيادة الثمن قائمة فلابد من البيان، وأنه متهم في الشراء منهم لكونه محابيهم، ويسمح لهم.

وعليه يجب البيان أن السلعة اشتراها البائع من أخيه أو أبيه، لأن فيه شبهه حيث إن الشخص حينما يشتري من هؤلاء فكأنما نفسه فقد يشتريها بثمن أقل من ثمنها وذلك محاباة لقريبه أو مسامحة في الشراء، فلذا يجب البيان.

رابعاً: تغير الثمن الأول للسلعة: توجد أسباب تغير في قيمة الثمن الأول للسلعة نوضحها في الآتي:

- تغير الثمن الأول للسلعة نتيجة لتغير الأسعار نظراً للتغير المستمر في الظروف الاقتصادية وما تقود إليه من توقعات مستقبلية لأسعار السلع إما بالزيادة أو بالنقصان، فإذا اشترى الشخص الأول سلعة بناءً على وعد بينه وبين شخص آخر ليبيعها له مرابحة، ولكن قبل توقيع العقد ارتفع سعر تلك السلعة أو انخفض، فما هو الثمن الذي يعتد به. وشرعاً أنه "يخير بالثمن الأول" والذي يحدث في التطبيق العملي، إنه لا يؤخذ بالزيادة أو الانخفاض في الأسعار، بل بالثمن الذي اشترى به فعلاً.[81]
- في حالة تغير سعر الصرف يوم الأداء عنه يوم البيع، فقد بين الرسول صلى الله عليه وسلم إن العبرة – بسعر الصرف يوم الأداء[82].
- في حالة عقد البيع بنقد والدفع بنقد آخر فمثلاً إذا تم البيع الأول بين المصرف والبائع بنقد (دولار مثلاً)، ثم دفع المصرف نقداً غيره (ليرة إيطالية). الرأي الراجح أن الثمن

81 محمد عبد الحليم، *التفاصيل العملية لعقد المرابحة في النظام المصرفي الإسلامى*، ندوة عقدت سنة 1987م، *خطة الاستثمار في البنوك الإسلامية*، عمان، المجمع الملكي لبحوث الحضارة الإسلامية، 1990م،203.

82 علي أحمد الشاوش، *النقود الورقية*، مجلة مجمع الفقه الإسلامي، كلية الشريعة، جامعة قطر، 1987م، العدد الثالث، الجزء الثالث، 14 – 18.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

الأول هو ما وجب بالعقد جنساً وقدراً وصنعه ولا عبرة بما حدث بعد العقد، لأن ما حدث بعد العقد ثم بعقد آخر وهو الاستبدال[83].

و. شروط بيع المرابحــة:

يشترط في المرابحة لكي تكون صحيحة ما يلي:

1. أن يكون الثمن الأول معلوماً للمشتري الثاني، ويأتي هذا من أن المرابحة، بيع بالثمن الأول مع زيادة الربح، والعلم بالثمن الأول شرط لصحة البيع.
2. أن يكون الربح معلوم، لأن الربح بعض الثمن، والعلم بالثمن شرط لصحة البيع.
3. ألا يكون الثمن في العقد الأول مقابلا بجنسه من أموال الربا، فإن كان كذلك بأن اشترى المكيل أو الموزون بجنسه مثلا بمثل لم يجز أن يبيعه مرابحة، لأن المرابحة بيع بالثمن الأول وزيادة، والزيادة في أموال الربا تكون ربا لا ربحا.
4. أن يكون العقد الأول صحيحا، فإن كان فاسداً لم يجز البيع والبيع الفاسد يثبت الملك فيه بقيمة المبيع إن كان قيمياً، أو بمثله إن كان مثلياً، لا بالثمن المسمى لفساد التسمية، والمملوك بالقيمة لا يباع مرابحة، لأن القيمة مجهولة لا تصرف إلا بالتقويم.
5. أن يكون رأس المال من المثليات: فإن كان قيميا كالعروض لم يجز بيعه مرابحة، لأن المرابحة بيع بمثل الثمن الأول مع زيادة ربح، وإن كان الثمن الأول غير مثلي، كأن يكون من العدديات المتفاوتة – فإنه إما أن يبيعه مرابحة ممن يكون الثمن الأول القيمي في يده وملكه أو يبيعه من غيره، فإن باعه مرابحة ممن ليس الثمن القيمي الأول في ملكه لم يجز، لعدم استطاعته أداء الثمن المحدد الأول. وفي هذا النوع من المرابحة يشترط أن يكون المبيع مملوكاً للبائع، وأغلب المصارف الإسلامية تعتمد على هذا النوع من البيوع.[84]

2. التمويل بالمضاربة:

المضاربة أو القراض في مفهومها العام تشكل عقد بين طرفين يقوم بمقتضاه رب المال (المالك المستفيد) إعطاء مبلغ من المال للطرف الآخر (المضارب أو المشروع الصغير) من

---

83 عطية فياض، *التطبيقات المصرفية لبيع المرابحة في ضوء الفقه الإسلامي*، الطبعة الأولى، مصر: دار الفكر للجامعات، 1999م، 141.

84 عبد الرزاق رحيم جدي الهيتي، *المصارف الإسلامية بين النظرية والتطبيق*، 510 – 513.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

أجل استخدامه بطريقة متفق عليها يتم بعدها رد رأس المال إليه بالإضافة إلى حصة من الأرباح متفق عليها سلفاً، ويحتفظ لنفسه بباقي الأرباح. ولا يتحمل المستثمر خسارة تتجاوز رأسماله كما لا يتحمل المضارب خسارة سوى مجهوده ووقته ولكنه يلتزم بالخسائر الناتجة عن الإهمال أو إساءة استخدام التمويل، كما يعد عقد المضاربة من الأدوات التمويلية في الإسلام نظمه الفقهاء وأرسوا قواعده التي تمتاز بالمرونة في التطبيق، وبرزت المضاربة كأحد البدائل الإسلامية للتعامل بالفوائد التي توصلت إليها "البنوك الإسلامية" وهذا ما سنحاول التعرف عليه في هذا المبحث.

أ. تعريف المضاربة:

من أجل التعرف على كيفية تطبيق صيغة المضاربة من طرف البنوك الإسلامية نتطرق أولا إلى تعريف هذه الصيغة من في اللغة والاصطلاح ومشروعيتها وأهم الأركان والشروط التي تقوم عليها. ففي اللغة :- المضاربة لغة مفاعلة والفعل ضارب مأخوذ من الضرب في الأرض وهو وهي مفاعلة من الضرب في الأرض والسير فيها للتجارة، وفي الأثر: أضرب على يده أي أعقد معه البيع لأن من عادة المتبايعين أن يضع أحدهما يده في يد الآخر عند عقد التبايع [85].

وتسمى قراضاً وهي مشتق من القرض وهو القطع، لأن المالك يقطع للعامل قطعة من ماله يتصرف فيها، وقطعة من الربح، ومنه المقراض آلة للقطع، ويسمى أيضاً مضاربة لاشتماله غالباً على الضرب في الأرض الذي هو السفر[86].

أما في الاصطلاح :- فهي "عقد يقتضي دفع المالك مالا للعامل ليعمل فيه، والربح بينهما، ويفهم من هذا التعريف أن القراض لا يكون إلا على مال، فلا يصح أن يكون على منفعة كسكنى الدار، كما لا يصح أيضا علي دين سواء أكان العامل هو المدين أم غيره، والعامل بمقتضى عقد القراض يكون شريكا لرب المال في الربح، فخرج بذلك الوكيل، لأن الوكيل يتصرف نيابة عن الموكل، ولا يستحق عن هذا العمل شيئا في الغالب"[87]. كما تعرف على أنها: "عقد على المشاركة في الاتجار بين مالك رأس المال وعامل يقوم بالاستثمار بما لديه

85 ابن منظور، لسان العرب، ج9، 26-27.
86 عبد العزيز محمد عزام، *فقه المعاملات* مجهول مكان النشر: مكتب الرسالة الدولية للطباعة والكمبيوتر، 1998م، 90.
87 المرجع نفسه، 90.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

من الخبرة، ويوزع الربح بينهما في نهاية كل صفقة بحسب النسب المتفق عليها، أما الخسارة إذا وقعت يتحملها رب المال وحده ويخسر المضارب جهده أو عمله"[88]، إذا لم يثبت تقصير من المضارب، فالمضاربة إذن هي صيغة من عقود الاستثمار يتم بموجبها المزج والتأليف بين عنصري الإنتاج رأس المال والعمل لإقامة مشروعات اقتصادية يمولها صاحب رأس المال ويديرها المضارب، على أن يتفقا على نسبة توزيع الأرباح بينهما، أما الخسارة فيتحملها الممول إذا ثبت عدم تقصير المضارب وعدم (إخلاله بشروط عقد المضاربة)[89].

من خلال هذه التعاريف يستنتج الباحث أن المضاربة تعاون بين المال والعمل من أجل تحقيق الربح أي أن صاحب المال لا يقوم إلا بإعطاء المال فهو بمثابة المصدر التمويلي للمضاربة، أما الطرف الآخر فهو الذي يقوم بالجهد لتشغيل المشروع والإنتاج والربح المتحقق لكليهما.

ب. دليل مشروعيتها:

المضاربة مشروعة بالكتاب والسنة والإجماع وذلك كما يلي: قال الله تعالى :﴿وَآخَرُونَ يَضْرِبُونَ فِي الْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِن فَضْلِ اللَّهِ﴾ [90] ووجه الاستدلال : حيث ذكر الله سبحانه وتعالى فضل الضرب في الأرض والسفر طلباً للرزق للنفقة على نفسه وعياله فكان ذلك بمنزلة الجهاد، لأنه جمعه مع الجهاد في سبيل الله فدل ذلك على مشروعية المضاربة، لأن معناها الضرب في الأرض لطلب الرزق في الأرض عن طريق التجارة[91].

وفي السنة فيرجع أصل التعامل بهذا العقد حسب ما كان جارياً بين العرب قبل الإسلام، فقد ورد عن المصطفى صلى الله عليه وسلم أنه خرج في مال السيدة خديجة –رضي الله عنها– مضاربة إلى الشام وذلك قبل بعثه، ثم استمر المسلمون على العمل بها في عهد البعثة النبوية دون إنكار منه على ذلك، وقد عمل بها الصحابة رضوان الله عليهم فأقرها لهم،

88 وهبة مصطفى الزحيلي، *المعاملات المالية المعاصرة*، دار الفكر، دمشق، سوريا، 2002م، 438.
89 زيدان محمد، *دور الوقف في تحقيق التكافل الاجتماعي بالإشارة إلى حالة الجزائر*، بحث مقدم في مؤتمر الأوقاف الثالث بالمملكة العربية السعودية، الجامعة الإسلامية، 2009م، 612.
90 سورة المزمل، آية : 20.
91 فهد بن محمد الحميزي، *أحكام شركة المضاربة*، بدون بقية البيانات، 13.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

وقد أجمع أهل العلم على جواز المضاربة في الجملة[92]. وفي الاجماع كما نقل أبي الوليد محمد القرطبي رحمه الله في كتابه بداية المجتهد ونهاية المقتصد عن الإمام الصنعاني قوله:" لا خلاف بين المسلمين في جواز القراض وأنه مما كان في الجاهلية فأقره الإسلام"[93].

ج. شروط المضاربة:

للمضاربة الشرعية خمسة أركان ولصحتها يجب توفر مجموعة من الشروط أجمع عليها الفقهاء عموماً مع خلاف في بعضها، هذه الأركان هي:

1. **العاقدان وما يتعلق بهما من شروط:** وهما رب المال ورب العمل وصحة شرط هذا الركن أنه لابد أن تتوفر عندهما الأهلية الكاملة أي صلاحيتهما للإلزام والالتزام.
2. **الصيغة وما يتعلق بها من شروط:** ويشترط فيها[94].

- الاتصال بين الإيجاب والقبول، أي لا يفصل بين الإيجاب والقبول ما يعتبر إعراضا عن العقد.
- اتحاد موضوع الإيجاب والقبول، أي أن يكون هناك توافق على معنى واحد فلا يجوز أن يصدر الإيجاب بثلث الربح مثلا ويصدر القبول بنصفه.

3. **المال وما يتعلق به من شروط:** رأس المال وهو المبلغ المدفوع في عمليات المضاربة، حيث يقدم صاحب المال أمواله إلى المضارب لاستثمارها ويشترط فيه أن يتوفر على:

- أن يكون نقداً وهو الدراهم والدنانير المضروبة، ودليله الإجماع، ولا يجوز على الدراهم المغشوشة على الصحيح، ولا على الفلوس، على مذهب الشافعية.
- أن يكون معلوماً، فلو دفع إليه ثوباً وقال : بعه وقد قارضتك على ثمنه، لم يجز.
- أن يكون معيناً، فلو قارض على دراهم غير معينة ثم أحضر في المجلس وعينها، قطع القاضي والإمام بجوازه، كالصرف والسلم، وقطع البغوي بالمنع.

---

92 محمد شيخون، *المصارف الإسلامية دراسة في تقويم المشروعية الدينية والدور الاقتصادي والسياسي* عمان الأردن: دار وائل الطباعة والنشر 2002م، 116.

93 أبي الوليد محمد القرطبي، *بداية المجتهد ونهاية المقتصد*، تحقيق : علي معوض، وعادل عبد الموجود، بيروت لبنان، دار الكتب العلمية، 2017، 631.

94 حسن الأمين، *المضاربة الشرعية وتطبيقاتها الحديثة*، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب البنك الإسلامي للتنمية، جدة، الطبعة الثالثة، 2000، 27 .

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

- أن يكون رأس المال مسلماً إلى العامل، ويستقل باليد عليه والتصرف فيه. فلو شرط المالك أن يكون الكيس في يده، ويوفي منه الثمن إذا اشترى العامل شيئاً، فسد القراض.

4. **العمل وما يتعلق به من شروط** : وتمثل ما يقدمه المضارب مقابل رأس المال الذي يقدمه صاحب المال، وهو أحد أركان المضاربة الشرعية ويشترط فيه ما يلي:

- أن يكون على وجه الاستنماء، ولا بد من بيان وقت العقد، وعلى المضارب ما جرت العادة أن يباشره في نشر المتاع، وطيه، وعوضه، وانتقاد الثمن وقبضه وإحرازه، ونحو ذلك.
- إطلاق المضاربة من غير توقيت في إحدى الروايتين عند الحنابلة، والأخرى لا يشترط. فلو قال ضاربتك شهراً أو سنة، فسدت على الأولى ولم تفسد على الثانية. فإن شرط عليه أن لا يتجر إلا في البر، أو لا يبيع ولا يشتري إلا ببلد كذا، أو من فلان، أو أن لا يسافر بالمال، فجميع ذلك يصح .
- أن لا يكون مضيقاً عليه بالتعيين، فلو عين نوعاً يندر كالياقوت الأحمر والخز الأدكن، فسد القراض. وإن لم يندر، صح القراض، وإن لم يدم، كالثمار الرطبة، فوجهان أصحهما : الجواز، والثاني : المنع[95].

5- **الربح وما يتعلق به من شروط**: يمكن اعتبار الربح هو الدافع القوي لطرفي المضاربة الشرعية للدخول في هذا العقد وإن لصحته شروط أهمها:

- أن يكون مخصوصاً بالمتعاقدين، فلو شرط بعضه الثالث فقال: على أن يكون ثلثه لك، وثلثه لي، وثلثه لزوجتي أو لابني أو لأجنبي، فإنه لا يصح .
- أن يكون مشتركاً بينهما. ولو قال : تصرف فيها والربح كله لي، فهو إبضاع.
- أن يكون معلوماً. ولو قال الربح بيننا، ولم يبين فوجهان : الفساد والصحة.
- وأن يكون العلم به من حيث الجزئية لا من حيث التقدير، فلو قال : لك من الربح، أو لي منه درهم أو مائة والباقي بيننا نصفين، فسد القراض وكذا لو قال : نصف الربح إلا درهماً[96] .

---

95 خلفان حمد عيسى، *صيغ الاستثمار الإسلامي*، الطبعة الأولى الجنادرية للنشر والتوزيع، 2016، 57-61.

96 خلفان حمد عيسى، *صيغ الاستثمار الإسلامي*، الطبعة الأولى الجنادرية للنشر والتوزيع، 2016، 57-61.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

رأينا في الشروط السابقة أنه لا يجوز ذلك عند جمهور الفقهاء، لكن من الفقهاء المعاصرين من أجازه على أساس أن البنك وسيط بين رب المال والمضارب فهو إذا جهة ثالثة يمكن أن تتبرع لصاحب المال بضمان ماله. لكن المعلوم أن البنك الإسلامي يمارس المضاربة بصفته مضاربا أولا والمستثمر هو المضارب الثاني وهو ما يسمى بإعادة المضاربة وبالتالي فهو يشترك في الربح والخسارة. وقد حسم الفقهاء المعاصرون كما القدامى هذه القضية بالإجماع وذلك في مؤتمر مجمع الفقه الإسلامي لمنظمة المؤتمر الإسلامي المنعقد في أبو ظبي من 01 إلى 06 أبريل 1995 حيث جاء في توصياته إن الودائع التي تسلم للبنوك الملتزمة فعليا بأحكام الشريعة الإسلامية بعقد استثماري على حصة من الربح هي رأس مال مضاربة، وتطبق عليها أحكام المضاربة أو القراض في الفقه الإسلامي والتي منها عدم جواز ضمان المضارب (البنك) لرأس مال المضاربة[97].

د. أنواع المضاربة الشرعية:

تنقسم المضاربة الشرعية إلى عدة أنواع كلا حسب وجهة النظر إليها:

أولاً: من حيث شروطها: وتنقسم إلى قسمين:

1. المضاربة المطلقة: وهي مضاربة مفتوحة لا يقيد فيها صاحب المال المضارب بقيود معينة مثل ممارسة نشاط اقتصادي معين أو ممارسته مع أشخاص محددين يتعامل معه إلى غير ذلك من القيود، وهو النوع الغالب على أنواع المضاربة في البنوك الإسلامية، حيث يترك للبنك كامل الحرية في المضاربة بالمال الذي أودع لديه واختيار أنسب مجالات التوظيف والاستثمار والنشاط للمضاربة فيها وكذا الوقت المناسب للقيام بها[98].
2. المضاربة المقيدة: وفي هذا النوع يضع فيها صاحب المال قيودا وشروطا تقيد حركة المضارب سواء أكانت قيودا تتصل بالنشاط أو المكان أو الزمان أو الأفراد اللذين سوف تتصل أو تتعلق بهم عملية المضاربة، ويمكن تحديد هذا التقييد من حيث الزمان والمكان والأشخاص والنشاط إلى:-

97 سليمان ناصر، *علاقة البنوك الإسلامية بالبنوك المركزية في ظل المتغيرات الدولية الحديثة*، مكتبة الريام، الجزائر، 2006م، 84.

98 محسن أحمد الخضيري، *البنوك الإسلامية*، إتيراك للنشر والتوزيع، القاهرة، 1999، 137.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

1. المضاربة المقيدة من حيث الزمان: يقصد بالمضاربة المقيدة من حيث الزمان تلك المضاربة التي يقيد فيها صاحب المال المضارب بزمن معين دون غيره من أجل اغتنام صاحب رأس المال الفرص التي يقدمها زمن معين، وتنقسم المضاربة المقيدة من حيث الزمان إلى ثلاثة أجال هي:

- مضاربة قصيرة الأجل: والتي تتم خلال السنة المالية بالنسبة للبنك وفي هذه المضاربة يأذن أصحاب الودائع الاستثمارية للبنك باستثمار الأموال في مشاريع معينة قصيرة.
- مضاربة متوسطة الأجل: وهي التي تتراوح بين سنة وسبع سنوات وتختص بالمضاربات ذات الصفات المتعددة والتي تفوق مدة إنجازها أكثر من سنة.
- المضاربة طويلة الأجل: والتي تمتد إلى سنوات طويلة ومنها أعمال المقاولات.

2. المضاربة المقيدة من حيث المكان: يقصد بها أن يقيد صاحب المال المضارب بمكان معين أو يستثني مكان معين من أجل تحقيق مكاسب من وراء ذلك المكان.
3. المضاربة المقيدة من حيث الأشخاص :ويقصد بها أن يقيد صاحب المال المضارب بأن لا يتعامل في المضاربة مع شخص معين بذاته أو بصفته كأن يقول له: لا تتعامل مع طائفة الأطباء.
4. المضاربة المقيدة من حيث النشاط: وهنا يقيد صاحب المال المضارب بممارسة نشاط بعينه[99].

ثانياً: من حيث دوران رأس المال: تنقسم المضاربة من حيث دوران رأس المال إلى قسمين هما: –

1. المضاربة الموقوتة: هي المضاربة المحددة بدورة واحدة لرأس المال.
2. المضاربة المستمرة: هي المضاربة غير محددة بدورة واحدة وإنما تتميز بدوران رأس المال عدة مرات.

ثالثاً: من حيث أطراف المضاربة: ويمكن تقسيمها من حيث عدد الأطراف إلى:

---

99 عجة الجيلالي، *عقد المضاربة في المصارف الإسلامية -بين الفقه الإسلامي والتقنيات المصرفية*، دار الخلدونية للنشر والتوزيع، الجزائر، 2006، 94-97.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

1. المضاربة الثنائية: هي المضاربة التي تتم بين طرفين فقط، يقدم فيها الطرف الأول المال ويقدم الطرف الثاني العمل أي تكون العلاقة فيها ثنائية بين العامل ورب المال فقط، ففي البنوك الإسلامية يكون رب المال المودع في حين يكون المضارب هو البنك.
2. المضاربة المشتركة أو المتعددة: وهي المضاربة التي تكون فيها العلاقة متعددة، فيتعدد أرباب الأموال والمضارب واحد، أو يتعدد المضاربون ورب المال واحد، أو يتعدد أرباب الأموال ويتعدد المضاربون أيضاً[100].

نستخلص من هذه الأخيرة بأن تطبيق المضاربة من طرف البنوك الإسلامية أحدث تغييرات على الأطراف فيها من حيث عددهم وطبيعتهم، فلقد أصبح الأطراف فيها لا يتحددون في شخصين هما صاحب المال والمضارب أي البنوك والمستثمرون وإنما ظهر في العلاقة طرف ثالث من خلاله تتحصل البنوك على الأموال ويتمثل في أصحاب الودائع وتجمع الأطراف كلهم علاقة مشاركة لا علاقة دائنية ومديونية. كما تغيرت طبيعة الأطراف في المضاربة وانتقلت من الأشخاص الطبيعيين إلى المعنويين لا سيما الطرف المضارب بالعمل الذي أصبح يتمثل في البنك- عندما يضارب بنفسه- أو الشركات التي تطلب التمويل من البنك للمضاربة في حالة إعادة المضاربة، التي يتم فيها خلط الأموال سواء خلط أموال المودعين مع بعضهم البعض أو خلط مال البنك مع أموال المودعين ولقد أجاز الفقهاء ذلك.

ولقد جاء في قرار مجمع الفقه الإسلامي الدولي المنعقد في دورته الثالثة عشرة بدولة الكويت في الفترة 22 -27 ديسمبر 2001م أنه: " لا مانع من خلط أموال أرباب المال بعضها ببعض أو بمال المضارب لأن ذلك يتم برضاهم صراحة أو ضمنا، كما أنه في حالة قيام الشخص المعنوي بالمضاربة وتنظيم الاستثمار لا يخشى الإضرار ببعضهم ليعين نسبة كل واحد في رأس المال، وهذا الخلط يزيد الطاقة المالية للتوسع في النشاط وزيادة الأرباح"[101].

100 محمد الوطيان، *البنوك الإسلامية*، مكتبة الفلاح للنشر والتوزيع، الإمارات العربية المتحدة، 2000م، 123 وما بعدها.

101 علي أحمد السالوس، *القضايا الفقهية المعاصرة والاقتصاد الإسلامي*، القاهرة: مكتبة دار القرآن، قطر :دار الثقافة، 2002م، 191.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

3. التمويل بالمشاركة

تعتبر صيغة المشاركة إحدى مجالات الاستثمار الهامة في البنوك الإسلامية ولا شك أن الاشتراك في الأموال وتقليبها في وجوه الكسب المختلفة صورة هامة وجادة من صور استثمار الأموال، ووفقاً لهذه الصيغة يتحول البنك الإسلامي إلى شريك كامل للعميل وليس مجرد ممول له.

أ. مفهوم المشاركة

أولاً تعريفها في اللغة: – المشاركة لفظ مشتق من الشركة، جاء في لسان العرب الشركة والشركة سواء مخالطة الشريكين، يقال اشتركنا بمعنى تشاركنا، وشركته في البيع والميراث أشركه شركة[102].

ثانياً في الاصطلاح: – هي "أن يشترك اثنان أو أكثر بأموال مشتركة بينهم في أعمال زراعية أو تجارية أو صناعية أو خدمية ويكون توزيع الأرباح بينهم حسب نسبة معلومة من الربح ولا يشترط المساواة في المسؤوليات أو نسبة الربح، أما الخسارة فهي بنسب حصص رأس المال وقد تكون المشاركة بين المصرف وعملائه في عملية واحدة وتنتهي بانتهاء تنفيذها، وتسمى المشاركة في صفقة معينة، وتكون مشاركة ثابتة تلك التي تنتهي بانتهاء المشروع، وتسمى المشاركة الدائمة وتوزيع نسبة الربح فيها وفقاً لنسب رأس المال"[103]. ويعرف الباحث المشاركة بأنها قيام شخصين أو اكثر بمشروع معين من خلال الاشتراك في تقديم المال والعمل واقتسام الربح والخسارة حسب نسبة مشاركة كل شخص.

ب. دليل مشروعيتها:

المشاركة مشروعة بالكتاب والسنة والإجماع، ففي القرآن الكريم، جاء تبيانها في عدة مواضع حيث قال تعالى: ﴿فَإِنْ كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ ذَٰلِكَ فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي الثُّلُثِ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصَىٰ بِهَا أو دَيْنٍ غَيْرَ مُضَارٍّ وَصِيَّةً مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَلِيمٌ﴾[104]. وقوله تعالى : ﴿قَالَ لَقَدْ ظَلَمَكَ بِسُؤَالِ نَعْجَتِكَ إِلَىٰ نِعَاجِهِ * وَإِنَّ كَثِيرًا مِنَ الْخُلَطَاءِ لَيَبْغِي بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَقَلِيلٌ مَا هُمْ وَظَنَّ دَاوُودُ أَنَّمَا فَتَنَّاهُ فَاسْتَغْفَرَ رَبَّهُ وَخَرَّ رَاكِعًا

---

102 ابن منظور، *لسان العرب*، ج8، 68.

103 محمد الفاتح محمود المغربي، *التمويل والاستثمار في الإسلام*، الأكاديمية الحديثة للكتاب الجامعي، الطبعة الأولى، القاهرة، 2018م، 231.

104 سورة النساء الآية 12.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

وَأَنَابَ﴾[105]. ولقد جاء في التفسير أن الخلطاء يقصد بهم الشركاء في مال معين. أما في السنة النبوية فلقد حث النبي صلى الله عليه وسلم الناس ليتعاملوا بها فأقرها لهم وروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال فيما يرويه عن ربه عز وجل (أنا ثالث الشريكين ما لم يخن أحدهما صاحبه فإذا خانه خرجت من بينهما)[106].أما الإجماع فقد أجمع علماء الأمة على جوازها في الجملة وإنما اختلفوا في بعض أنواع منها وأحكامها تلك الأنواع[107].

ج. أنواع الشركات في الفقه الإسلامي:

باعتبار المشاركة نوع من الشركات في الفقه الإسلامي يستوجب علينا أن نسلط الضوء على هذه الشركات ومعرفة أقسامها. حيث تنقسم الشركات من حيث طبيعة النشأة إلى شركة الملك وشركة العقد:

1. شركة الملك: وهي أن يتملك او يملك شخصان فأكثر شيئاً أوعيناً له قيمة مالية (مال متقوم) بدون عقد، كالإرث أو الهبة وهي نوعان :

- شركة الأملاك الإجبارية: وهي اشتراك اثنين فأكثر في امتلاك عين أو شيء له قيمة مالية دون أن يكون لهما الخيرة في هذا الملك مثل: الإرث.
- شركة الأملاك الاختيارية: وهي اشتراك اثنين فأكثر في الملك باختيارهما مثل شراء قطعة أرض وتسجيلها بأسمائهم في دائرة الأراضي والعقارات[108].

2. شركة العقد: هي أن يتعاقد اثنان فأكثر على إنشاء عمل أو مشروع تجاري أو صناعي أو زراعي بقصد تحقيق الربح، وتنقسم إلى ثلاثة أنواع هي :

- شركة الأعمال : وتسمى أيضا شركة الأبدان، شركة الصنائع، شركة تقبل، وهي أن يشترك اثنان، فأكثر في عمل معين أو في تقبل أعمال بأبدانهم ويكون الكسب مشتركا بينهم بحسب الاتفاق[109].

---

105 سورة ص الآية 24.

106 محمد شمس الحق العظيم آبادي، عون المعبود، *كتاب البيوع* بيروت: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، 1995م، 186.

107 علي فلاق، *تمويل الاستثمار في الاقتصاد الإسلامي* رسالة الماجستير، جامعة الجزائر، 2001م، 130.

108 محمود حسين الوادي، حسين سمحان، *المصارف الإسلامية، الأسس النظرية والتطبيقات العملية*، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، الأردن، 2007م، 166.

109 وهبة الزحيلي، *المعاملات المالية المعاصرة*، 431.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

- شركة الوجوه: وهي أن يشترك اثنان فأكثر ليس لهما مال، ولهما وجاهة عند الناس وثقة بهما في أن. يشتريا في ذمتهما سلعاً بثمن مؤجل وما يربحانه يكون بينهما، والوجاهة تعني الثقة في سداد المال[110].

3. شركة الأموال: وهي اشتراك يتكون بين اثنين فأكثر في استثمار مبلغ من المال للعمل بهدف الربح، بحيث يتم توزيع الربح بينهم بنسب متفق عليها وهي نوعان:

- شركة المفاوضة: هي الشركة التي يفوض كل شريك فيها أمر الشركة إلى شركائه على الإطلاق، فيتساوى الشركاء في هذه الشركة في كل شيء سواء في رأس المال أو التصرف أو الحصة من الربح والدين فيكون كل منهم كفيلا ووكيلا عن الآخر بالتساوي بينهم.
- شركة العنان: هي الشركة التي لا يتصرف فيها أحد الشركاء إلا بإذن باقي الشركاء، ويكون كل منهم وكيلا عن صاحبه في التصرف في المال الذي اشتركا فيه، ولا يشترط فيها التساوي في المال والربح أو العمل، ويتفق مفهوم هذه الشركة مع المشاركة المستخدمة في البنوك الإسلامية، هذه الشركة متفق على مشروعيتها وإن أختلف في بعض شروطها: ومن أهم هذه الشروط بالإضافة إلى الشروط العامة المتعلقة بأهلية العاقدين والصيغة هي:

1) أن يكون رأس مال المشاركة معلوم القدر ومن الأموال التي لا تتعين بالتعيين، وهي العملات المتداولة واختلفوا في صحة غيرها كالعروض، وتسير البنوك الإسلامية على الرأي الواسع الذي يوافق طلاقة التشريع الإسلامي والذي يجيزها بالعروض يوم إبرام عقد المشاركة بالأسعار الجارية منعا للغبن.
2) أن يكون الربح معلوم المقدار وجهالته تفسد الشركة باعتبار أن الربح بمثابة المعقود عليه، وإذا جهل المعقود عليه فسدت الشركة.
3) أن تكون الخسارة بقدر حصة كل شريك في رأس المال عند جميع الفقهاء، فلا يجوز أن تتعدى ذلك القدر فاذا كانت الحصة الربع فلا يسئل الا على مقدار حصته.
4) أن تكون يد كل شريك يد أمانة في كل ما يختص بأعمال وأموال الشركة، فلا يضمن ما أتلف إلا حيث قصر أو تجاوز حدود الأمانة المعطاة إليه بموجب العقد.

---

110 خلف بن سليمان النمري، *شركات الاستثمار في الاقتصاد الإسلامي*، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 2000م، 20.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

5) إن عقد الشركة (المشاركة) عقد غير لازم في حق الطرفين، ولكل شريك الحق في أن يفسخ العقد متى شاء بشرط أن يكون ذلك بحضرة الشريك الآخر، وجواز الفسخ إذا لم يترتب عليه ضرر فإن ترتب عليه ضرر منع من الفسخ حتى يزول المانع تماشياً مع القاعدة الشرعية (لا ضرر ولا ضرار).

6) أن يكون الربح للطرفين بنسبة شائعة من جملة الربح لا مبلغاً مقطوعاً.

7) أن يكون تقسيم الربح حسب حصص رأس المال سواء تفاوت الشريكان أو الشركاء في العمل أم تساوى وذلك عند المالكية والشافعية، بينما يرى الحنفية وكثير من الفقهاء المعاصرين أن يكون ذلك حسب الاتفاق لأن العمل له حصة في الربح.

4. التمويل بالإجارة

أ.تعريفها:

الإجارة لغة مشتقة من الأجر، والأجر في اللغة له معنيان: الكراء والأجرة على العمل والمعنى الثاني هو الجبر. قال ابن فارس: الهمزة والجيم والراء أصلان يمكن الجمع بينهما بالمعنى، فالأول الكراء على العمل والثاني جبر العظم الكسير، فأما الكراء فالأجر والأجرة، وأما جبر العظم، فيقال منه: أجرت اليد[111].

ويعرف التمويل بالإجارة بأنه:" هو صورة مستحدثة من صور التمويل في ضوء قواعد عقد الإجارة، وفي إطار صيغة تمويلية تحقق حاجات الراغبين في اقتناء أصل رأسمالي ولا يملكون كامل الثمن فورًا"[112]. ويقصد بالإيجار" عمليات تشغيل الأموال خارج نطاق البيع والشراء بحيث يكون محل هذه العمليات هو بيع المنفعة دون التصرف بالعين"[113].وهكذا فالإجارة من الناحية الشرعية هي عقد لازم على منفعة مقصودة قابلة للبذل والإباحة لمدة معلومة بعوض معلوم، والإجارة المذكورة صورة مستحدثة من صور التمويل في ضوء عقد

111 أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، معجم *مقاييس اللغة* بيروت لبنان: دار الجيل 1999م، ج1، 63.
112 عادل طه فايد، *التأجير التمويلي*، البنك المركزي المصري، مصر، 2002م، 4.
113 محمد نضال الشعار، *أسس العمل في المصرف الإسلامي والتقليدي*، هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية والإسلامية، 2005م، 55.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

الإجارة، وفي إطار صيغة تمويلية تسمح بالتيسير على الراغب في اقتناء أصل رأسمالي، ولا يملك مجمل الثمن فورًا[114].

ويعرف الباحث الإجارة بأنها قيام شخص ببيع منفعه أصل يمتلكه مدة معينة وبمقابل متفق عليه مسبقا.

ب. دليل مشروعيتها:

يستدل الفقهاء لمشروعية الإجارة بالقرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة، فمن القرآن الكريم يستشهد العلماء لمشروعية الإجارة بقوله تعالى: ﴿أَسْكِنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنتُم مِّن وُجْدِكُمْ وَلَا تُضَارُّوهُنَّ لِتُضَيِّقُوا عَلَيْهِنَّ وَإِن كُنَّ أُولَاتِ حَمْلٍ فَأَنفِقُوا عَلَيْهِنَّ حَتَّىٰ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ وَأْتَمِرُوا بَيْنَكُم بِمَعْرُوفٍ﴾[115].

ووجه الدلالة أن الآية القرآنية تدل على أن المطلقة التي لها ولد رضيع، فإن لها أن ترضع ذلك الولد، كما يمكن لها الامتناع، وفي حالة إرضاعها للولد، فإنها تستحق أجراً على ذلك دلت الآية على مشروعية الإجارة، حيث أمر الله بإعطاء الزوجة الأجرة على الرضاع، فأجاز الإجارة على الرضاع، وإذ جازت عليه جازت على مثله وهو في معناه.

ومن السنة النبوية الشريفة: منها قول رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديث أبي هريرة رضي الله عنة:" قال تعالى: ثلاثة أنا خصمهم يوم القيامة، رجل أعطى بي ثم غدر، ورجل باع حرا فأكل ثمنه، ورجل استأجر أجيرا فاستوفى منه ولم يعطيه أجره"[116]،فهذا الحديث يدل صراحة على مشروعية الإجارة. وهناك شروط الإجارة: وهي شروط عدة ضابطة وحاكمة لعقد الإجارة وهي:

1. أن تكون المنفعة مباحةً شرعاً.
2. أن تكون المنفعة معلومة عند التعاقد علماً، تنتفي معه الجهالة المؤدية إلى النزاع.
3. إذا كانت المنفعة المعقود عليها قابلة للامتداد والبقاء لا يكفي ذكر اسمها لتحديد مقدارها، ووجب لتمام العلم بها، ذكر مدتها حتى تكون معيارا لها.

---

114 المغربي، *التمويل والاستثمار في الإسلام*، 245.
115 سورة الطلاق: الآية 6.
116 أحمد بن علي العسقلاني، *فتح الباري شرح صحيح البخاري*، كتاب البيوع، 488.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

4. أن تكون المنفعة مقدورة التسليم بالقدرة على تسليم محلها، وهو العين المؤجرة، لذلك لا تصح إجارة العين المرهونة والدابة الضالة.
5. ألا يكون بمحلها عيب يخل بالانتفاع أو يمنعه.
6. أن يكون محل المنفعة معروفا للمستأجر عند العقد بأن يكون قد رآه، فإن لم يكن رآه لم يلزم العقد عند رؤيته، وللمستأجر فسخه عند رؤيته محل عقد الإجارة، قد يكون منفعة عين وقد يكون عمل عامل.
7. سلامة العين المؤجرة عند حدوث عيب يخل بالانتفاع بها[117].

ج. خصائص التمويل بالإجارة:

للتمويل بالإجارة عدة خصائص تميزه عن باقي أشكال التمويل التي تقوم بها المصارف الإسلامية وهذه الخصائص هي:

1. إن عقد التمويل بالإجارة يرتكز على علاقة مثلثية تجمع البنك أو المؤسسة المالية التي تقوم بشراء المعدات والتجهيزات من البائع المورد ويقوم بتأجيرها للزبون المستعمل لمدة زمنية محددة.
2. عقود التمويل بالإجارة غير قابلة للإلغاء في الغالب والمستأجر بموجب العقد ملزم بدفع جميع الدفعات التي يحددها عقد الإيجار، ويشمل العقد جميع التكاليف الإدارية المصاحبة للدفع بالأقساط وهو محدد المدة.
3. يعد عقد الإيجار من عقود المعاوضة لأن كل طرف فيه يأخذ مقابلً لا لما يعطي، فمثًلا المؤجر يقدم المنفعة للمستأجر وفي مقابل ذلك يأخذ الأجرة، وهكذا بالنسبة للمستأجر يقدم الأجرة ويأخذ المنفعة[118].
4. التأجير التمويلي وسيلة لتمويل استخدام أصل ما أو معدة وليس وسيلة لتمويل إقتناءه أو تملكه، إذ أن التملك في نهاية المدة ليس إلا أحد الخيارات التي تكون للمستأجر، ومن ثم فلا يكون النية الأولى أو الدافع إلى التعاقد بين المؤجر والمستأجر.

---

117 أحمد محمد محمود نصار، *عقد الإجارة فقها وتطبيقا*، مقال مقتبس على الانترنت، 10.
118 علي هادي العبيدي، *شرح أحكام عقدي البيع والإيجار*، الطبعة الأولى، المركز القومي للنشر، عمان الأردن، 2000م، 235

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

5. إن عقد التمويل بالإجارة يقتضي بأن تبقى ملكية الأصل للمؤجر، وذلك عند انتقال حق استعماله إلى المستأجر.
6. بسبب بقاء ملكية الأصل المؤجر للشركة المؤجرة تقل الحاجة لطلب حجم كبير من الضمانات الاضافية كما هو الحال في التمويل البنكي، حيث يشكل الأصل نفسه ضمانة كافية بالنسبة للمؤجر.
7. إن مدة الإيجار يجب أن تغطي على الأقل في جميع الظروف ما نسبته 75 % من العمر الافتراضي للأصل[119] .

د. أنواع التمويل بالإجارة: هناك نوعين رئيسيين للإجارة وتتمثلان في:

1. **الإجارة التشغيلية:** إن الإجارة التشغيلية ليس معناه تمويل شراء المعدات، هو عبارة عن عقد محدد المدة (عقد قصير الأجل) يقوم فيه المستأجر باستئجار المعدات كسيارات، الشاحنات، التجهيزات، المعدات...الخ من المؤجر لمدة زمنية محددة مقابل إيجار شهري، وفي ظل عقد التأجير التشغيلي يتحمل المؤجر جميع التكاليف المصاحبة لاستخدام هذه المعدات، بما في ذلك الصيانة، الخدمات، الإصلاح، وجميع التكاليف المصاحبة للدفع بالتقسيط وكذلك تكاليف تأمين المعدات[120].

والشكل التالي يوضح الإجارة التشغيلية التي يعتمد عليها المصرف الإسلامي في معاملاته الاستثمارية :

119 محمد المتولي الموجي، *التأجير التمويلي والتأجير التشغيلي ودور البنوك التجارية في هذا المجال*، مصر، 1997م، 3.

120 سمير محمد عبد العزيز، *التأجير التمويلي*، الطبعة الأولى، مكتبة ومطبعة الإشعاع، الإسكندرية، 2001م، 75.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

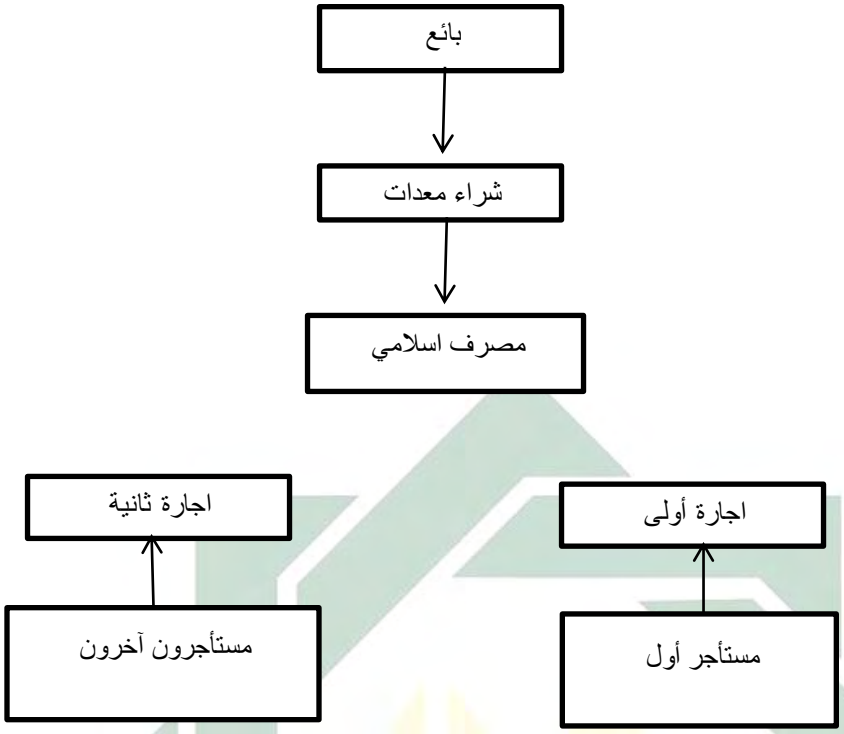

شكل 4 الإجارة التشغيلية

2. **الإجارة المنتهية بالتمليك:**

وهي الصورة الثانية والأكثر شيوعاً في المصارف الإسلامية ويفضلها أغلب عملاء المصارف، وحسب هذا النوع يقوم المصرف الإسلامي (المؤجر) بشراء أصول ثابتة محددة بطلب من العميل (المستأجر) ثم يقوم البنك الإسلامي بتأجير هذه الأصول إلى العميل، وتحتسب الدفعات الإجارية على فترة التعاقد وتأخذ بعين الاعتبار ثمن الشراء وقيمة الأصل، وهامش الربح المناسب ويبقى المصرف الإسلامي مالكًا للأصول المؤجرة طيلة فترة الإيجار، حتى تمام سداد أقساط الإجارة ثم تنتقل الملكية للعميل. ويمكن تلخيص خطوات تطبيق صيغة الإجارة المنتهية بالتمليك في النقاط التالية:

1. يقوم البنك الإسلامي (المؤجر) بشراء أصول ثابتة محددة بطلب من العميل (المستأجر).
2. يقوم البنك الإسلامي بتأجير هذه الأصول إلى العميل.
3. تحتسب الدفعات الإجارية على فترة التعاقد وتأخذ بعين الاعتبار ثمن الشراء وقيمة الأصل وهامش الربح المناسب.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

4. يبقى البنك الإسلامي مالكا للأصول المؤجرة طيلة فترة التأجير، حتى تمام سداد أقساط الإجارة، ثم تنتقل الملكية للعميل.

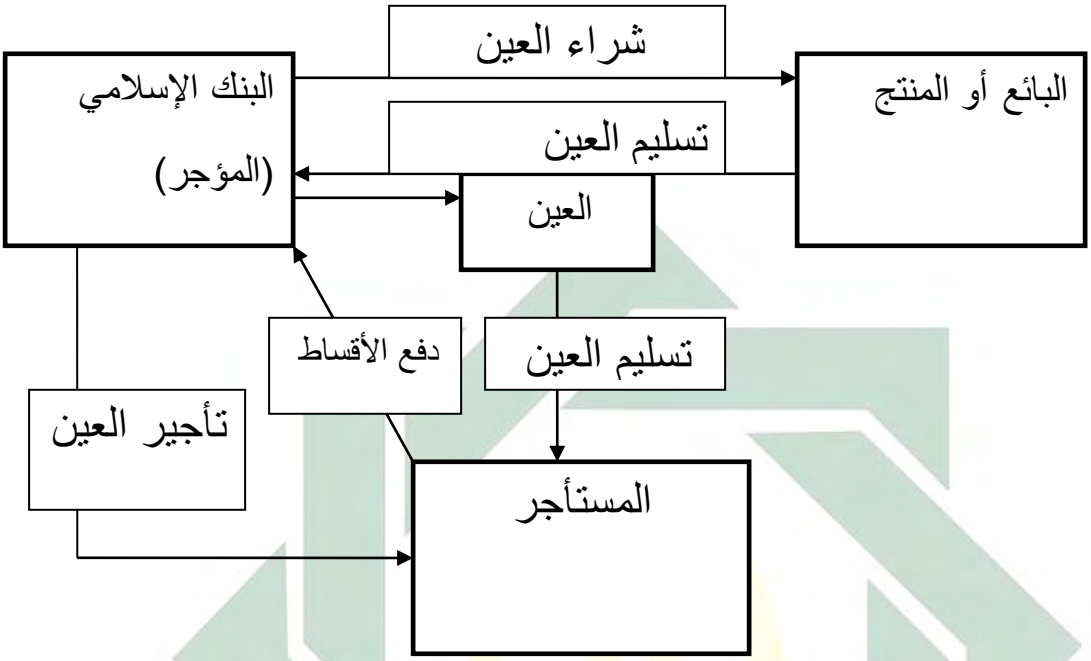

شكل 5 الإجارة المنتهية بالتمليك

وتستخدم صيغة الإجارة بالمصارف الإسلامية تحت مسمى" التأجير مع الوعد بالتملك " وذلك تطبيقا لقرار مجمع الفقه الإسلامي الدولي رقم 110 الصادر في دورته الثانية عشر التي عقدت في مدينة الرياض بالمملكة العربية السعودية خلال الفترة من 23-28، سبتمبر، 2000 والذي ينص على ضرورة الفصل بين عقد التأجير وبين عقد التمليك حيث أن لكل عقد حقوق والتزامات لدى الأطراف تختلف باختلاف العقدين بحيث يتم أولاً توقيع عقد الإجارة وفي نهاية مدة التأجير يتم توقيع عقد البيع وانتقال الملكية للعميل[121].

121 كوديد سفيان، *تمويل الإجارة المنتهية بالتمليك في البنوك الإسلامية*، المؤتمر العلمي الثاني بعنوان: الخدمات المصرفية الإسلامية بين النظرية والتطبيق، الجزائر، 14.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

الفصل الرابع : المشروعات الصغيرة والمتوسطة والتنمية الاقتصادية

نستعرض في هذا الفصل مبحثين يتحدث الأول عن المشروعات الصغيرة والمتوسطة أما المبحث الثاني فيتحدث عن التنمية الاقتصادية الوطنية التي تتحقق من خلال وجدود هذه المشروعات التي تكون عادة منتشرة في جميع الجغرافيا الأرضية لإقليم الدولة الواحدة.

المبحث الأول : مفهوم المشروعات الصغيرة والمتوسطة

تؤدي المشروعات الصغيرة دوراً هاماً في تحيد مستهدفات التنمية الاقتصادية والاجتماعية في معظم دول العالم، حيث تشكل هذه المشاريع نسبة كبيرة من المشاريع في القطاعات الصناعية والزراعية والخدمية، وفي العديد من المجالات الأخرى، حيث تسهم هذه المشاريع في امتصاص أعداد كبيرة من الأيدي العاملة، وفي التخفيف من مشكلة البطالة، الأمر الذي يساهم في دور بارز في اكتساب المهارات الفنية والتقنية، وهي كذلك صاحبة الدور الأكبر في تلبية احتياجات السكان من السلع والخدمات. فالمشروعات الصغيرة تعد الأكثر عدداً، والأكثر اعتماداً على الخامات والكفاءات المحلية، والأكثر استخداماً للتقنية المتوفرة محلياً كذلك. وبالنظر إلى هذا الدور وهذه الأهمية حظيت المشروعات الصغيرة باهتمام ملموس في معظم الدول الصناعية وبعض الدول النامية.

إن مصطلح المشروعات الصغيرة مصطلح واسع انتشر استخدامه مؤخراً، ويشمل هذا المصطلح الأنشطة التي تتراوح بين من يعمل لحسابه الخاص أو في منشأة صغيرة تستخدم عدد معين من العمال، ولا يقتصر هذا المصطلح على منشآت القطاع الخاص وملاكها وأصحاب الأعمال والمستخدمين، ولكنه يشمل أيضاً التعاونيات ومجموعات الإنتاج الأسرية أو المنزلية .وتجمع الآراء على الأهمية المتعاظمة للمشروعات الصغيرة في الاقتصاد القومي سواء في البلاد المتقدمة أو النامية خاصة في ظل الاحتياج المتزايد لتوليد فرص العمل المنتجة. وتشير بعض الإحصائيات إلى أن المشروعات الصغيرة والمتوسطة تمثل نحو 90% من إجمالي الشركات في معظم اقتصاديات العالم، كما أنها توفر ما بين 40 % إلى نحو 80% من فرص العمل وتساهم بنسبة كبيرة في الناتج المحلى للعديد من الدول، فعلى سبيل المثال تساهم المشروعات الصغيرة والمتوسطة بنحو 85%، 51 % من الناتج المحلي في كل من انجلترا والولايات

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

المتحدة الأمريكية على الترتيب[122]. وفي تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وجد الباحث أن هناك تنوعاً من حيث تعريفها بين الدول والمؤسسات الاقتصادية التي تهتم بها وذلك إذا ماتم النظر إلى المعايير والضوابط التي وضعت للتمييز بين المشروعات الصغيرة والمتوسطة عن المشروعات الكبيرة كعدد العمال والمباني وراس المال وغيرها وعليه نستعرض هذه المعايير للوقوف اكثر على تحديد المفهوم الملائم للمشروعات الصغيرة والمتوسطة.

أ. معايير تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

إن صعوبة إعطاء مفهوم عن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أدى بالباحثين إلى الاعتماد على عدة معايير[123]: لتعريفها، حيث قسمت تلك المعايير إلى :-

- معايير كمية وتشمل معيار عدد العاملين، ورأس المال، وحجم الإنتاج، ودرجة الانتشار، وحجم الاستهلاك السنوي.
- معايير تعتمد على الظروف الوظيفية وتشتمل نمط الملكية السائد، والمكونات التنظيمية. وسنتناولها على النحو التالي:

1. **المعايير الكمية:** وتشمل هذه المعايير عدة أنواع منها المعيار الأحادي كمعيار العمالة، ومعيار رأس المال، ومعيار حجم أو قيمة الإنتاج والمبيعات، ومعيار مستوى التكنولوجيا المستخدمة أو المعيار الثنائي كمعيار العمالة ورأس المال معاً وغيرها، وأخيراً المعيار المركب الذي يضم عدة معايير في آن معاً كمعيار عدد العمال وحجم رأس المال إضافة إلى حجم المبيعات وما إلى ذلك[124].
2. **المعايير النوعية:** تسمى أيضاً بالمعايير النظرية، السوسيولوجية أو التحليلية، وباعتبار المعايير الكمية غير كافية، لتوضيح الحدود الفاصلة بين المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والمؤسسات الكبيرة، فإنه يتم إدراج معايير نوعية تبرز خصائص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

---

122 حسين عبد المطلب الأسرج، *المشروعات الصغرية باعتبارها آلية لتمتع المواطن العربي بحقوقه الاقتصادية والاجتماعية*، المجلة العربية لحقوق الإنسان، عدد12، 9.

123 نعيمة برودي، *التحديات التي تواجه المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الدول العربية ومتطلبات التكيف مع المستجدات العالمية*، ملتقى متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية يومي 17 و 18 أبريل 2006 م، 116.

124 رامي زيدان، *تفعيل دور الصناعات الصغيرة والمتوسطة في عملية التنمية، دراسة حالة الصناعات الصغيرة والمتوسطة في سورية*، بحث غير منشور، جامعة دمشق، سورية: 2005م، 6-14.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

بشكل أدق[125].وباختصار إنها تشير لمجموعة من المؤشرات التي تم تحديدها لتعبر عن صفات أو خصائص معينة، متى ما توفرت اعتبرت المؤسسة صغيرة متوسطة أو كبيرة وليس من الضروري توفرها جميعاً، ولكن من المهم توفر بعضها.

أ) **معيار المسؤولية:** من حيث مدى تنوعها أو تحديدها فالمسؤولية في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مباشرة ونهائية للمالك، بحيث هو صاحب القرارات داخل المؤسسة له دور في التأثير على طبيعة التنظيم وأسلوب الإدارة، يجمع بين عدة وظائف في آن واحد.

ب) **معيار الملكية:** تعود ملكية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في مجملها إلى القطاع الخاص في شكل شركات (أشخاص أو أموال)، حيث أن النسبة الكبيرة منها عبارة عن مشروعات فردية وعائلية.

ج) **معيار السوق:** إذا لم تستطع المؤسسة زيادة تصريف انتاجها مهما فعلت فالأفضل أن يبقى حجم المؤسسة في حدود السوق وغالباً ما تتميز المؤسسات التي لها أسواق صغيرة بالحجم الصغير والتي لها أسواق كبيرة بالحجم الكبير، وعموماً نجد أن حجم المؤسسة يتوقف على طبيعة الطلب، فإذا كان كبيراً وثابتاً ويتوقع أن يرتفع في المستقبل أو ينخفض فإن حجم المؤسسة له ما يبرره.

د) **معيار طبيعة الصناعة:** يتوقف حجم المؤسسة على استخدام الآلات في الإنتاج فنجد بعض الصناعات تحتاج في سبيل إنتاج سلعها إلى وحدات كبيرة نسبياً من العمل ووحدات صغيرة نسبياً من رأس المال، كما هو الحال في الصناعات الخفيفة، وهذا عكس ما يحدث في الصناعات الثقيلة تماماً.

هـ) **معيار درجة الاستقلالية المالية:** لنسبة الاستقلال المالي أثر في تحديد حجم المؤسسة، فالمؤسسة المستقلة هي مؤسسة لا تكون نسبة 25 % أو أكثر من رأسمالها أو حقوق الانتخاب في حوزة مؤسسة أخرى أو مشتركة بين عدة مؤسسات لا تتطابق في حد ذاتها

125 فضيلة حويو، *إدارة الأعمال الإستراتيجية في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة*، مذكرة ماجستير غير منشورة، تخصص علوم اقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 2005 م، 52.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

مع التعريف الخاص بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، فالفروع التي تتكون من أقل من500 عامل للمؤسسات الكبيرة لا تؤخذ بعين الاعتبار[126].

ب. تعريف الشركات الصغيرة والمتوسطة

إن تأثير الشركات الصغيرة والمتوسطة على الهيكل والأداء والتطلعات المستقبلية لاقتصاد الدولة هو موضع اهتمام متزايد لصانعي السياسات على المستوى الوطني والإقليمي والعالمي. وهذا يعكس حقيقة أن الشركات الصغيرة والمتوسطة في معظم البلدان تشكل الغالبية العظمى من الشركات وهي مصادر رئيسية للتوظيف. أضف إلى هذا الدليل أن الشركات الصغيرة والمتوسطة، ولا سيما الشركات الصغيرة الشابة، كانت من المساهمين في نمو العمالة منذ الأزمة المالية لعام 2008، وأصبحت الأساس المنطقي وراء التركيز الأكبر على أداء الشركات الصغيرة والمتوسطة.[127]

للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحجم مساهمات إيجابية في توفير التنمية الاقتصادية والاجتماعية المتوازنة والمحافظة عليها. كما أنها تلعب دورًا مهمًا في خفض مستوى البطالة وخلق جديد فرص العمل ومع هيكل الإنتاج المرن هم يمكن أن تتبع التغيرات في ظروف السوق بشكل أكثر فعالية. الشركات الصغيرة والمتوسطة تصنع مساهمات حاسمة في خلق فرص العمل وتوليد الدخل، هم يمثلون ثلثي الوظائف في جميع أنحاء العالم.[128]

تشكل الشركات الصغيرة والمتوسطة غالبية الشركات في العالم وهي مسؤولة عن عدد كبير جزء من توظيفها. وفقًا لبعض التقديرات، تشكل الشركات الصغيرة والمتوسطة ما يصل إلى 95% من شركات العالم وما بين 80–90 % من إجمالى العمالة في العالم ومع ذلك، لا يتم كل هذا العمل داخل النظام الرسمي للمؤسسات. تشير تقديرات منظمة العمل الدولية إلى: "... هناك 420 إلى 510 مليون من هناك 420 إلى 510 مليون الشركات الصغيرة

126 شهرزاد زغيب، ليلى عيساوي، *المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر، واقع وآفاق، في: الملتقى الوطني الأول حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودورها في التنمية*، جامعة عمار ثليجي، الأغواط، الجزائر،9 أبريل 2002م، 172 .

127 International Trade Centre ITC. 2015. *SME Competitiveness Outlook 2015*: Connect، Compete and Change for Inclusive Growth. Geneva: ITC.

128 International Labour Office. 2015. *Small and medium-sized enterprises and decent and productive employment creation Retriev*ed ،Geneva، Switzerland:

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

والمتوسطة في جميع أنحاء العالم، منها 9 % من المشاريع الصغيرة والمتوسطة الحجم الرسمية (باستثناء المشاريع الصغيرة).[129]

تعتبر القيود المفروضة على نمو الشركات الصغيرة والمتوسطة – كما يراها أصحاب الأعمال – مجالًا جيدًا نسبيًا. أكبر ثلاثة قيود عبر البلدان هي الوصول إلى التمويل، والحصول على الطاقة والبنية التحتية والمنافسة من الشركات غير الرسمية. ومع ذلك، تختلف القيود وفقًا لمستوى التنمية في البلدان وكذلك حسب المنطقة.

تشمل مصطلح "الشركات الصغيرة والمتوسطة" مجموعة واسعة من التعريفات. تضع المنظمات والبلدان المختلفة إرشاداتها الخاصة لتحديد الشركات الصغيرة والمتوسطة، والتي تستند غالبًا إلى عدد الموظفين أو المبيعات أو الأصول. تأتي الشركات الصغيرة والمتوسطة بأشكال وأحجام مختلفة، ومع ذلك، في بيئة الأعمال المعقدة اليوم، قد يكون لديهم علاقات مالية أو تشغيلية أو إدارية وثيقة مع مؤسسات أخرى غالبًا ما تجعل هذه العلاقات من الصعب رسم الخط بدقة بين شركة صغيرة ومتوسطة ومؤسسة أكبر.

يشمل مصطلح "الشركات الصغيرة والمتوسطة" مجموعة واسعة من التعريفات، والتي تختلف وفقًا لعوامل مثل الدولة والمنطقة الجغرافية ومستوى التنمية وثقافة الأعمال. حتى داخل البلدان، قد تختلف التعريفات أو تكون غير موجودة. بالإضافة إلى ذلك، غالبًا ما يرتبط التعريف نفسه ببرامج الدعم الوطنية واللوائح الأخرى، مما يجعل اعتماد تعريف واحد أمرًا صعبًا. إضافة إلى العدد الكبير من تعريفات الدول للشركات الصغيرة والمتوسطة هي تلك التي أنشأتها المنظمات الدولية والمنظمات غير الحكومية. الاحتياجات الخاصة والبيئة لمحافظ مشاريعهم في كثير من الأحيان محرك مثل هذه التعريفات. معايير متعددة تستخدم لتعريف الشركات الصغيرة والمتوسطة، مثل عدد العمال أو حجم الأصول أو المبيعات السنوية أو الإنتاج السنوي، وما إلى ذلك. ربما يعكس هذا توزيع حجم الشركة للمناطق التي تعمل فيها المؤسسات الأخيرة، وبالتالي مستوى التنمية الاقتصادية[130]

129 Navas-Alemán، L.، & Guerrero، T. 2016. *Procurement practices and SMEs in global supply chains: what do we know so far*? : A literature review.

130 Abdel Hamid ،D.، & El Mahdi، A. 2003. *The small business informality challenge: lessons learned from country experiences and the road ahead of Egypt*. Paper presented at the Economic Research Forum Working Papers.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

ج. توزيع الشركات الصغيرة والمتوسطة في مختلف أنحاء العالم

في الإتحاد الأوروبي، تشكل الشركات الصغيرة والمتوسطة 99.8٪ من جميع الأعمال و 66.9٪ من العمالة و 58.1٪ من القيمة المضافة. وهذا يترجم إلى 88.8 مليون وظيفة وأكثر من 3.6 تريليون يورو من القيمة المضافة، مع مساهمة الشركات الصغيرة والمتوسطة المصدرة بنسبة 34٪ من إجمالي صادرات الاتحاد الأوروبي، أو 1.54 تريليون يورو (Cernat، López، T-Figueras & 2014، International Trade Center (ITC)، (2015في الولايات المتحدة الأمريكية، تمثل الشركات الصغيرة والمتوسطة 99٪ من جميع الشركات، وتوظف 50٪ من القوى العاملة في القطاع الخاص، وتمثل أكثر من نصف إجمالي الناتج المحلي غير الزراعي، وتمثل 34٪ من إجمالي عائدات.[131]

تشير الدلائل الخاصة بعشر دول في جنوب شرق آسيا إلى أن الشركات الصغيرة والمتوسطة تمثل في المتوسط 98٪ من جميع الشركات وتوظف 66٪ من القوة العاملة. تساهم هذه الشركات الصغيرة والمتوسطة بحوالي 38٪ من الناتج المحلي الإجمالي وحوالي 30٪ من إجمالي قيمة الصادرات. في الصين، أكبر مصدر في العالم، تمثل الشركات الصغيرة والمتوسطة 41.5٪ من إجمالي الصادرات من حيث القيمة، مما يؤكد بوضوح أهميتها للاقتصاد الصيني. في دول مجلس التعاون الخليجي، تشير التقديرات إلى أن الشركات الصغيرة والمتوسطة تمثل 22٪ من الناتج المحلي الإجمالي، وهي نسبة منخفضة نسبيًا مقارنة بأجزاء أخرى من العالم. يمتد هذا الاتجاه إلى التوظيف، حيث تمثل الشركات الصغيرة والمتوسطة حوالي 40 ٪ فقط من العمالة. (مركز التجارة الدولية (ITC) (2015) في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي (LAC)، تمثل الشركات الصغيرة والمتوسطة 99 ٪ من الشركات و 67 ٪ من العمالة. ومع ذلك، فإن مساهمتها في الناتج المحلي الإجمالي منخفضة نسبيًا. وذلك لأنه في بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي، تزيد إنتاجية الشركات الكبيرة ستة أضعاف عن الشركات الصغيرة

131 International Trade Centre ITC. 2015. *SME Competitiveness Outlook 2015:* Connect، Compete and Change for Inclusive Growth. Geneva: ITC.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

والمتوسطة، مقارنة بـ 2.4 مرة في البلدان المنتمية إلى المنظمة إذا كانت الشركات الصغيرة والمتوسطة في أمريكا اللاتينية والكاريبي[132].

كان على البلدان تضييق هذا الفارق في الإنتاجية إلى المستويات الموجودة في العالم المتقدم، ويمكنها تحقيق مكاسب اقتصادية هائلة. في حين أن القليل من إحصاءات الشركات الصغيرة والمتوسطة في عموم أفريقيا متاحة، فمن المعروف أن الشركات الصغيرة والمتوسطة في أفريقيا تهيمن على وسائل الإنتاج إلى حد أكبر مما هو عليه في المناطق الأخرى.

لا يمكن تقديم تعريف نهائي ومفهوم محدد للمشروعات الصغيرة، فهو مفهوم نسبي يختلف باختلاف المعايير المتخذة لتعريف هذه المشروعات كذلك اختلاف هذه المعايير بين دولة وأخرى، وفقا لاختلاف إمكانياتها وظروفها الاقتصادية والاجتماعية ودرجة تطورها التكنولوجي، وبالتالي هناك العديد من التعريفات التي تتفق مع البيئة السياسية والاقتصادية في البلد المعني وتختلف في البلد الآخر كما قد تختلف في البلد نفسه وذلك حسب مراحل النمو الذي يمر بها اقتصاد تلك الدولة، ومن هنا نجد التباين بين دولة وأخرى ومن مرحلة إلى أخرى في تبني تعريف معين للمشروعات الصغيرة في بلد ما بما يتفق وإمكانياتها ومقدراتها وظروفها الاقتصادية.

- يعرف البنك الدولي المشروعات التي يعمل فيها أقل من عشرة عمال البالغة أو المتناهية الصغر، والتي يعمل فيها بين 10، و 50 عاملاً بالمشروعات الصغيرة. ويمكن تعريف المشروع الصغير: بأنه "كيان اقتصادي أو وحدة اقتصادية تتألف من مجموعة من العناصر البشرية يستخدمون وسائل مختلفة وفق سياسات وإجراءات وبرامج وأشكال تنظيمية محددة لتحقيق أهداف لهذا الكيان وأهداف المالك وأهداف المدراء وأهداف العاملين إلى جانب الأهداف الاجتماعية[133].

---

132 Geneva: ILO، : *International Labour Office، Enterprises Department*. OECD. 2016. Financing SMEs and Entrepreneurs 2016: OECD Publishing. Shaban، M.، Duygun، M.، & Fry، J. 2016. SME's lending and Islamic finance. Is it a "win–win" situation? Economic Modelling، 55، 1-5.

133 خليل النمروطي، وأحمد صيدم، *بطالة الخريجين ودور المشروعات الصغيرة في علاجها*، دراسة مقدمة لمؤتمر الشباب والتنمية في فلسطين المنعقد في الجامعة الإسلامية في غزة، 24-29 أبريل 2012م، 4.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

- عرف الاتحاد الأوربي المؤسسات الصغيرة بالنظر إلى معيار العمالة ثم أحد المعيارين الماليين رقم الأعمال أو الميزانية السنوية بالإضافة إلى معيار الاستقلالية أي أن لا تزيد مساهمة مؤسسة أخرى في رأس المؤسسة قيد التعريف على 25 % كحد أقصى.
- عرفت الولايات المتحدة الأمريكية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب قانون المنشأة الصغيرة بأنها ذات ملكية وإدارة مستقلة ولا تسيطر على مجال نشاطها مؤسسة كبرى وتعتبر مؤسسة صغيرة ومتوسطة كل مؤسسة تشغل أقل من 500 عامل
- عرفت الهند وهي إحدى الدول ذات الأداء المتميز في المشروعات الصغيرة فهي تعرفها بالدرجة الأولى من حيث قيمة الاستثمارات في المعدات(الأصول الثابتة) في حدود ما بين 10– 50 مليون روبية (1دولار أمريكي يعادل تقريباً 45 روبية). والهند لا تضع حداً بين المشروعات الصغيرة والمتوسطة، ولكنها تعتمد نظاماً للاستثمار الرأسمالي في المشروعات الصغيرة[134].
- عرفت بلدان جنوب أسيا المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالنظر لعدد العمال مصنفة ذلك كما يلي من 1 إلى 10 عمال تعتبر مؤسسة عائلية ومن 11 إلى 49 تعتبر مؤسسة صغيرة ومن 50 إلى 100 عامل مؤسسات متوسطة وأكثر من 100 عامل مؤسسات كبيرة[135].
- عرف مجلس التعاون الخليجي المشروعات الصغيرة والمتوسطة بالاعتماد على معيار العمالة وهي تلك المشروعات التي لا تزيد أعداد العاملين عن 60 عاملاً أما رأس المال فهو لا يتجاوز مليون دولار، والمشروعات التي لا يزيد الاستثمار فيها عن 5 مليون ونصف دولار هي مشروعات متوسطة الحجم[136].

134 حسين جمال، ورقة عمل، *ندوة إنشاء مصرف سورية للمشروعات الصغيرة*، هيئة مكافحة البطالة، سورية: 2003م، 3

135 أسمهان يعيش تمام، *تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالصيغ المصرفية الإسلامية*، دراسة حالة بنك البركة الجزائري وكالة بسكرة، رسالة ماجستير، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر، 2015م، 41-42.

136 الشيخ فؤاد نجيب، *ممارسات التخطيط منشأة الأعمال في الامارات العربية المتحدة*، المجلة العربية للعلوم، المجلد السابع، العدد الأول،2000م، 117.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

- في مصر يقصد بالمنشأة الصغيرة وفق قانون تنمية المنشآت الصغيرة، " كل شركة أو منشأه فردية تمارس نشاطا اقتصاديا إنتاجيا أو تجاريا أو خدميا ولا يقل رأسمالها المدفوع عن خمسين ألف جنيه ولا يتجاوز مليون جنيه ولا يزيد عدد العاملين فيها على خمسين عاملاً[137].
- تعريف صندوق ضمان الاقتراض لغرض التشغيل.

قدم صندوق ضمان الاقراض لغرض التشغيل تعريفاً للمشروعات الصغيرة والمتوسطة بالاعتماد على معيارين، حيث يعتمد الصندق على عدد العمال ومقدار رأس المال في التفرقة بين المشروعات والجدول التالي رقم (1) يبين تعريف صندوق ضمان الإقتراض لغرض التشغيل[138].

جدول 1 تعريف صندوق ضمان الإقتراض لغرض التشغيل

حجم المشروع		عدد العمال	قيمة القرض بالدينار
مشروعات متناهية الصغر	مشروع نشاط فردي	من قبل صاحبها مباشرة	50000
	مشروعات نشاط مشاركة	3 أشخاص	150000
المشروعات الصغيرة	مشروعات النشاط الفردي	تدار من قبل صاحبها	150000
	مشروعات نشاط المشاركة	من 2 الى 10 اشخاص	من 1 – 5 مليون

وبناء على هذا التعريف فإن الصندوق حدد سقف العاملين وحجم رأس المال للنظر في حجم المشروع، ومن الملاحظ إن التعريف فرق بين نمطين من المشروعات الصغيرة واورد

137 مادة رقم 1، *قانون رقم 141 الخاص بتنمية المشروعات الصغيرة*، جمهورية مصر، 2004م.
138 محمد عمر الشويرف، ونجاح الطاهر البيباص، المشروعات الصغيرة ودورها في تشغيل العمالة في ليبيا، وقائع المؤتمر العلمي الأول "المشروعات الصغيرة في ليبيا رؤية جديدة لتنمية مصادر الدخل". جامعة عمر المختار، البيضاء، ليبيا، 2017، 24.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

لفظ متناهية الصغر إلا ان ذلك لايتعارض مع طبيعة المشروع نفسه فكلا اللفظين يدخل ضمن المشروعات الصغيرة .

- تعريف وزارة الصناعة الليبية:

قدمت وزارة الصناعة الليبية تعريفاً للمشروعات الصغيرة والمتوسطة مزجت فيه بين معياري العمل ورأس المال في التمييز بين أحجام الصناعات المختلفة ويفترض أن تكون الصناعات الصغيرة أكبر نسبياً من الصناعات الصغرى أو المتناهية في الصغر، وهي كما في الجدول أدناه.

جدول 2 تعريف وزارة الصناعة للمشروعات الصغيرة والمتوسطة[139]

حجم المشروع	عدد العمال	رأس المال
صغيرة	من 1 – 10	250000
صغرى	من 11 – 50	1 مليون
متوسطة	من 51 – 80	5 مليون

- ويمكن تقديم تعريف مبسط وبشكل عام لمفهوم المشروعات الصغيرة وهو: "كل نشاط لإنتاج سلع وخدمات تستعمل فيه تقنية غير معقدة ويتميز بقلة رأس المال المستثمر ويعتمد على تشغيل العمالة بشكل أكبر"[140].
- ويعرف الباحث المشروعات الصغيرة والمتوسطة بأنها المشروعات التي لا تحتاج إلى تكاليف كبيرة من حيث العمالة ورأس المال، والتي تؤثر على الاقتصاد المحلي بشكل جماعي، وليس بشكل فردي.

د. **خصائص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**

تحمل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من الخصائص ما يؤهلها لأن تلعب دوراً مهماً في اقتصاديات العالم على اختلافها، و يمكن أن نلخص هذه الخصائص فيما يلي :-

139 إعداد الباحث بالرجوع إلى المرجع السابق.
140 خليفة العبري، ورقة عمل، *الملتقى العربي الثالث للصناعات الصغيرة والمتوسطة*، سلطنة عمان، 2005م، 51.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

1. سهولة تكوين هذه المؤسسات: فهي لا تحتاج إلى رؤوس أموال ضخمة، ويمكن أن تكون على شكل مؤسسة أفراد أو شركات تضامن. كما أن الإجراءات الإدارية المرتبطة بتكوينها تكون مبسطة.
2. توفير الوظائف الجديدة: تسعى هذه المؤسسات إلى توفير العمل للعمال الذين لا يلبون احتياجات المؤسسات الكبرى، وتدفع في العادة أجورا أقل مما تدفعه المؤسسات الكبرى، حيث تكون في المتوسط مؤهلاتهم العلمية أدنى من تلك التي يتحصل عليها الذين يعملون في المؤسسات الكبرى، كما هو الشأن في الولايات المتحدة الأمريكية، حيث يتزايد باستمرار عدد العاملين في المؤسسات الصغيرة. ففي الفترة ما بين 1988 و 1992م فإن نسبة 70% من النمو الوظيفي حدث في هذه المؤسسات والتي تستقطب العديد من الأفراد الذين لم يسبق لهم العمل، وبالتالي تساهم في تخفيض حجم البطالة.
3. تقديم منتجات وخدمات جديدة: دلت التجربة العملية في بعض البلدان، خاصة في الولايات المتحدة الأمريكية، أن المؤسسات الصغيرة تساهم بشكل فعال في النمو الاقتصادي من خلال تبنيها وتشجيعها للاختراعات، حيث أن 98% من التطور الجوهري للمنتجات الجديدة كانت نقطة انطلاقه المؤسسات الصغيرة. ففي الولايات المتحدة الأمريكية تنفق المؤسسات الصغيرة ما يقترب من 95% من تكاليف البحث والتطور، وبالتالي يظهر دورها جلياً في التنمية والتطور الاقتصادي.
4. توفير احتياجات المؤسسات الكبرى: تعتبر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة سنداً أساسياً للمؤسسات الكبرى. فهي ومن خلال التعاقد من الباطن تقيم ارتباطات وثيقة بالمؤسسات الكبرى، سواء المحلية أو الخارجية. فإلى جانب دورها كمورد، فهي تقوم بدور الموزعين، وتقديم خدمات ما بعد البيع الخاصة بالعملاء، وعادة ما تبني المؤسسات الكبيرة استراتيجيتها بالاعتماد على الموردين الخارجيين الصغار، والذين يتصفون بدرجة عالية من الاعتمادية والمرونة.
5. تقديم السلع والخدمات الخاصة: إن تلبية الحاجات الخاصة بالمستهلك لا تتم عبر المؤسسات الكبيرة. فهناك طلبات خاصة جدا بالمستهلك لا تلبيها المؤسسات الكبرى

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

لاعتمادها على الأنشطة التي تحقق وفورات الإنتاج الكبير، وبالتالي يجد المستهلك نفسه أمام مؤسسات صغيرة تقوم بتوفير هذه الخدمات.

6. الفعالية في التسيير: تتبع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الغالب طرقا للتسيير لا تتميز بالتعقيد، بل بالسهولة والسيولة فيما يخص الهيكل التنظيمي. فهياكلها التنظيمية بسيطة واتصالا مباشرة وتستطيع أن تستغل بشكل جيد الاتصالات غير الرسمية والفعالة. كما ينطبق هذا الأمر على عملية اتخاذ القرارات خاصة من حيث توفر المعلومات وسرعة وصولها والفعالية في استخدامها. كما تمكن هذه المؤسسات من استخدام أساليب التسيير الحديثة خاصة الإدارة بالتجول. وتستطيع الإدارة المسيرة أن تطبق كل ما يتعلق بمقولة "الصغير أجمل" و" الصغير فعال".

7. الكفاءة الاقتصادية: لعلنا نشهد اليوم اتجاها دائما ومستمرا في التحول من المؤسسات الكبيرة إلى المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، خاصة مع التحول الاقتصادي نحو قطاع الخدمات. وساعد في هذا الاتجاه استخدام التقنيات الحديثة في عملية الإنتاج وبمعاونة الحاسبات الالكترونية التي مكنت المؤسسات الصغيرة من العمل بكفاءة مثل المؤسسات الكبرى، وبالتالي تلاشت الفروقات الناتجة عن ميزة الحجم الاقتصادي التي تستفيد منها المؤسسات الكبيرة. ولهذا فإن المؤسسات الصغيرة قادرة بفضل بساطة التكوين والهيكل التنظيمي على تقديم الخدمات المميزة وتوصيل منتجا للمستهلكين بشكل أفضل من منافسيها الكبار بالإضافة إلى هذه الخصائص، تتميز المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بميزات أخرى تخص طبيعة العلاقات القائمة بين هذه المؤسسات ومتعامليها من أهمها الطابع الشخصي للخدمات المقدمة للعميل و المعرفة المباشرة بالسوق وبالتالي سرعة الاستجابة لأي تغيير في هذه الاحتياجات والرغبات. وقوة العلاقات مع المحيط المحلي، حيث تستفيد المؤسسة من تناقل أخبارها بواسطة أهل المنطقة المحيطة، الذين يشكلون فريق ترويج لمنتجات المؤسسة. يضاف لذلك المنهج الشخصي في التعامل مع العاملين ما يسمح بالإشراف المباشر عليهم من صاحب المؤسسة وتوجيه الاتصالات مباشرة ومرونة الإدارة، فهذه المؤسسات لها القدرة على التكيف مع ظروف العمل المتغيرة، إضافة إلى الطابع غير الرسمي في التعامل سواء مع العملاء أو العاملين، بساطة الهيكل التنظيمي، ومركزية القرارات

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

بحيث لا توجد لوائح مقيدة تحكم عملية اتخاذ القرارات بل ترجع إلى خبرة صاحب المؤسسة، كما يلاحظ أن هذه المؤسسات أكثر قدرة على تقبل التغيير وتبني سياسات جديدة على عكس المؤسسات الكبيرة التي تكثر فيها مراكز اتخاذ القرار ورسمية العلاقات وتدرجها، مما يجعل اتخاذ القرار أطول نسبياً[141].

المبحث الثاني: الدور الاقتصادي للمؤسسات الصغيرة المتوسطة

وفقا للمميزات والخصائص التي تتمتع بها المشروعات الصغيرة والمتوسطة والتي تم ذكرها أعلاه يتضح أنها تساهم بشكل معتبر في الاقتصاد بشكل عام ولا سيما الاقتصاد المحلي مما يعود على المجتمع بعدة فوائد في شتى المجالات، وعلى الرغم من اختلاف ذلك من بلد إلى آخر إلا أنه يمكننا القول أن دور المشروعات الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد تتجلى في النقاط التالية:

1. المساهمة في دعم سياسات التشغيل:

يظهر مشكل البطالة في كثير من البلدان التي تتصف بالنمو السريع للسكان والقوى العاملة، حيث أصبح توظيف الأعداد الكبيرة من العمالة غير المؤهلة في أعمال منتجة يمثل مشكلة حقيقية لهذه البلدان. من هنا كانت أهمية ودور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في توفير فرص العمل والحد من هذا المشكل، الوقت الذي عجزت المؤسسات الكبيرة عن ذلك في البلدان النامية والمتقدمة على حد السواء. فلقد أثبتت إحدى دراسات البنك الدولي أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة قادرة على استيعاب العمالة، إذ يمكنها من توفير وظائف لنصف العاملين في الصناعات التحويلية في الدول النامية والمتقدمة لكونها تتميز بكثافة عنصر العمل، وأكثر من 75% من عدد العاملين في باقي الدول النامية.

فتكلفة فرصة العمل أقل بثلاث مرات مقارنة بتكلفة فرصة عمل واحدة بالمؤسسات الكبيرة. كما تقوم هذه المؤسسات بدور رائد اتجاه تكوين قاعدة متينة من العمالة الماهرة والإداريين

141 بلعزوز بن علي، إليفي محمد، *إشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ظل مقررات لجنة بازل 2*. محمد راتول: ملتقى متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، يومي 17 و 18 أبريل 2006 م، 486.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

الفنيين، فغالباً ما تعتمد على استخدام عمالة غير مدربة أو قليلة المهارة، وسرعان ما تتحول إلى عمالة ماهرة باكتسابها الخبرة الفنية.[142]

ومن أهم أسباب هذه الظاهرة استخدام المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لتقنيات مكثفة للعمل نسبياً من جهة ومن جهة أخرى النمط الاجتماعي المرتبط بنشاط هذه المؤسسات من حيث تشغيل الأقارب والأصدقاء والنساء دون التزام بمؤهلات دراسية أو شهادات رسمية[143]. إذن للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة دور بارز في دعم سياسات التشغيل، لدرجة أنه قيل في بعض الكتابات أن:" لقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة دور المفتاح في مجال إنشاء مناصب الشغل"[144].

2. المساهمة في زيادة الناتج الداخلي الخام خارج قطاع المحروقات:

يمكن أن تتضح أهمية الدور الذي تلعبه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق التطور الاقتصادي للبلدان من خلال المساهمة في تكوين الناتج الداخلي الخام، فهي تعتبر مصدراً لروح المبادرة والإبداع المتواصل، وذلك بابتكار المنتجات والعمليات الإنتاجية الجديدة. وقد بينت الدراسات الميدانية في كندا أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في قطاع الصناعة خاصة أخذت تفوق المؤسسات الكبيرة في الميدان التكنولوجي باستعمال الآلات والمعدات الأكثر تناسباً وملائمة مع القطاع الموجودة فيه، وتساهم بما يزيد عن 70 % من الإنتاج العالمي للسلع والخدمات، وتمثل القوى المحركة للإبداع والابتكار في فروع الإنتاج المختلفة، فهي الممول والمحرك الأساسي للتنمية والتطور من خلال مساهمتها في رفع المستوى المادي للفرد وذلك باعتماده عليها في تحديد دخله السنوي والذي ينعكس بشكل مباشر على الدخل القومي للبلد[145].

3. المساهمة في الصادرات:

142 محسن عواطف، *إشكالية التمويل المصرفي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر*، رسالة ماجستير، جامعة قاصدي مرباح، الجزائر، 2008م، 31.
143 عبد الرحمن يسري أحمد، *قضايا اقتصادية معاصرة*، الإسكندرية: الدار الجامعية، 2000م، 205.
144 سعدية السعيدي، *واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر وآفاق تنميتها*، رسالة ماجستير، جامعة قاصدي مرباح، الجزائر، 2003م، 15.
145 محسن، *إشكالية التمويل المصرفي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر*، 32.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

تلعب المشروعات الصغيرة والمتوسطة دورا ايجابيا ومؤثرا في دعم الصادرات من خلال سد جزء من حاجة الطلب المحلي وبالتالي إتاحة فرصة أكبر لتصدير إنتاج المؤسسات الكبيرة لما تتميز به من مميزات نسبية ووفرات اقتصادية أو من خلال تصدير منتجات مباشرة. حيث تسهم بذلك بتوفير العملة الصعبة أيضاً. فالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي يعمل بها أكثر من عشر عمال يمكن أن تساهم في زيادة صادرات العديد من المنتجات المختلفة بشكلين أحدهما مباشر والآخر غير مباشر. وتكون المساهمة بشكل مباشر عن طريق إنتاج السلع والمنتجات النهائية، بينما تكون المساهمة الغير مباشرة عن طريق قيامها بإمداد المؤسسات الكبيرة باحتياجاتها من المواد المصنعة أو النصف مصنعة، والتي تستخدمها كمدخلات في العملية الإنتاجية بأسعار تنافسية في الأسواق الخارجية[146].

4. المشروعات الصغيرة والمتوسطة كأداة للتوطين الصناعي:

تعد المشروعات الصغيرة والمتوسطة من الناحية النظرية اداة يعتمد عليها في توطين الصناعة الوطنية وأداة للامركزية والتنمية الجهوية، فهي تعمل على تثمين الموارد على المستوى المحلي. ويتحقق هذا الدور انطلاقاً من المستويين التاليين[147].

أ. المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كأداة لتنمية المناطق (التنمية المحلية):

من بين الخصائص الجوهرية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة أنها تتميز بالحجم الصغير وبالاستهلاك الضعيف لرأس المال، وبسهولة توطينها، وأيضا باستعمالها لتكنولوجيات بسيطة، وهي الخصائص المناسبة للاقتصاديات المحلية، حيث تتماشى واهتمامات التنمية على المستوى المحلي التي تتلخص في الاقتصاد المحلي والتنمية المحلية وتتلخص في الآتي:-

1) العمل على تشجيع توزيع أحسن وتوجيه النشاطات الاقتصادية نحو اللامركزية ونشر أثر التحولات التي تحدثها عملية التصنيع على كامل القطر الوطني.
2) توفير فرص العمل على المستوى المحلي للسكان المحليين.
3) تحسين مداخيل المناطق الريفية عن طريق توزيع الاستثمار ليشمل هذه المناطق.

---

146 نبيل جواد، *إدارة وتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة*، الطبعة الأولى، بيروت: مجد المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، 2007م، 90.

147 عثمان لخلف، *واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وسبل دعمها وتنميتها* - حالة الجزائر، أطروحة دكتوراه، جامعة الجزائر، 2004م، 193-194.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

4) تثمين الموارد المحلية (المواد الأولية، والموارد البشرية).
5) فتح مجال الاستثمار والتدخل في النشاط الاقتصادي أمام شريحة واسعة من المتعاملين والمقاولين (جماعات محلية وخواص).

ب. المشروعات الصغيرة والمتوسطة كعامل اللامركزية:

تجمع اللامركزية كسياسة للتنمية الاقتصادية والاجتماعية بين الحد من التمركز الصناعي حول المناطق العمرانية الكبرى، والعمل على تحرير قدرات الإنسان على الإبداع. وانطلاقاً من المرونة التي تميز توطين المؤسسات الصغيرة والمتوسطة فإنها تصبح تشكل بتوسعها سلسلة وسيطية بين أقطاب صناعية (مؤسسات ومركبات صناعية) التي يصعب من الناحية التقنية والاقتصادية إعادة توطينها عكس المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي يمكن إقامتها في مختلف المناطق.

فالمشروعات الصغيرة والمتوسطة تلعب دوراً مهماً في تحقيق التوازن الإقليمي لعملية التنمية، لما لها من خصائص ومزايا تؤهلها للانتشار الجغرافي والتوطين في جميع أقاليم الدولة بما يساعد على توزيع الأنشطة الاقتصادية ويعمل على تحقيق نمو متوازن وإزالة الفوارق بينها[148].

5. مساهمة المشروعات الصغيرة والمتوسطة في مجال الابتكار والبحث والتطوير:

تكمن مساهمة المشروعات الصغيرة والمتوسطة في مجال الإبداع والبحث والتطوير من خلال شكلين أساسين هما إبداع داخلي (ينفذ داخل المؤسسة عبر وظيفتها المكلفة بالبحث والتطوير)، إبداع خارجي (ينجز من قبل المؤسسات المتعاقد معها في إطار عملية المقاولة من الباطن أو عن طريق مراكز البحث)، وفي حالات أخرى يتم المزج بين التنظيم الداخلي والخارجي هدف استغلال كل ما توفره البيئة العلمية والتكنولوجية، ونجد في هذا السياق أن العديد من هذه الصناعات في الدول النامية قد نجحت في تقليد الكثير من قطع الغيار والماكينات والآلات وتطورها لتصبح بديلاً جيداً للقطع المستوردة. وبالتالي إذا أريد لهذه المؤسسات في الدول النامية أن تملك القدرة التنافسية في ظل الظروف الإقليمية والدولية الجديدة فلابد لها أن تحسن منتجاتها وأن تعزز أداءها بمختلف الوسائل، وعليها أن تطور تقنياتها وأن تلجأ إلى الإبداع والابتكار من أجل إيجاد السبل والأدوات التي تساعدها علي

148محسن، *إشكالية التمويل المصرفي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر*، 36.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

التعامل مع هذه المتغيرات، وأن تخلق أسواق جديدة لها وتطورها وأن تتكيف مع التكنولوجيا الحديثة وتطبيقاتها[149].

6. مساهمة المشروعات الصغيرة والمتوسطة في جذب الاستثمارات الأجنبية:

تعتبر الصناعات الصغيرة والمتوسطة التي تقوم بها المشروعات الصغيرة والمتوسطة تعتبر مجالاً خصباً لاستقطاب الاستثمارات الأجنبية، نظرا للخصائص التي تمتاز بها، وهذا شريطة أن يتم توفير التسهيلات اللازمة والتعديل المستمر في إجراءات وقوانين الاستثمار الأجنبي وقوانين ومعدلات الضرائب، والتي من شأنها أن تساهم في دخول العديد من المستثمرين الأجانب من أجل الاستثمار في هذه الصناعات[150].

8. تساهم المشروعات الصغيرة والمتوسطة في تدعيم دور المرأة:

تساهم المشروعات الصغيرة والمتوسطة في تقديم الدعم للمرأة سواء كانت الريفية أو الحضرية من خلال ما توفره لها من فرص للعمل والنشاط الاقتصادي المناسب لها ولثقافتها ووضعها الاجتماعي، فهذه المشروعات تستوعب عمالة نسائية في أعمال كثيرة من أمثلتها صناعة الملابس الجاهزة والتطريز والغزل وصناعة التريكو وصناعة المأكولات والمقتنيات التقليدية وهذا الأمر يدعم النساء في المساهمة الإيجابية في النشاط الاقتصادي للبلاد كما يحد من بطالة النساء بالدرجة الأولى[151].

المبحث الثالث: مفهوم وأهمية تمويل المؤسسات الصغيرة المتوسطة

أ. مفهوم تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

لقد تطور مفهوم التمويل خلال العقدين الأخيرين من القرن الماضي بشكل ملحوظ كنتيجة لارتفاع حدة المنافسة، زيادة حدة التضخم، زيادة التدخل الحكومي، المباشر وغير المباشر في النشاط الاقتصادي، التقدم التكنولوجي، زيادة المسؤولية الاجتماعية لدى أرباب الأعمال، وقد أصبح واضحا أن النمو الاقتصادي في الدولة، بل وبقاء المؤسسة ذاتها في

149 كمال عياشي، *واقع الصناعات الصغيرة والمتوسطة في الدول المغاربية في ظل المتغيرات الاقتصادية العالمية*، ملتقى تمويل المشروعات، جامعة فرحات عباس، الجزائر، 28 مايو 2003م، 335.
150 المرجع نفسه، 336.
151 أيمن عمر، *إدارة المشروعات الصغيرة والمتوسطة*، الدار الجامعية، القاهرة، مصر،2007م، 130.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

النشاط يتوقفان إلى حد كبير على كفاءة أداء الوظيفة المالية بما يسمح بمواجهة تلك التحديات، ويعرف التمويل بأنه أحد مجالات المعرفة، وهو يتكون من مجموعة من الحقائق والأسس العلمية والنظريات التي تتعلق بالحصول على الأموال من مصادرها المختلفة وحسن استخدامها من جانب الأفراد والمؤسسات والحكومات [152].

كما ينصرف المعنى العام للتمويل إلى تدبير الأموال اللازمة للقيام بالنشاط الاقتصادي، وتعتمد المشروعات في الأساس على مواردها الذاتية لتمويل أنشطتها الاقتصادية، فإذا لم تفي بذلك اتجهت تلك المشروعات إلى غيرها ممن يملكون فائضاً من الأموال لسد هذا العجز، ولهذا ينصرف المعنى الخاص للتمويل إلى أنه: "نقل القدرة التمويلية من فئات الفائض المالي إلى فئات العجز المالي". وقد يكون هذا النقل للقدرة التمويلية بين مشروع وآخر، كما قد يتدخل بينهما وسيطاً مالياً كمؤسسات التمويل وعلى ذلك يمكن القول أن تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة يعنى إمداد تلك المشروعات بالأموال اللازمة للقيام بنشاطها الاقتصادي[153].

ويرى الباحث أن المعنى الخاص للتمويل هو توفير الاحتياجات المالية للمشروعات القائمة والجديدة بهدف أن تقوم تلك المشروعات بالمساهمة الاقتصادية والاجتماعية على حد سواء، فالعالم اليوم أصبح ينظر إلى العامل الاقتصادي والعامل الاجتماعي في المقام الأول وعلى حد السواء للوصول إلى المفهوم الحقيقي للاستدامة، حتى أصبحت تقارير الاستدامة اليوم مقياس للنمو والتطور في البلد .

ب. أهمية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:

تكمن أهمية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من أهمية تلك المؤسسات ذاتها الاقتصادية في دول العالم جميعاً فهي بداية أساس الإنتاج و أصل النشاط الاقتصادي و هي وسائل النجاة للخروج من الأزمات الاقتصادية و ذلك من منطلق كافة الخصائص والمزايا التي تتمتع بها المؤسسات الصغيرة و المتوسطة مثل :

-القدرة العالية على تنمية الاقتصاد.

-تحديث و تطوير الصناعة.

---

152 أشرف محمد دوابه، *إشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية*، ملتقى متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الدول العربية، يومي 17 و 18 أبريل 2006م، 333.

153 المرجع نفسه، 333.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

-مواجهة مشكلة البطالة وخلق و توفير فرص العمل.

-تفعيل مشاركة المرأة.

-خلق روح التكامل و التنافس بين المشروعات.

-تطوير و تحسين المستوى المعيشي للأفراد.

-تضييق الفجوة بين الادخار و الاستثمار.

-توسيع قاعدة الملكية للقطاع الخاص ونشر ثقافة العمل الحر.

-نشر ثمار التنمية في كافة المناطق و الأماكن[154].

في حين أن الشركات الصغيرة والمتوسطة تتمتع بهذا المستوى من الأهمية الاجتماعية والاقتصادية، فإن أهميتها وتأثيرها لا يقابلان بشكل متناسب مع آليات وقنوات الدعم التي من شأنها تسهيل نمو الشركات الصغيرة والمتوسطة القائمة، فضلاً عن إنشاء شركات جديدة، والتي من شأنها زيادة حجمها الاقتصادي والاجتماعي حتى بالإضافة إلى ذلك تواجه الشركات الصغيرة والمتوسطة في جميع أنحاء العالم – وخاصة في البلدان النامية تحديات متشابهة في طبيعتها إلى حد كبير وتشمل الوصول المحدود إلى التمويل، وارتفاع تكاليف المعاملات، ونقص الموارد البشرية الماهرة، والبيئات القانونية والتنظيمية غير المواتية، ومحدودية الوصول إلى التكنولوجيا، وعدم كفاية الوصول إلى الأسواق. ومع ذلك فإن التحدي الرئيسي الذي تواجهه الشركات الصغيرة والمتوسطة هو الوصول إلى التمويل. وفقًا لقاعدة بيانات الفجوة المالية لمؤسسة التمويل الدولية، يُقدر إجمالي فجوة التمويل للمؤسسات متناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة في البلدان النامية بحوالي 2.4 تريليون دولار أمريكي: من هذا المجموع، فجوة تبلغ حوال تريليون دولار موجود في دول مجموعة العشرين التي تغطيها قاعدة بيانات مؤسسة التمويل الدولية للفجوة المالية وبالتالي، فإن الحصول على التمويل يمثل تحديًا عالميًا لكل من البلدان المتقدمة والنامية، ويلزم معالجته بشكل أكثر شمولاً من قبل صانعي السياسات والقطاع الخاص والباحثين ووكالات التنمية، لا سيما فيما يتعلق بإيجاد الرخاء والفرص. كما يجب توجيه التركيز بشكل خاص على رواد الأعمال القادرين بشكل جماعي من خلال

154محمد راشد، *الرقابة البنكية كأداة لمواجهة المخاطر البنكية في ظل اتفاقية بازل*، دراسة حالة الجزائر، رسالة ماجستير، جامعة العربي بن مهيدي، 2013م، 38.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

الشركات الناشئة المبتكرة وعالية النمو على المساهمة بشكل كبير في النمو الاقتصادي وخلق فرص العمل والرفاهية في بلدانهم ومناطقهم. وبهذا أصبحت تشكل فجوة التمويل تحديات كبيرة يجب مواجهتها من خلال عروض المنتجات المالية المبتكرة والمتنوعة، وتحسين الوصول إلى التمويل للشركات الصغيرة والمتوسطة على نطاق عالمي.[155]

وفقًا لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي لقروض المشاريع الصغيرة والمتوسطة الحجم بين عامي 2013 و 2014 انتعش في غالبية البلدان المشاركة كما ارتفعت حصة قروض الشركات الصغيرة والمتوسطة في إجمالي إقراض الشركات بشكل كبير في عام 2014. وكان هذا التطور مدفوعاً إلى حد كبير بتحسن الأوضاع الاقتصادية الكلية والمالية في معظم الاقتصادات المتقدمة. ويؤكد الاتجاه النزولي لحالات الإفلاس في غالبية البلدان المشاركة على التحسينات الأخيرة في البيئة العامة للشركات الصغيرة والمتوسطة. كما خففت شروط الائتمان، بينما انخفضت أسعار الفائدة بشكل حاد في السنوات الأخيرة في كل مشاركة تقريبًا.

ومع ذلك، سيظل وصول الشركات الصغيرة والمتوسطة إلى الائتمان المصرفي مصدر قلق في السنوات القادمة. على الرغم من التحسينات الأخيرة، لا يزال الوصول إلى التمويل يمثل مشكلة في العديد من الاقتصادات، ولا يزال العديد من الشركات الصغيرة والمتوسطة يواجه قيود الائتمان. على الرغم من تحسن ظروف الائتمان بشكل عام، إلا أنها لا تزال ضيقة في المتوسط. علاوة على ذلك، تستمر العديد من المؤسسات المالية في تقليص المديونية، وبسبب المتطلبات التنظيمية المشددة، فمن المحتمل أن يؤثر ذلك على الشركات الصغيرة بشكل غير متناسب. تم تخفيف ظروف الائتمان بشكل عام في عام 2014، لكنها لا تزال تمثل تحديًا عامًا للعديد من الشركات الصغيرة والمتوسطة. بفضل السياسة النقدية التيسيرية في معظم مناطق العالم، انخفضت أسعار الفائدة للشركات الصغيرة والمتوسطة في عام 2014، وبالتالي استمرت في الاتجاه التنازلي الذي لوحظ في السنوات الأخيرة. تشير استطلاعات جانب الطلب إلى استمرار التيسير في شروط الائتمان في غالبية البلدان المشاركة، بما في ذلك انخفاض

155 Iqbal، Z. 1997. *Islamic financial systems. Finance and Development*، 34، 42-45. Islamic Financial Services Board. May 2015. Islamic Financial Services Industry Stability Report 2015 Retrieved from Malaysia:

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

معدلات رفض القروض. كما انخفضت أسعار الفائدة بشكل ملحوظ بين عامي 2012 و 2014، على سبيل المثال بنسبة 40٪ في السويد، و 21٪ في إيطاليا، و 20٪ في كوريا. وفي الوقت نفسه، لا تزال هناك اختلافات كبيرة بين البلدان، حيث ظلت معايير الائتمان صارمة نسبيًا وأسعار الفائدة مرتفعة نسبيًا في الاقتصادات الأكثر تضررًا من أزمة الديون السيادية المالية وأزمة الديون السيادية. هذا ينطبق أيضا على العديد من الاقتصادات الناشئة مع معدلات تضخم مرتفعة نسبيًا، مثل كولومبيا أو الاتحاد الروسي، حيث كانت أسعار الفائدة لا تزال أعلى بنحو أربعة أضعاف من متوسط قيمة البلدان المشاركة.[156]

إن ما يجعل المشروعات الصغيرة في كل من هذه الدول ذات خصوصية مميزة كونها: لا تحتاج إلى رؤوس أموال ضخمة لإنشائها، ويمكن أن يتم إنشاؤها بمبالغ بسيطة، الأكثر كفاءة في توظيف رأس المال، لا تنافس المشروعات الكبيرة من حيث الأسواق مكثفة للعمالة تستطيع التكيف مع الظروف السياسية والاقتصادية السائدة بدرجة أكبر من المشروعات الكبيرة ذات الأسواق الخارجية[157].

وهكذا تنبع أهمية التمويل للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة من أهمية تلك المؤسسات ذاتها لاقتصاديات الدول جميعاً، فهي من البداية أساس الإنتاج وأصل النشاط الاقتصادي الذي بدأ بمشروعات صغيرة قبل أن تظهر المشروعات الكبيرة، كما أنها طوق النجاة للخروج من الأزمات الاقتصادية، لقدرتها العالية على تنمية الاقتصاد، وتحديث الصناعة، ومواجهة مشكلة البطالة، وإعداد قاعدة عمالية، وتفعيل مشاركة المرأة، وخلق روح التكامل والتنافس بين المشروعات، وتطوير المستوى المعيشي للأفراد، وتضييق الفجوة بين الادخار والاستثمار، وتوسيع قاعدة الملكية للقطاع الخاص، وزيادة الصادرات، والإحلال محل الواردات، مما ينعكس إيجاباً على ميزان المدفوعات، ويساهم في استقرار سعر الصرف، ويحجم ارتفاع الأسعار، وينقل العديد من الطبقات الفقيرة من خط الفقر إلى دائرة الحياة. إن المشروعات الصغيرة تعتبر بحق المصدر الرئيس لتقديم احتياجات المواطنين من السلع والخدمات، وترتبط بعلاقة

156 OECD. 2016. *Financing SMEs and Entrepreneurs 2016*: OECD Publishing. Shaban، M.، Duygun، M.، & Fry، J. 2016. SME's lending and Islamic finance. Is it a "win–win" situation? Economic Modelling، 55، 1-5.

157 بيان الجرب، *دور المشروعات الصغيرة في التنمية الاقتصادية*، جامعة دمشق، كلية الاقتصاد، بحث منشور، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانون، المجلد، 22 العدد الثاني، 2006م، 119.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

تبادلية تجمع بين التشابك والتكامل بين كافة فروع الصناعات، فهي تمثل القنوات الأساسية في استهلاك ما تنتجه المشروعات الكبيرة من خامات ومواد وسيطة، وفي الوقت نفسه تمد المشروعات الكبيرة بما تحتاجه من قطع غيار وأجزاء ومكونات، مما يسهم في إثراء عملية التنمية بشقيها الاقتصادي والاجتماعي[158].

ج. صعوبات تمويل المشروعات الصغيرة المتوسطة

لايزال التمويل من أهم المعوقات والمشاكل التي تواجه المشروعات الصغيرة والمتوسطة حيث تواجه المشروعات الصغيرة والمتوسطة صعوبات تمويلية بسب حجمها وعدد العاملين بها وبسب حداثتها، وعليه تتعرض المؤسسات التمويلية إلى جملة من المخاطر عند تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة في مختلف مراحل نموها من: (التأسيس- النمو الأولي— النمو الفعلي الاندماج) ونظراً لهذه المخاطر تتجنب البنوك التجارية توفر التمويل اللازم لهذه المشروعات، وعموماً يمكن أن نتناول تلك العوائق والصعوبات التمويلية التي تعاني منها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بشكل عام على النحو التالي:

1. صعوبات ناشئة من النظام المالي:

وتكمن هذه الصعوبات في الاتي:-

أ- صعوبة تكييف النظام المالي المحلي مع متطلبات المحيط الاقتصادي الحديث والمتطور، ففي الوقت الذي يتحدث الخطاب الرسمي (السياسي) عن إجراءات دعم مالي وتشجيع الاستثمارات والشراكة، فإن الواقع يشير إلى اصطدام كل هذه التصورات بالتعقيدات ذات الطابع المالي منها:

- نقص في التمويل طويل المدى.
- المركزية في منح القروض، التي تعتمد على المناطق .
- نقص المعلومات المالية خاصة فيما يتعلق بالجوانب التي تستفيد منها المشروعات كالإعفاءات الضريبية والجمركية، وعدم الاستقرار في التشريعات المالية .
- عدم الافصاح عن قيمة الديون الممنوحة كقروض، وضعف الشفافية في تسيير عملية منح القروض رغم أن الأصل في القروض خاضع للإشهار.

158 *الرقابة البنكية كأداة لمواجهة المخاطر البنكية في ظل اتفاقية بازل*، 39.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

– محدودية صلاحيات الوكالات البنكية في عملية منح القروض بسبب عدم الاستقلالية النسبية.

– هشاشة العلاقة بين المصرف مانح التمويل والمشروعات حتى أصبحت المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مجبرة للجوء إلى البنوك بسبب نقص مواردها المالية، غير أن البنوك تبتعد عن زبائنها في كثير من الأحيان بسبب هشاشة هذه المشروعات، وقد أصبحت هذه الوضعية من العراقيل بالنسبة للمشروعات الصغيرة والمتوسطة ذات نسب النمو العالي، التي أصبحت مجبرة للتخفيض من استثماراتها، وبالتالي مستويات التشغيل بها، لذا تعتبر البنوك مصدراً لإحدى الصعوبات التي تعاني منها هذه المشروعات، في حين أنه في بلدان أخرى كتونس مثلا تم القضاء على هذه الصعوبات بفضل وجود بنوك محلية قريبة من المشروعات الصغيرة والمتوسطة وذات سلوك تنشيطي أو مهني للبنوك. وهذه العلاقة الوطيدة أدت إلى نجاح وازدهار كل من المشروعات الصغيرة والمتوسطة والبنك[159].

2. ثقل العبء الضريبي والجمركي:

إن الأعباء الضريبية التي تتحملها المشروعات الصغيرة والمتوسطة لا تساعدها بأي حال من الأحوال على العمل الإنتاجي، بل يؤدي على تعدد وتنامي الأنشطة الموازية التي تصب في خانة التهرب الضريبي، وزيادة على ذلك هناك عوامل أخرى تضغط على النشاط الإنتاجي من بينها:

- ارتفاع سعر تكلفة المنتوجات المصنعة الناتج عن إعادة تقييم الأموال الثابتة والمواد الأولية المستوردة الناجمة عن انخفاض قيمة العملة.
- كساد الإنتاج المصنع محليا الراجع إلى انخفاض القدرة الشرائية والمنافسة غير المشروعة في الكثير من الأحيان للإنتاج المستورد.
- ارتفاع الضغط الجبائي على النشاطات الاقتصادية بسبب تطبيق الرسم الإضافي الخاص بالإضافة إلى عوامل أخرى أدى إلى النتائج التالية:
- توقف عدة مؤسسات إنتاجية.

159 بريش السعيد، *اشكالية تمويل البنوك للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر بين معوقات المعمول و متطلبات المأمول*، الملتقى الدولي متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربي، أبريل 2006م، 324.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

- فقدان بعض مناصب العمل.
- وتحول بعض رؤوس الأموال من دائرة الإنتاج إلى دائرة التجارة وخاصة في الاستيراد والسوق السوداء .

كما أن النظام الجمركي يشكل أحد العقبات التي تخلق مشاكل وصعوبات عديدة للمشروعات الصغيرة والمتوسطة وذلك نتيجة الإجراءات المتخذة من قبل إدارة الجمارك التي تسير وفق تشريع لا يسهل نشاط هذا القطاع وكذلك لبعده عن التطبيقات والأعراف الدولية التي تتماشى وتكييف القوانين والآليات الجمركية. حيث أن قطاع الجمارك كثيرا ما يتميز بالبيروقراطية وتعدد قنوات الرشوة[160].

3. غياب الفضاءات الوسيطة (البورصة):

إن غياب ثقافة السوق المالي يجعل منظومة المشروعات الصغيرة والمتوسطة تعمل وفقاً لنماذج التسيير التقليدي وبموارد مالية ضئيلة. فنعتقد أن تكريس ثقافة السوق المالي في الجزائر سوف يحفز القطاع الخاص، على وجه الخصوص، على اللجوء إلى عمليات التمويل المباشر، أين تسود مظاهر اقتصاد السوق وتتنحى مظاهر اقتصاد الاستدانة. ولقد بينت العديد من الدراسات حول المشروعات الصغيرة والمتوسطة الأوربية أن الإمكانيات تفوق بكثير تلك المتاحة للمؤسسات غير المسعرة وفرص التمويل المتاحة المؤسسات المسعرة والواقع أن توفر سوق مالي كبديل أمام قطاع المشروعات الصغيرة والمتوسطة يؤدي إلى اشتقاق نشاط آخر مصاحب وهو الاستثمار في الأوراق المالية. ولما علمنا بأن السوق المالي يعتبر مجالا لتقييم أداء المؤسسات المسعرة، فإن ذلك يعتبر حافزا لتلك المؤسسات للرفع من مستويات أدائها، الأمر الذي يؤدي بالتبعية إلى ارتفاع مستوى أداء الاقتصاد الكلي. أضف إلى ذلك، أن اللجوء الأسواق المالية عند الحاجة إلى التمويل، والابتعاد عن التمويل البنكي، سوف يزيد من درجة استقلالية المؤسسات ذات العجز المالي ومن ثم إمكانية الاستثمار في مختلف المجالات بعيدا عن شروط منح الائتمان المصرفي[161].

160 المرجع نفسه، 324.
161 المرجع نفسه، 325.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

الفصل الخامس: التنمية الاقتصادية الوطنية

سيتم في هذا الفصل التعرف على المفاهيم العلمية المتعلقة بالتنمية الاقتصادية، من حيث عرض تعريفاتها المتعددة، إلى جانب بيان مصادر تمويل التنمية الاقتصادية، حيث تعتبر التنمية للقطاعات الاقتصادية المختلفة أحد أهم أهداف التمويل، ويتم ذلك عبر مؤسسات مختلفة ومن أبرزها القطاع المصرفي أو التمويل المصرفي، وترجع أهمية التعرف على دور القطاع المصرفي في تمويل التنمية الاقتصادية في أنه يساهم في تحقيق الهدف الذي يسعى إليه هذا البحث بشكل رئيسي وهو الدور الذي تقوم به المصارف الإسلامية، والذي يعتبر من أهم مبادئها السامية، والتي وجدت من أجلها وهو الوجود الحقيقي للخدمات الانتاجية والاقتصاد الحقيقي الذي يبنى على الانتاجية وتوفير السلع والخدمات وفي الوقت الذي يبتعد كل البعد عن الزيادة الربوية المبنية على القروض والرهانات الغير ملموسة.

يعد مفهوم التنمية من أهم المفاهيم العالمية في القرن العشرين، حيث أُطلق على عملية تأسيس نظم اقتصادية وسياسية متماسكة فيما يُسمى بـ "عملية التنمية"، ويشير المفهوم لهذا التحول بعد الاستقلال في الستينيات من القرن الماضي في آسيا وإفريقيا بصورة جلية[162]. وتبرز أهمية مفهوم التنمية في تعدد أبعاده ومستوياته، وتشابكه مع العديد من المفاهيم الأخرى مثل التخطيط والإنتاج والتقدم. إن التنمية ظاهرة نشأت مع نشأة البشرية، إلا أنها لم تأخذ أهمية كبيرة من حيث البحث، إلا بعد الحرب العالمية الثانية، بعدما تمحورت إشكاليتها في سؤال إنساني بسيط هو: لماذا هناك شعوب أصبحت غنية وأخرى لتزال فقيرة؟، ومن هنا أصبح موضوع التنمية من المواضيع الهامة التي لقيت اهتماما من الباحثين في مختلف الميادين الاقتصادية، والاجتماعية، والسياسية، والثقافية، والبيئية، واعتبرته المنضمات العالمية وعلى رأسها منضمة الأمم المتحدة للتنمية حقا مكرسا لكل الشعوب، خاصة الشعوب والدول النامية حتى تستطيع اللحاق بالدول المتقدمة[163].

---

162 طارق فتحي أسعد مبروك، *تقييم فاعلية برامج منظمات المجتمع المدني في تنمية الثقافة المدنية للشباب في محافظة طولكرم*، رسالة ماجستير، جامعة القدس، 2009م، 14.

163 رحالي حجيلة، *التنمية من مفهوم تنمية الاقتصاد إلى مفهوم تنمية البشر*، المركز الجامعي تيبازة، الجزائر، مجهول السنة،2.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

المبحث الأول : مفاهيم التنمية والتنمية الاقتصادية

أ. مفهوم التنمية

التنمية في اللغة: من فعل نمى ينمي تنمية، ونمى الشيء إذا جعله نامياً ونمى النار أي أذكاها أي نماها، ونمى الحديث إلى فلان أي رفعه إليه وعزاه ومعناها أيضاً النماء أي الازدياد التدريجي، يقال نما المال أي تراكم وكثر، كما يستخدم اصطلاح التنمية بمعنى الزيادة في المستويات الاقتصادية والاجتماعية وغيرها[164].

واصطلاحاً قد برز مفهوم التنمية الذي هو في اللغة الإنجليزية (Development) بداية في علم الاقتصاد حيث استُخدم للدلالة على عملية إحداث مجموعة من التغيرات الجذرية في مجتمع معين، بهدف إكساب ذلك المجتمع القدرة على التطور الذاتي المستمر بمعدل يضمن التحسن المتزايد في نوعية الحياة لكل أفراده، بمعنى زيادة قدرة المجتمع على الاستجابة للحاجات الأساسية والحاجات المتزايدة لأعضائه، والتنمية تعتبر حركة على اعتبارات أن التغيرات البنائية الناجمة عنها تؤدي إلى ردود أفعال في كافة الأنساق، وبالتالي في الوظائف المرتبطة بها، وإن كان يفضل أن نعبر بمصطلح عملية بدلاً من حركة، على اعتبار أن مفهوم حركة يمكن أن يطلق على أي شيء أو كل شيء سواء إراديا أو غير إرادي[165].

وبصورة أوسع وأشمل فإن التنمية هي عبارة عن تغيير ارتقائي مخطط يشمل النظم الاجتماعية القائمة في المجتمع سواء في هيكلها البنائي أو وظائفها ومهامها، بما يسمح بإطلاق قوى التنمية الذاتية في المجتمع، ومن ثم انتقاله المستمر ارتقائيا من مستوى إلى مستوى أعلى كأهداف وسطى أو مرحلية تحقيقاً لأهداف نهائية وشاملة تشمل الخير والعدالة والسعادة، ممثلين في الرخاء الاقتصادي والرخاء الاجتماعي والرضاء النفسي، وبمعنى آخر العمل على إنتاج كم من السلع والخدمات تشبع لأقصى حد ممكن رغبات واحتياجات أبناء المجتمع، وتوزيعها بعدالة، بين كافة أفراده الذين يجب أن يتقاسموا بعدل أيضا أعباء إنتاج هذه

164 إبراهيم حسن العسل، *التنمية في الفكر الإسلامي مفاهيم عطاءات معوقات أساليب*، بيروت لبنان، المؤسسة الجامعية للدراسات وللنشر، 1996م، 23.

165 أحمد مصطفى خاطر، *التنمية الاجتماعية، المقومات الأساسية*- نماذج ممارسة، الطبعة الأولى، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، 2002م، 47.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

السلع والخدمات وهو ما يشيع السعادة والرضاء لديهم جميعاً[166]. وهكذا يقصد بالتنمية إحداث تطور في مجال ما بواسطة تدخل أطراف واستعمال أدوات من أجل الوصول إلى التطور والرقي، إذن التنمية هي عبارة عن عملية تدخلية أو هي تدخل إرادي من قبل الدولة، وهي تحقيق زيادة تراكمية سريعة في الخدمات وهي تغير إيجابي يهدف به نقل المجتمع من حالة إلى حالة أفضل. وهناك عدة أوجه للتنمية وبشكل أدق عدة مجالات فهي تكون في كل المجالات العملية والفكرية وغيرها من مجالات الحياة.

ويرى الباحث أن مفهوم التنمية بشكل عام يتلخص في أنها : مجموعة من الإجراءات والعمليات المتتالية والمستمرة التي يقوم بها الإنسان للتحكم بقدر ما في مضمون واتجاه وسرعة التغيير الاقتصادي والثقافي والحضاري في مجتمع من المجتمعات بهدف إشباع حاجاته، أي أن التنمية ماهي إلا عملية تنطلق نحو التغيير الذي يكون في الأساس مقصود وموجه، له مواصفات معينة بهدف إشباع حاجات الإنسان"[167]. وعليه فالتنمية عملية حضارية شاملة لكل أنشطة المجتمع الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والسياسية والتربوية والفنية تحكمها فلسفة وأيدلوجية واضحة هدفها بناء الإنسان وتحرير طاقاته وتطوير كفاءته وقدراته، وفق خطط ممنهجة ومحددة في الزمان والأهداف، وهي أيضاً قضية ورهان اجتماعي يتطلب تحقيقه حريه مجتمعية وإرادة سياسية، تساعد على مشاركة جميع أفراد المجتمع في عمليه التخطيط والتنفيذ والتنظيم كل حسب دوره ومقدار مسؤوليته[168].

ويرى الباحث أن التنمية هي الناتج الحقيقي للتغيير المدروس والمقصود والموجه من خلال مجموعة من العمليات والاجراءات التي تشتمل على جميع الأنشطة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والسياسية بحيث تتماشي مع ايدولوجية فكر معين يقود نحو النمو وتحقيق التطور في جميع مجالات الحياة في مجتمع معين .

---

166 كمال التابعي، *التنمية البشرية*: دراسة حالة مصر، الطبعة الأولى، دار الكتب المصرية، القاهرة، 2001م، 20.

167 أثير قاسم شقير، *تنمية الاقتصاد المحلي في منطقة غرب محافظة سلفيت*، رسالة ماجستير، جامعة النجاح نابلس، 2017م، 19-20.

168 العسل، *التنمية في الفكر الإسلامي مفاهيم عطاءات معوقات أساليب*، المؤسسة، 28.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

ب. تعريف التنمية الاقتصادية وأهدافها

عرفت هيئة الأمم المتحدة التنمية الاقتصادية بأنها "عملية الانتقال بالمجتمعات من حالة ومستوى أدنى إلى حالة ومستوى أفضل، ومن نمط تقليدي إلى نمط آخر متقدماً كماً ونوعاً وتعد حلاً لابد منه في مواجهة المتطلبات الوطنية في ميدان الإنتاج والخدمات. ويربط من يعرف التنمية الاقتصادية بزيادة دخل الدولة ذلك أن الهدف والمقصد الرئيسي للتنمية الاقتصادية يدور حول زيادة الدخل القومي الحقيقي لأي دولة، فزيادة الدخل القومي الحقيقي في أي بلد من البلدان تحكمه بعض العوامل كمعدل الزيادة في السكان، والبنية التحتية بما في ذلك الموارد والامكانيات المادية والتكنولوجية الملائمة لتلك الدول، ولعل هذه الزيادة في الدخل مرتبطة أيضاً بالموارد الطبيعية والمادية لهذه الدول وكذلك المادية والفنية، فكلما كان هناك توافر في رؤوس أموال وكفاءات بشرية في الدول، كلما أمكن تحقيق نسبة زيادة في اجمالي الدخل القومي الحقيقي، ولهذا يرى البعض أن التنمية هي : "عملية يزداد فيها الدخل القومي ودخل الفرد في المتوسط، بالإضافة إلى تحقيق معدلات عالية من النمو في قطاعات معينة تعبر عن التقدم"[169].

وعرفها أحد الكتاب في تعريف يوضح أهم مؤشرات التنمية الاقتصادية على أنها تتضمن : "زيادات في الدخل القومي الحقيقي القومي الحقيقي، وكذلك في نصيب الفرد منه، وهذا التحسن في الدخل أو الإنتاج يساعد على زيادة الادخار مما يدعم التراكم الرأسمالي والتقدم التكنولوجي في المجتمع، وتساعد هذه بدورها على دعم النتاج والدخل، بالضافة إلى هذه التغيرات تشتمل التنمية الاقتصادية كذلك على تحسين كل ما هو يتعلق بشكل مباشر بكفاءة وقدرة العامل على الحصول على الدخل وتنظيم الإنتاج بطريقة أفضل، وتطوير وسائله العائد من النقل والمواصلات، وتقدم المؤسسات المالية، وزيادة معدل التحضر في المجتمع، وتحسن مستويات الصحة والتعليم وتوقعات الحياة، وزيادة وقت الفراغ وتحسين التجهيزات

169 حربي محمد موسى عريقات، *مبادئ في التنمية والتخطيط الاقتصادي*، الطبعة الأولى، عمان، الأردن، دار الفكر للنشر 1993م، 26.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

المتاحة لاستجمام، ولشك في أنه يوجد فرق شاسع بين الدول المتقدمة اقتصاديا والدول المتخلفة اقتصاديا فيما يتعلق بهذه المسائل"[170].

ومن الواضح أن الآراء تركز على أن التنمية الاقتصادية، هي عملية يزداد بواسطتها الدخل القومي الحقيقي، خلال فترة زمنية ليست قصيرة، بشرط أن يكون معدل زيادة الدخل القومي الحقيقي أكبر من معدل نهمو السكان، حتى يرتفع متوسط نصيب الفرد من هذا الدخل، والى جانب هذا التغير الكمي تغير كيفي في حياة الناس، وهي بذلك عملية حضارية ومتواصلة التطور. ومن هنا نجد أن الاهتمام الأكبر في موضوع التنمية موجه نحو النمو الاقتصادي، باعتباره العامل الساسي التي تعتمد عليه وبرغم شبه اتفاق على اعتبار زيادة الدخل القومي الحقيقي، هو الهدف الرئيس لتحقيق التنمية الاقتصادية، وهو أبرز مؤشرات قياسها، إلا أن هناك انتقادات وعدم رضا لاعتبار مؤشر معدلات النمو والناتج القومي كمؤشر وحيد لقياس التنمية الاقتصادية، ومن هذه الانتقادات ما يراه البعض بأن هناك الكثير من التغيرات التي لا تدخل في تلك الحسابات مثل المتغيرات غير الاقتصادية، والعمليات التي تمر عبر السواق، وخصوصنا في المجتمعات الريفية، حيث يستهلك أفراد المجتمع الريفي جزء كبير من محاصيلهم، ويخيطون ملابسهم ويبنون بيوتهم بأنفسهم[171].

وبصفة عامة والتعريف المختار من الباحث أن التنمية الاقتصادية ما يحاول الجمع بين عدة تعريفات حيث تعرف على أنها العملية التي يتم من خلالها الانتقال من حالة التخلف إلى حالة التقدم، وذلك يقتضي إحداث تغير في الهياكل الاقتصادية، وبالتالي فهي تنصرف نحو إيجاد زيادة في مستوى الطاقة الإنتاجية للموارد الاقتصادية، كما تعتبر التنمية الاقتصادية على أنها عملية لرفع مستوى الدخل القومي، بحيث يترتب تباعاً على هذا ارتفاع في متوسط نصيب دخل الفرد، كما أنه من مضامينها رفع إنتاجية فروع الإنتاج القائمة خاصة في دول العالم الثالث كالقطاع الصناعي والزراعي وقطاع الموارد الأولية[172]. وللتنمية الاقتصادية أهداف

---

170 محمد عبد العزيز عجمية، ومحمد علي الليثي، *التنمية الاقتصادية*، الإسكندرية، الدار الجامعية، 2001م، 2.

171 تقرير التنمية البشرية، *برنامج دراسات التنمية، السياسات الاقتصادية والتنمية البشرية في فلسطين*، جامعة بيرزيت، 2001 م،21.

172 حجيلة، *التنمية من مفهوم تنمية الاقتصاد إلى مفهوم تنمية البشر*، 3.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

محددة وتتمحور في سعى كل دولة إلى رفع مستوى معيشة سكانها، وليس هناك من شك أن أهداف التنمية تختلف من دولة لأخرى ويعود ذلك إلى ظروف الدولة وأوضاعها الاجتماعية والاقتصادية والثقافية وحتى السياسية، ولكن هناك أهداف أساسية تسعى إليها الدول النامية في خططها الإنمائية، ويمكن حصر أهم هذه الأهداف الأساسية في الآتي:

1. زيادة الدخل القومي الحقيقي:

تعطي الدول النامية الأولوية لزيادة الدخل القومي الحقيقي لأن زيادته من أهم الأهداف لتلك الدول فمعظم الدول النامية تعاني من الفقر وانخفاض مستوى معيشة سكانها، ولا سبيل للتخلص من هذا الفقر في تلك الدول وانخفاض مستوى المعيشة وتجنب تفاقم المشكلة السكانية والأوضاع الصحية والتعليمية المتدهورة إلا بزيادة الدخل الحقيقي الذي يساعد في التغلب تدريجياً على المشاكل التي تعاني منها الدول النامية حاليا، خاصة إذا تحققت زيادة الدخل إحداث تغييرات عميقة هيكلية في البنية الاقتصادية.

2. رفع مستوى المعيشة:

من الأهداف الرئيسية للتنمية تحقيق مستوى معيشية جيد لأفراد المجتمع، وتسعى الدول النامية في خططها الإنمائية لتحقيق مستوى معيشة مرتفع، ذلك أن الارتفاع بمستوى المعيشة للسكان يعتبر من الضروريات المادية للحياة من مأكل وملبس ومسكن. والتنمية الاقتصادية ليست مجرد وسيلة لزيادة الدخل القومي السنوي فحسب وإنما هو أيضاً وسيلة لرفع مستوى معيشة سكان ذلك البلد. ففي معظم العالم الثالث، هناك فئة معينة من السكان مسيطرة سيطرة كاملة على الموارد المالية وعلى معظم الأنشطة الاقتصادية للدولة، مما يدل على أن الدخل غير موزع توزيعاً عادلاً بين فئات السكان، علماً أن هناك ارتباطاً وثيقاً بين زيادة السكان وزيادة الدخل، وكلما كانت زيادة السكان أكبر من زيادة الدخل كلما انخفض متوسط نصيب الفرد وأدى ذلك بالتالي إلى انخفاض مستوى المعيشة[173].

173 عبد اللطيف مصطفى وعبد الرحمن بن سانية، *دراسات في التنمية الاقتصادية*، بيروت لبنان، مكتبة حسن العصرية، 2014م، 17-19.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

3. تقليل التفاوت في توزيع الدخول والثروات:

يعتبر تقليل فجوة التباين وتحقيق التقارب في توزيع الدخول والثروات هدفاً من الأهداف الاجتماعية في عملية التنمية الاقتصادية، فأغلب الدول النامية التي تعاني من تدني في مستوى الدخل القومي ومن انخفاض متوسط دخل الفرد تعاني أيضاً من اختلالات في توزيع الدخول والثروات، فقد تستحوذ فئة صغيرة من السكان على جزء كبير من الثروة، بينما تعاني غالبية السكان من الفقر وانخفاض مستوى دخولهم مما يؤدي إلى تدني المستوى الصحي والتعليمي والمعيشي، وتزداد هذه الظاهرة تفاقماً كلما كبر حجم السكان واتسعت أقاليم الدولة وتباينت، ولا شك أن للتفاوت في توزيع الدخول والثروات مساوئ تتمثل في عدم شعور الأغلبية بالعدالة الاجتماعية، كما أن هذا التفاوت يميل إلى وضع الأفراد في طبقات مختلفة ومتباينة، وأهم هذه المساوئ على الإطلاق هي هدر الموارد الاقتصادية فالأغنياء ينفقون جزء مهم من أموالهم في السلع الكمالية التي يمثل مستوى من الرفاهية التى لا تتوفر إلا عند هذه الطبقة، هذا بافتراض أن الجهاز الإنتاجي قادر على التحرك لإشباع الطلب المتزايد من تلك الطبقة، ولو أننا نرى غالبية الدول المتخلفة بعجز جهازها الإنتاجي على تلبية الاستهلاك المظهري الذي تتمتع به طبقة الأغنياء فتتجه الدول إلى الاستيراد من الدول المتقدمة، مع ما يرتبط هذا من عجز في ميزان المدفوعات ومتاعب اقتصادية أخرى، وكذلك فإن زيادة الطاقات الإنتاجية الناجمة عن عملية التنمية في حاجة إلى خلق الطلب عليها واحد وسائل خلق الطلب هي إعادة توزيع الدخل لصالح الشرائح الأوسع في المجتمع.

4. التوسع في الهيكل الإنتاجي:

يجب أن تسعى التنمية الاقتصادية إلى توسيع قاعدة الهيكل الإنتاجي، لأن التنمية الاقتصادية لا تقتصر على مجرد زيادة الدخل القومي وزيادة متوسط نصيب الفرد بل التوسع في بعض القطاعات الهامة من الناحية الاقتصادية، ويتميز البنيان الاقتصادي في الدول المتخلفة بسيادة القطاع الزراعي على بقية القطاعات الأخرى، مما جعلها تتعرض لكثير من الأزمات الاقتصادية نتيجة للتقلبات في الإنتاج والأسعار، لذلك يجب على الدولة التوسع في الهيكل الانتاجي وبناء صناعات تحويلية، وفي ظل هذه الأحوال لا يمكن بناء استراتيجية تحقق

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

أهداف هذه الدول بالشكل المرضي إلا إذا حدث تغيير حقيقي في بنية وهيكل اقتصاديات هذه الدول[174].

المبحث الثاني : التنمية الاقتصادية في الفكر الإسلامي

تتركز النظرية الإسلامية للتنمية والنمو الاقتصادي على عدة عوامل من أهمها حسن استغلال الموارد والامكانيات الاقتصادية والمادية للدول وخاصة الإسلامية منها وذلك على فترات زمنية طويلة نسبيا حتى تتحقق التنمية المستدامة لتلك الدول، فلو نظرنا إلى الخارطة الجغرافية للدول الإسلامية لأدركنا وبسرعة مقدار التنوع والغنى في الموارد الاقتصادية غير المستغلة الاقتصادي غير المستغل لهذه الدول، وكذلك ينطلق فهمها للتنمية على قاعدة عقائدية أساسها أن الله سبحانه وتعالى استخلف الإنسان في الأرض لكي ينميها وهو ما يعبر عنه بالمصطلح المعروف بتعميرها وفيما يلي سوف يبين الباحث أهم ملامح النظرية التنموية الاقتصادية في الإسلام.

أ. نظرية الاستخلاف والتنمية

لم يرد لفظ التنمية الاقتصادية في الكتاب والسنة، ولكن كثيراً ما تناول القرآن الكريم السلوك الاقتصادي وإحاطته به، وفرضية أن يكون هذا السلوك رشيداً في مجال الكسب والإنتاج والاستهلاك، ولم يستخدم القرآن الكريم مصطلح النمو أو التنمية، ولكن هنالك العديد من المصطلحات التي تدل على النمو أو التنمية والتي منها : الإعمار، والابتغاء من فضل الله، والسعي في الأرض، وإصلاح وإحياء الأرض وعدم فسادها، والحياة الطيبة، والتمكين، ويعتبر مصطلح العمارة، والتعمير من أصدق المصطلحات تعبيراً عن التنمية الاقتصادية في الإسلام[175]. والخلافة لغة هي الإمارة والإمامة والخليفة هو المستخلف يقال خلف فلان فلاناً إذا كان خليفته، ومنه قوله تعالى: ﴿اخْلُفْنِي فِي قَوْمِي﴾[176].

174 عبد اللطيف مصطفى، *دراسات في التنمية الاقتصادية*، 17-19.
175 حسن محمد ماشا، *التنمية الاقتصادية من منظور إسلامي*، مجلة الاقتصاد والعلوم الإدارية العدد 1، السودان، 2008م، 33.
176 سورة الأعراف، الآية 142.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

لقد جاء في الإسلام لفظ "عمارة الأرض" كمفهوم ذو دلالة أوسع من المفهوم الوضعي للتنمية التي تنحصر في الإنتاج المادي، وتغفل الحاجات الروحية ويختل فيها التوزيع، ولا يتمتع كل الأفراد بحد الكفاية في الدخل[177] قال تعالى :﴿هُوَ أَنشَأَكُم مِّنَ الْأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا﴾[178] فالآية تؤكد على وجوب عمارة الأرض واستعمركم فيها يعني أمركم بعمارتها بما تحتاجون إليه كما قال الجصاص أن ذلك فيه الدلالة على وجوب عمارة الأرض للزراعة والغرس والأبنية"[179]. وقال القرطبي: الطلب المطلق من الله تعالى يكون على الوجوب" وينقل عن ابن العربي : قال بعض علماء الشافعية : الاستعمار طلب العمارة، والطلب المطلق من الله تعالى على الوجوب فقوله تعالى استعمركم فيها، خلقكم لعمارتها[180].

وقال الشوكاني في فتح القدير : هو أنشأكم من الأرض أي ابتدأ خلقكم من الأرض لأن كل بني آدم من صلب آدم وهو مخلوق من الأرض، واستعمركم فيها أي جعلكم عمارها وسكانها، من قولهم : أعمر فلان فلانا داره فهي له عمرى، فيكون استفعل بمعنى أفعل : مثل استجاب بمعنى أجاب[181] ويقول الزمخشرى في الكشاف هو أنشأكم من الأرض : لم ينشئكم منها إلا هو ولم يستعمركم فيها غيره، وإنشاؤهم منها خلق آدم من التراب، واستعمركم فيها أمركم بالعمارة، والعمارة متنوعة إلى واجب وندب ومباح ومكروه وكان ملوك فارس قد أكثروا من حفر الأنهار وغرس الأشجار وعمروا الأعمار الطوال مع ما كان فيهم من عسف الرعايا فسأل نبي من أنبياء زمانهم ربه عن سبب تعميرهم فأوحى إليه إنهم عمروا بلادي فعاش فيها عبادي[182]. وفي الحديث الشريف يقول صلى الله عليه وسلم ما يشير إلى هذه النقطة

177 محمد عجيمية وعلي الليثي، *التنمية الاقتصادية، مفهومها، نظرياتها سياستها*، مطبعة دار الجامعة الإسكندرية مصر، 1998م، 35.

178 سورة هود، الآية 61.

179 أحمد بن علي الرازي الجصاص، *أحكام القرآن*، تحقيق محمد الصادق قمحاوي، بيروت لبنان، دار إحياء التراث العربي، 1984م،ج4، 378.

180 محمد بن أحمد القرطبي، *الجامع لأحكام القرآن*، تحقيق سالم البدري، بيروت لبنان، دار الكتب العلمية،2013م، ج39،9.

181 محمد بن علي بن محمد الشوكاني، *فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية*، بيروت لبنان، دار المعرفة، 2004م، ج 1،664.

182 أبو القاسم الزمخشري، *الكشاف*، تحقيق عادل أحمد عبد الموجود، الرياض، مكتبة العبيكان، 1998م، ج3، 212.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

الأساسية وهي عمارة الأرض: (مَا مِن مُسلم يَغرِسُ غَرْسًا أو يَزرَعُ زَرْعًا فيأكُلُ مِنه طَيرٌ أو إنسَانٌ أو بَهيْمَةٌ إلا كان لهُ بهِ صَدقَةٌ) [183].

وعلى ضوء ما تقدم يمكن تعريف التنمية الاقتصادية في الإسلام بأنها هي :" استغلال المجتمع لخيرات الأرض (النعم التي سخرها الله تعالى له) بالعمل الصالح تنفيزاً لشرط الخلافة والتمكين، وتحويلها إلى سلع وخدمات لإشباع الضروريات عند حد الكفاية لكافة أفراده عبر تشغيل كامل وتوزيع عادل"[184].ويتبع الاستخلاف أيضاً اتباع الضوابط التي وضعتها الشريعة لتنظيمً شئون الإنتاج والتي يمكن حصرها في الآتي :-

1. الإيمان بأن الله هو المالك الحقيقي لهذه الأرض وهو المتصرف فيها كيفما شاء والإنسان مستخلف عليها فعليه استخدامها وتنميتها بالقدر الذي يمكنه من عمارة الأرض التي استخلفه الله فيها وأمره بعمارتها قال تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي جَعَلَكُمْ خَلَائِفَ الْأَرْضِ وَرَفَعَ بَعْضَكُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ لِّيَبْلُوَكُمْ فِي مَا آتَاكُمْ﴾[185] وكذلك قوله تعالى: ﴿وَلَوْ نَشَاء لَجَعَلْنَا مِنكُم مَّلَائِكَةً فِي الْأَرْضِ يَخْلُفُونَ﴾[186] وكقوله تعالى: ﴿وَيَجْعَلُكُمْ خُلَفَاء الأرض ..﴾[187] وقوله عز وجل: ﴿عَسَى رَبُّكُمْ أَن يُهْلِكَ عَدُوَّكُمْ وَيَسْتَخْلِفَكُمْ فِي الأَرْضِ فَيَنظُرَ كَيْفَ تَعْمَلُونَ﴾[188].
2. الإيمان بأن الله سخر للإنسان ما في الكون لخدمة الإنسان ولمزاولة النشاط الاقتصادي قال تعالى: ﴿اللّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضَ وَأَنزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجَ بِهِ مِنَ الثَّمَرَاتِ رِزْقاً لَّكُمْ وَسَخَّرَ لَكُمُ الْفُلْكَ لِتَجْرِيَ فِي الْبَحْرِ بِأَمْرِهِ وَسَخَّرَ لَكُمُ الأَنْهَارَ* وَسَخَّرَ لَكُمُ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ دَآئِبَيْنَ وَسَخَّرَ لَكُمُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ* وَآتَاكُم مِّن كُلِّ مَا سَأَلْتُمُوهُ وَإِن تَعُدُّواْ نِعْمَتَ اللّهِ لاَ تُحْصُوهَا إِنَّ الإِنسَانَ لَظَلُومٌ كَفَّارٌ﴾[189]. وقال تعالى: ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا

183 العسقلاني، *فتح الباري شرح صحيح البخاري*، كتاب المزارعة، 5.
184 ماشا، التنمية الاقتصادية من منظور إسلامي، 85.
185 سورة الانعام الآية 165.
186 سورة الزخرف الآية 60.
187 سورة النمل الآية 62.
188 سورة الاعراف الآية 129.
189 سورة ابراهيم الآيات 32 – 33-34.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ وَأَنزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللهُ مَن يَنصُرُهُ وَرُسُلَهُ﴾[190].

3. أن يؤدي الخلق المستخلفون حقوق المال للمجتمع في صورة الصدقات المفروضة، وعلي رأسها الزكاة والصدقات التطوعية والكفارات وغيرها من النفقات، تحقيقاً لعدالة التصرف في المال وإقامة للتكافل الاجتماعي، قال تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي أَنشَأَ جَنَّاتٍ مَّعْرُوشَاتٍ وَغَيْرَ مَعْرُوشَاتٍ وَالنَّخْلَ وَالزَّرْعَ مُخْتَلِفًا أُكُلُهُ وَالزَّيْتُونَ وَالرُّمَّانَ مُتَشَابِهًا وَغَيْرَ مُتَشَابِهٍ كُلُوا مِن ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ وَآتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾[191].

4. استغلال الموارد في المساعدة الانسان على عبادة الله تعالى فعمارة الأرض لا تركز على الحاجات المادية فقط، وإنما هنالك الحاجات الروحية التي هي أصل الحياة قال تعالى : ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ (56) مَا أُرِيدُ مِنْهُم مِّن رِّزْقٍ وَمَا أُرِيدُ أَن يُطْعِمُونِ (57) إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَّاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ﴾[192] ولقد جاء في تفسير القرطبي : "ليعبدون ليذلوا ويخضعوا ويعبدوا ما أريد منهم من رزق من صلة أي رزقا بل أنا الرزاق والمعطي وقال بن عباس وأبو الجوزاء أي ما أريد أن يرزقوا أنفسهم ولا أن يطعموها وقيل المعنى ما أريد أن يرزقوا عبادي ولا أن يطعموهم إن الله هو الرزاق"[193] فعمارة الأرض توازن بين متطلبات الروح وحاجات الجسد لضمان حياة فاضلة مقبولة عند الله تسهل الطريق إلى الجنة.

5. تنمية المال عن طريق السعي والضرب في الأرض وابتغاء من فضل الله قال تعالى : ﴿ فَإِذَا قُضِيَتْ الصَّلاةُ فَانتَشِرُوا فِي الأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيراً لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾[194] جاء في تفسير القرطبي : فإذا قضيت الصلاة فانتشروا في الأرض هذا أمر

190 سورة الحديد الآية: 25.
191 سورة الانعام الآية 141.
192 سورة الذاريات الآية 56-57.
193 القرطبي، *الجامع لأحكام القرآن* ج17، 38.
194 سورة الجمعة الآية 10 .

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

إباحة، كقوله تعالى: ﴿وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا﴾[195] يقول إذا فرغتم من الصلاة فانتشروا في الأرض للتجارة والتصرف في حوائجكم وابتغوا من فضل الله، أي من رزقه[196]. [197].

ب. خصائص التنمية في الإسلام

تتميز التنمية الإسلامية بعدة خصائص يمكن حصرها فيما يلي :

1. التنمية في الإسلام شمولية

المقصود بالتنمية الشاملة أنها تنمية لا تغفل الجوانب الروحية وتعتمد الجوانب المادية فقط، إنها تنمية اقتصادية تشمل النواحي المادية والروحية، فالإسلام اهتم بتحقيق كافة حاجات المجتمع المسلم، من مأكل وملبس ومسكن ونقل وتعليم وعبادة وشعائر الدينية ودعوة وغيرها[198] وأن مبدأ الشمول في التنمية الاقتصادية الإسلامية يقتضي أن تضمن التنمية كافة الاحتياجات البشرية من مأكل وملبس ومسكن، ونقل وتعليم، وصحة وترفيه وحق العمل وحرية التعبير وممارسة الشعائر الدينية... الخ، وبالتالي فإن الشمولية تعني كذلك غرس الأخلاق والقيم الدينية كالصدق والأمانة والإيثار والتسامح والتراحم، ورد الحقوق إلى أهلها وإتقان العمل... وغيرها من القيم والصفات الأخلاقية والدينية والاقتصادية المؤدية إلى تلك التنمية الاقتصادية الشاملة لكل جوانب الحياة، وعليه فإن أي برنامج للتنمية الاقتصادية في ظل الإسلام لا يهدف إلى التنمية الخلقية لأفراد المجتمع ككل يكون مصيره الفشل.

2. التنمية في الإسلام متوازنة

أن مبدأ التوازن في التنمية الاقتصادية يقتضي أن تتوازن جهود التنمية، ومن ثم فإنه لا يقبل في الإسلام أن تنفرد بالتنمية المدن دون القرى أو أن تستأثر الصناعة بالتنمية دون الزراعة، أو أن تقوم الكماليات على حساب الضروريات أو أن يركز على المباني الفخمة و المنشآت المتطورة دون توفير المرافق العامة و التجهيزات الأساسية. ولا شك أن التنمية

---

195 سورة المائدة الآية 2 .

196 القرطبي، *تفسير القرآن للقرطبي* ج71،18.

197 محمد حسين عبود، *تنمية الموارد البشرية دراسة في النظرية الإسلامية*، العراق، جامعة كربلاء، 2018م،94-95.

198 الغزالي عبد الحميد، *الإنسان أساس المنهج الإسلامي في التنمية الاقتصادية*، منشورات مركز الاقتصاد الإسلامي، المصرف الإسلامي الدولي، القاهرة، 1988م.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

الاقتصادية غير المتوازنة التي نراها في أغلب دول العالم الإسلامي مركزة على جزء من الاقتصاد الوطني دون بقية الأجزاء هي تنمية مشوه[199].

3. التنمية في الإسلام واقعية

إن الإسلام نظر إلى المشاكل الاقتصادية والاجتماعية التي يمكن أن تظهر في المجتمع المسلم نظرة واقعية و وضع لها الحلول الواقعية، ومن الأمثلة التي تظهر لنا فيها واقعية الإسلام ومثاليته في الوقت نفسه، الكيفية التي عالج بها مشكلة الفقر، فمن الناحية الواقعية نجد أن الإسلام فرض نظام الزكاة كحل لمشكلة الفقر، وذلك حين كانت النظم والشرائع الأخرى تعتمد على فكرة الإحسان الفردي الذي يقدم للفقراء مساعدة لهم، ويدفعه الغني عن رضا، منحة منه و تفضلا، ولكن هذه الفكرة لم تستطع أن تعالج هذه المشكلة، لأنها تقوم على الاختيار، وحب فعل الخير، والقلة من الناس من يفعل الخير حبها في الخير. من هنا فقد تفاقمت المشكلة وانتشر الفقر في كل مكان، ولما جاء الإسلام عالج المشكلة بطريقة أكثر واقعية حين أصبح للفقراء حق معلوم في أموال الأغنياء، تتولى الدولة مسؤولية إجبار الأغنياء على دفعه عند الامتناع، و تعمل على توزيعه بين الفقراء[200].

4. التنمية في الإسلام عادلة

التنمية الاقتصادية الإسلامية لا تستهدف زيادة الإنتاج فحسب وإنما تستهدف عدالة التوزيع قال تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَآنُ قَوْمٍ عَلَى أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾[201] والعدل المقصود هو أن يتحصل كل فرد وكل سكان في إقليم أو مدينه أو قرية أو ريف أو منطقة على حد الكفاية، والإسلام إذا تطلب زيادة الإنتاج يستلزم في الوقت نفسه عدالة التوزيع، لأن وفرة الإنتاج مع سوء التوزيع هو احتكار لا يقره الإسلام، كما أن عدالة التوزيع دون إنتاج هو توزيع للفقر والبؤس يرفضه الإسلام. لذلك أقام الإسلام أحكامه على مبدأ العدل بين الناس. وقد أمر الله سبحانه وتعالى بالعدل في كثير

---

199 محمد شوقي الفنجري، *المذهب الاقتصادي في الإسلام*، القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1986م، 111-115.

200 محمد ياسر الخواجة، *دراسات في الاقتصاد الإسلامي*، القاهرة: دار نيو بوك للنشر والتوزيع، 2017م، 105.

201 سورة المائدة الآية 8.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

من الآيات. وقال تعالى : ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾[202] فقد حرص التشريع الإسلامي على تحقيق العدالة بين الناس ففرضت على الأغنياء قدراً محدوداً من المال يدفع للفقراء حقاً لهم، وهذا القدر ليس كثيراً ولا قليلاً بل يكفي الفقراء ولا يلحق الضرر بالأغنياء تحقيقا للعدل وحثت على الإنفاق التطوعي من العفو.

5. التركيز على الأولويات

هنالك أولويات إنتاج للتنمية في الإسلام فدائماً ما تبدأ بإنتاج الضروريات كمرتبة أولى في نظام الإنتاج والضروريات كما سبق هي : الأشياء التي لا يمكن أن يقوم بدونها الدين، كما هي ضرورية لقيام حياة الناس ولا بد منها لاستقامة مصالحهم ثم تأتي مرتبة الحاجيات وهى : الأشياء التي يمكن تحمل الحياة بدونها ولكن بمشقة زائدة فهي أشياء يحتاج إليها الناس لرفع الحرج والمشقة عنهم، ثم أخيراً تأتي المرتبة الثالثة وهي مرتبة التحسينات أي الأشياء التي تجعل حياة الناس أكثر يسراً وسهولة ومتعة دون إسراف أو ترف. والحاجات الضرورية لا تشمل الجانب المادي فقط من مآكل ومشرب وملبس ومأوي ووسيلة انتقال وخدمات منزلية وتعليمية وصحية وفرص عمل وزواج وغيرها وإنما أيضاً الجانب المعنوي والروحي من جهاد ودعوة لحفظ الدين والقيم الأخلاقية[203].

6. التنمية في الإسلام إنسانية

هدف التنمية في الإسلام كما رأينا في نظرية الاستخلاف هي الإنسان وسعادته فالله أوجده في الأرض ليعمرها لمصلحته هو قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُم مِّنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا﴾[204]، فغاية التنمية الإسلامية هو الإنسان نفسه لا تستعبده المادة شأن التنمية الرأسمالية، ولا يستذله الغير شأن التنمية الاشتراكية، وإنما محرراً مكرماً يعمر الدنيا ويحييها بالعمل الصالح طاعة الله وحباً في ثوابه. كما أن المنهج الإسلامي في التنمية يركز على الجانب الروحي فيربي الفرد

202 سورة النحل الآية 90.
203 ماشا، *التنمية الاقتصادية من منظور إسلامي*، 92.
204 الإسراء الآية 70.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

المسلم على الإيمان بالآخرة وأنّ هناك ثوابا وعقابا بعد الموت وهذا يجعل المؤمن يتجه بنشاطه الاقتصادي إلى الله تعالى ابتغاء مرضاته ومن ثم فهو يعمر الدنيا وينميها ليحقق الخلافة في الأرض، ويحل التكامل والتعاون محل الصراع والتناقض، وتتحول الأعمال العادية إلى عبادات يثاب عليها الإنسان إذا صلحت نيته، كما يحثه الإسلام على طلب العلم والأخذ بأسباب النجاح إلى أبعد الحدود[205].

المبحث الثالث : دور المشروعات الصغيرة والمتوسطة في التنمية الاقتصادية

هناك قاعدة متفق عليها في أوساط علماء الاقتصاد وهي أن المشروعات الكبيرة لا تنمو ولا يكتب لها النجاح إذا لم يوجد هناك مشروعات صغيرة توفر لها احتياجاتها من المواد والخدمات وتشتري منتجاتها وهذا يعني أن العلاقة بين المشروعات الكبرة والصغيرة هي علاقة اعتمادية تبادلية استمرارية، ولهذا كان للمشروعات الصغيرة دور بارز في دفع عملية الاقتصاد الوطني في الدول التي تسعى إنشاء مثل هذه المشاريع كسعيها تماماً لإنشاء المشاريع الكبيرة بل وتسعى لتشجيع الأفراد على القيام بالمشاريع الصغيرة كونها تخدم فئة كبيرة من الأفراد وتتوزع على اكبر مساحة جغرافية في البلد[206].

للمشروعات الصغيرة والمتوسطة دور مهم في اقتصاديات كل من الدول المتقدمة والنامية على حد سواء وتشير الإحصائيات بأن المشاريع الصغيرة والمتوسطة تمثل أكثر من 98% من مجموع المؤسسات العاملة في معظم دول العالم وتسهم في حوالة 34% من ناتج الدخل القومي الإجمالي الأمريكي وفي 58% من إجمالي فرص العمل المتاحة في أمريكيا، مع وجود تفاوت نسبي كبير بين المشروعات الصغيرة في البلدان الصناعية والانتاجية والعمالة المستخدمة، إذ يتجاوز رأس مال المشاريع الصغيرة 20 مليون دولار في الولايات المتحدة

---

205 زليخة بلحناشي، *التنمية الاقتصادية في المنهج الإسلامي*، أطروحة دكتوراة، جامعة منتوري، الجزائر، 2007م، 105-109.

206 أميرة محمد الحموري، *دور المشروعات الصغيرة في تعزيز مشاركة المرأة في المجتمعات المحلية في المملكة العربية السعودية*، IUG Journal of Educational and Psychology Sciences، Islamic University of Gaza 2016، 255.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

الأمريكية واليابان وبعض بلدان الاتحاد الأوروبي وهو وضع يعكس طبيعة التنمية في هذه البلدان[207].

فيما بينت دراسة أخرى أن المشروعات الصغيرة والمتوسطة في مصر تمثل والتي تقوم بتوظيف أقل من 50 عاملاً حوالي 99% من اجمالي عدد المنشآت التي تعمل في القطاع الخاص غير الزراعي، كما يساهم قطاع المشروعات الصغيرة والمتوسطة بما لا يقل عن 80% من إجمالي القيمة المضافة، ويعمل في قطاع المشروعات الصغيرة والمتوسطة 76% من العمالة: حوالي ثلثي قوة العمل بالقطاع الخاص ككل، وحوالي ثلاثة أرباع قوة العمل بالقطاع الخاص غير الزراعي، إلا أن نسبة مساهمتها في اجمالي الصادرات المصرية لا يكاد يتجاوز 4% فقط مقارنة 60% في الصين، 56% في تايوان، 70% في هونج كونج و43% في كوريا[208].

المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أحد أهم آليات التطور التكنولوجي من حيث قدرتها الفائقة على تطوير وتحديث عمليات الإنتاج بشكل أسرع وبتكلفة أقل كثيراً عن الشركات الضخمة ذات الاستثمارات العالية، حيث توفر الكثير من المشروعات الصغيرة آلية العمل في مجموعات مترابطة ومتكاملة، وذلك مما يحقق أعلى فائدة من الإمكانات المتاحة في كل مشروع .كما تساهم المشروعات الصغيرة في تنشيط استخدام الخامات المحلية والمنتجات الثانوية وإعادة استخدام الكثير من بواقي عمليات الإنتاج، وفاقد التشغيل .أيضاً تساهم في تطوير استخدام التكنولوجيات المحلية ورفع مستواها عبر الاحتكاك بالأسواق الخارجية وقوانين الجودة، وتحافظ بذلك على الهوية المحلية في تنشيط ودعم الصناعات والمشروعات ذات الطبيعة المرتبطة بالبيئة المحلية[209].

المشروعات الصغيرة والمتوسطة تستطيع أن تقيم توازناً اقتصادياً واجتماعياً أكثر وضوحاً وذلك بسبب قدرتها العالية على الانتشار الجغرافي والتوسع داخل المدن والقرى وفي أطرافها

---

207 عودة جميل القلبت، *المشاريع الصغيرة ودورها في التنمية الاقتصادية*، مجلة الجامعة الإسلامية، سلسلة الدراسات الانسانية، 19، يونيو 2011م. 1083.

208 عبد الدائم، *المشروعات الصغيرة والمتوسطة*، 6.

209 شيخ التهامي حمزة، *إنشاء وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودورها في التنمية الاقتصادية*، رسالة ماجستير، المركز الجامعي يحي فارس الجزائر، 2008م، 10.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

يساعد على إيجاد فرص ومعارف ومهارات لأفراد المجتمع المحلي الذي تقام فيه ورفع مستوى المعيشة بشكل عام، لأن المشروع الصغير يتيح فرصة اقتصادية جيدة لم تكن موجودة من قبل بالنسبة لكثير من النشء وأصحاب الدخل المنخفض كما تساعد على تلبية احتياجاتهم من السلع والخدمات البسيطة ومنخفضة التكلفة وتلعب المشروعات الصغيرة والمتوسطة دوراً مهما كذلك في تقليل مخاطر وعواقب الهجرة من المناطق الأقل نمواً إلى المناطق الأكثر نمواً في الدولة نفسها. بل إن هذه المشروعات ربما تعتبر أداة فعالة في تحقيق نوع من الهجرة العكسية الهادفة إلى تحقيق التنمية المتوازنة. كذلك تعتبر المشروعات الصغيرة والمتوسطة بمثابة معامل وورش عمل لتدريب وإعداد الكوادر البشرية في جميع التخصصات[210]. وتقوم المشروعات الصغيرة والمتوسطة بدور مؤثر في دعم ورفع الكفاءة الإنتاجية للمشروعات الكبيرة، من خلال ما يأتي:

1. إعداد العمالة الماهرة والتي غالبا ما تترك المصانع الصغيرة وتتجه نحو المصانع الكبيرة التي تجذبها بالأجور المرتفعة والمزايا الأفضل.
2. قدرة المشروعات الصغيرة على خفض تكاليف الإنتاج نتيجة لتميزها بانخفاض تكلفة العمل، وانخفاض نفقات البحوث، وسرعة ومرونة اتخاذ القرارات واستخدام آلات ومعدات بسيطة ذات تكلفة منخفضة ومن ثم قدرة هذه المشروعات على تكملة وتغذية الصناعات الكبيرة.
3. تحقق المشروعات الصغيرة وفوا رت لصالح المشروعات الكبيرة من خلال تخزين المواد الخام، والأجزاء، والسلع النصف مصنعة.
4. تحقق هذه المشروعات قدرة على التوسع أو الانكماش من المشروعات الكبيرة نتيجة لتميزها بإمكانية تعديل برامجها الإنتاجية سواء في أوقات الكساد، أو الرواج وبتكلفة أقل.
5. تحصل المشروعات الكبيرة على جزء من القيمة المضافة للمشروعات الصغيرة حيث عادة ما يكون سعر الشراء من المشروعات الصغيرة أقل من القيمة الحقيقية للسلع والأجزاء المنتجة[211].

---

210 حاضنات الأعمال -*مفاهيم مبدئية وتجارب عالمية* -دراسة معدة من طرف المنظمة الإسلامية للتربية والثقافة والعلوم الإسيسك 200.، ص 45.

211 ماهر حسن المحروق، أيهاب مقابله، *المشروعات الصغيرة والمتوسطة أهميتها ومعوقاتها*، ورقة بحثية، مركز المنشآت الصغيرة والمتوسطة، عمان، الأردن، 2006م، 3-5.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

الباب الثالث

منهجية البحث

الفصل الأول: مقدمة لمنهجية البحث

تشير المنهجية في الدراسة العلمية إلى الأساليب المستخدمة لإجراء الدراسة، و يمكن تعريف منهجية البحث على أنها الإجراءات أو التقنيات المحددة المتضمنة للحصول على بيانات حول موضوع معين وتحديدها واختيارها ومعالجتها وجمعها وتقييمها وتحليلها. أي أن منهج البحث هو عبارة عن موقف فلسفي لوجهة نظر العالم التي تقوم على أساس أسلوب البحث، يمكن أن يطلق عليه فلسفة الأساليب.

تتأثر طريقة البحث المختارة بمعتقدات وتصورات الباحثين للموضوع الذي يدرسونه. حيث أن كل دراسة بحثية وكل باحث يقوم بتقييم نتائج الدراسة يعمل ضمن نظام شخصي ومهني. فتصور الباحث لموضوع معين يؤثر على اختيار الطريقة التي يقوم من خلالها بجمع وتحليل البيانات. ومع ذلك يجب اختيار طريقة البحث بناءً على مفهوم علمي (في جمع البيانات وتحليل البيانات) من أجل الخروج بالنتائج الحقيقية لمشكلة أو سؤال معين. وهذا يعني أن مراعاة توقعات الباحثين والقيم العلمية هي العوامل الرئيسية التي تؤدي إلى إيجاد طريقة البحث المناسبة لبعض الأسئلة والمشاكل البحثية[1].

ويعد النظر في الافتراض الفلسفي للبحث أمرًا بالغ الأهمية لإجراء بحث بطريقة بحثية صحيحة وموثوقة. توفر الافتراضات الفلسفية الإطار الذي يدعم مشروع البحث بأكمله. ومع ذلك في العلوم الاجتماعية والتطبيقية، فإن التصنيف الأكثر شهرة لنماذج البحوث هو النموذج النوعي أو الكيفي والنموذج الكمي وقد وصفت الافتراضات الفلسفية التي تتعلق بالأنماط الرئيسية الثلاثة بالآتي :-

1 Waltz، C. F.، & Bausell، R. B. (1981). *Nursing research: design، statistics and .computer analysis. Philadephia*: F.A. Davis Co.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

علم الوجود: ويشير إلى دراسة الوجود. وهي دراسة تحديد ما إذا كانت هناك قضية معينة موجودة أم لا وتصنيف ما إذا كانت الأشياء المجردة حقيقية أم لا. ويعتبر جزءًا من الميتافيزيقا التي تهتم بدراسة طبيعة الأشياء وحالتها وسببها .

نظرية المعرفة: وتوصف بأنها الدراسة الفلسفية التي تهتم بالطبيعة والأصل والمعرفة الإنسانية وحدودها. وكذلك وصفت بأنها الدراسة التي تتعامل مع طبيعة المعرفة وإمكانيتها ونطاقها وأساسها العام.

الأكسيولوجيا: وتسمى أيضًا الدراسة الفلسفية للقيمة لأنها تتعامل بشكل أساسي مع دور القيم ولهذا يطلق عليها مبحث القيم. وهى إما المصطلح الجماعي للأخلاق وعلم الجمال، والمجالات الفلسفية التي تعتمد بشكل حاسم على مفاهيم القيمة، أو أساس هذه المجالات، وبالتالي فهي مشابهة لنظرية القيمة.

من منظور موسع تدرس الأنتولوجيا طبيعة الموجود مما يعني أن الافتراضات الأنتولوجية للبحث مبنية بشكل أساسي على اكتشاف أساس الواقع من خلال عرض الوجود المادي لقضايا معينة مرتبطة بالعالم الاجتماعي. وأن محاولات إشراك وتصور ظاهرة العلوم الاجتماعية قد تكون صعبة للغاية ما لم يلاحظ البحث ويتبع بعض مفاهيم الادعاءات الأنتولوجية. وبالتالي يمكن اعتبار علم الوجود كخطوة أولى نحو اكتشاف أي استفسار أو سؤال بحثي، مما يعني أنه يجب على الباحث إيجاد العلاقة بين استفسار البحث والواقع، فالعلاقة بين الواقع ودراسات العلوم الاجتماعية (على سبيل المثال، عند البحث عن العلوم الاجتماعية، يعتبر الباحث إما أن الواقع مستقل عن معرفته، أو ما إذا كان يشارك في بناء هذا الواقع) يسمى الموقف الأنتولوجي. تختلف الافتراضات الأنتولوجية للنموذج النوعي عن النموذج الكمي. في النموذج النوعي يتعامل مع الحقائق المتوقعة التي ينشئها الأفراد، وبالتالي فهو تفسيري. بينما يصف النموذج الكمي الواقع فقط ،كما يُزعم أن النموذج النوعي يسعى إلى ظهور فئات وأنماط غير محددة مسبقًا على أساس المشاركة الموسعة في هذا المجال. وفقًا لذلك يمكن تصنيف المواقف الوجودية إلى فئتين، تتمحور حول المعتقدات التأسيسية والمعتقدات المناهضة للتأسيسية. تشير التأسيسية إلى افتراض أن الواقع خارجي ومستقل بغض النظر عن معرفة

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

الفرد. من ناحية أخرى تعتبر مناهضة الأسس الواقع نتيجة تفاعلات الأفراد أو الأشخاص مما يعني أن الواقع يعتمد على الآخرين أو يبنيه الآخرون.[2]

وهناك عدد من الاختلافات بين النموذج الكيفي والنموذج الكمي وقد أدت الاختلافات والتناقضات بين المقاربات النوعية والكمية إلى خلق حالات حيث من المفترض أن يدافع الباحثون الذين يؤيدون أيًا من الأساليب المنهجية عن التزام أيديولوجي وفلسفي مقابل، وهناك الكثير من الجدل حول ما إذا كان البحث الكمي وأساليب البحث النوعي يمكن أن تكون مكملة. يلخص الباحث الخصائص الأساسية والاختلافات بين المنهجيات الكمية والنوعية في الجدول رقم (3)[3] :-

جدول3 الاختلافات بين المنهجية الكمية والنوعية

المنهج الكمي	المنهج النوعي (الكيفي)
يهتم بالنتائج التي توصل إليها الصفات العددية لحدث أو حالة: العدد، والكمية.	مهتم بطبيعة وجوهر حدث أو شخص أو قضية
الهدف من التحقيق هو التنبؤ والتحكم واختبار الفرضيات استخدام البيانات الثابتة الأرقام. وعليه يوصف بأنه موضوعي	الهدف من التحقيق هو الفهم والوصف وتوليد الفرضيات. وبالتالي يوصف بأنه شخصي
استخدام عينات كبيرة وعشوائية وتمثيلية	استخدام عينات صغيرة وغير عشوائية وغير تمثيلية
يوظف استراتيجية البحث الاستنتاجي يُقال أن توجهه المعرفي متجذر في المنهج الوضعي	توظف استراتيجية البحث الاستقرائي وتوجهه المعرفي متجدر في المنهج التفسيري ويهدف إلى تفسير الأحداث ذات الأهمية
يرتكز على المفاهيم في صورة متغيرات ويقدم نبذة مختصرة وغير متعمقة ونتائجه تكون شاملة وقابلة للتعميم	يرتكز على الدراسة المتعمقة من خلال المقابلة ونتائجه ينظر لها بأنها أكثر دقة ومحددة وغير قابلة للتعميم.

2 Lohfeld، L. H.، & Brazil، K. (2002). *Revisiting the quantitative-qualitative debate: Implications for mixed-methods research. Quality and Quantity*، 36 (1)، 43-53. https://doi.org/10.1023/A:1014301607592.

3 المصدر :- من إعداد الباحث

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

وجهات النظر النظرية الرئيسية وفقًا لكروتي (1998) والتي تستخدم في البحث النوعي هي الوضعية والتفسيرية أو البنائية والنقدية: الوضعية هي المصطلح المستخدم لوصف نهج لدراسة المجتمع يعتمد بشكل خاص على الأدلة العلمية، مثل التجارب والإحصاءات للكشف عن الطبيعة الحقيقية لكيفية عمل المجتمع. تشير التفسيرية إلى نهج في العلوم الاجتماعية يعارض الوضعية في العلوم الطبيعية، بينما في البحث النوعي، يشير إلى طريقة البحث في العلوم الاجتماعية والتخصصات ذات الصلة. يشير علم الظواهر إلى دراسة هياكل الوعي كما تم تجربتها من وجهة نظر الشخص الأول. الهيكل المركزي للتجربة هو قصدها، وتوجيهها نحو شيء ما، لأنها تجربة أو عن شيء ما. يجب النظر في وجهات النظر النظرية الرئيسية بشكل صحيح من أجل تحديد ما يساعد في العثور على النتائج المناسبة.[4]

من ناحية أخرى يمكن وصف التفسيرية بأنها عكس الوضعية لأنها تؤكد على التحليل النوعي على التحليل الكمي، وبينما يسعى الباحث إلى الواقع من خلال الإنشاءات الاجتماعية مثل السلوكيات والمواقف وما إلى ذلك، في هذا المنظور الفلسفي، يحتاج الباحث إلى التركيز وتقدير الاختلافات بين الناس لأنهم قد يقدمون آراء مختلفة في نفس الأمر. وهذا يعني أنه يمكن العثور على الواقع من خلال تحليل تفاعلات الناس، لذلك فإن الواقع يصنع اجتماعيا. لذلك، يتعامل هذا المنظور الفلسفي مع اعتبار التفاعلات والسلوكيات البشرية المصدر الرئيسي للواقع. يركز الموقف الأنطولوجي لهذا النموذج على النسبية، حيث يكون الواقع ذاتيًا للمتغيرات، ليس مطلقا. الموقف المعرفي مدعوم بالذاتية في فهم المعرفة.[5]

الفصل الثاني : المنهج المتبع في البحث (المنهج النوعي).

إستخدم الباحث المنهج الوصفي النوعي (الكيفي) لأنه يتناسب مع موضوع الدراسة المراد البحث عنها وصفا كيفيا، وهو المنهج المعتمد على الملاحظة والمقابلة ودراسة الوثائق.

4 Crotty، Micheal (1998). *The foundations of social research: meaning and perspective in the research process*. London، Sage.

5 Denzin، N. and Lincoln، Y. (2000). *Handbook of Qualitative Research*. Newbury Park، CA: Sage.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

ويمكن تعريف المنهج الوصفي الكيفي بشكل عام بأنه المنهج المعتمد على طريقة الجمع المتأني والدقيق لجميع المعلومات والسجلات والوثائق المتوفرة والمتعددة في نفس موضوع الدراسة، ويطبق هذا المنهج عند تحقيق هذا الهدف وهو وصف الظاهرة لتوضيح العلاقة ومقدارها واستنتاج الأسباب الكاملة وراء سلوك معين[6].

أن النهج النوعي ينطوي على تحقيق طبيعي (الاستقصاء الطبيعي هو نهج لفهم العالم الاجتماعي حيث يلاحظ الباحث ويصف ويفسر تجارب وأفعال أفراد ومجموعات محددة في السياق الاجتماعي والاقتصادي) مما يعني أنها أفضل طريقة للتحقيق في قضية واستكشافها ودراستها في سياقها الطبيعي. وبالتالي، نتائج هذا البحث تنحصر في سياق معين وهو التمويل الإسلامي للمشروعات الصغيرة والمتوسطة (ليبيا) ولمعرفة الدور الايجابي لتمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة في التنمية وتزايد الاهتمام بها

يناط بالبحث الكيفيّ كذلك تحليل السياق الذي تجري فيه ظاهرةٌ ما ووصفها وشرح العلاقةٍ بين متغيّرين عن طريق إعادة فحصها في أرض الواقع كيفيًّا، وكذلك البحث الكيفيّ هو البحث الذي التي يفضّل أن يكون استقرائيًّا استنتاجيًّا ومبني على نظرية يؤدّي البحث الكيفي دورًا في تعزيزها أو تفنيدها. أي الذي يتبنّى نظريّةً جاهزةً ليقوم بتطبيقها على الحالة التي يدرسها، في حال كانت حالةً غامضةً، لم تستطع نظريّاتٌ سابقةٌ أن تفسّرها بشكلٍ واضحٍ. أمّا إن كانت الحالة المدروسة واضحةَ التفسير من قبل نظريّةٍ أو إطار تفسيريٍّ ما، فإنَّ البحث الأنسب لها هو البحث الكيفي الاستنتاجيُّ، فإمّا أن يعزّزها، إذا استطاعت النظريّة التي ينطلق منها البحث تفسير الحالة المدروسة الجديدة، أو يعدّل عليها إن كان نجاح النظرية جزئيًّا في تفسيرها، أو يقترح تفنيدها إن فشلت بشكلٍ كاملٍ في تفسيرها. تعدُّ أبحاث تحليل السياسات وتقدير الموقف من الأبحاث الكيفيّة، وهي تعتمد على جملة أدواتٍ مختلفةٍ عن تلك

6 هند عبدالعزيز أربيعة، *منهج البحث الوصفي الوثائقي*، جامعة الإمام محمد بن سعود، المملكة العربية السعودية، 1443ه، 21.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

التي يستخدمها البحث الكمّيّ (ويمكن للبحث الكمّيّ أن يستخدم أدوات البحث الكيفيّ مثل المقابلة، المقابلة المعمّقة، تحليل الخطاب) ولكن العكس غير صحيحا.[7]

وتجدر الإشارة إلى أن المنهجية النوعية تُستخدم بشكل أساسي في العلوم الاجتماعية والإقتصادية وترتبط بالنهج التفسيري لأنها توفر "العمق" والوصف الشامل لبرنامج أو ممارسة أو وضع معين يعتقد المدافعون النوعيون أن هذه هي الطريقة المناسبة الوحيدة لدراسة ظاهرة اجتماعية. كما تقوم هذه المنهجية على العديد من الممارسات التي تحول العالم إلى سلسلة من التمثيلات، بما في ذلك الملاحظات الميدانية، والمقابلات، والمحادثات، والصور، والتسجيلات، والمذكرات وهذا يعني من الناحية النوعية المنهجية، يمكن استخدام مجموعة متنوعة من الأدوات المختلفة لجمع البيانات وتحليلها من أجل الخروج بنتائج صحيحة وموثوقة.[8] .

يعتمد المنهج الكيفي على الدراسة الميدانية، التي تتميز عن الدراسات الأخرى أن الباحث يستطيع فيها فصل جهوده الشخصية عن مجهودات الاشخاص السابقة فصلا تاما، كأن يجعل جهوده في فصل أو فصول خاصة ولا يخلط جمع مادته العلمية أو براهينه ببراهين الدراسات السابقة أو نتائجه بنتائجها، وهذا فإن الباحث يستطيع استعراض جميع الدراسات السابقة ليناقش مناهجها بالتفصيل دون أن يشعر بأن هذا الاستعراض والمناقشة سيؤثر في قيمة بحثه[9]. حيث تتميز هذه الدراسات بالطبيعة الخاصة لمادتها العلمية فالمادة العلمية لهذه الدراسات موجودة في الواقع، فلابد للباحث أن يجمعها بنفسه من ميدان الدراسة، وربما تكون المادة العلمية مما جمعه الآخرين ولكنها لاتزال في صيغتها الأصلية.

إن المهتم لتطور العلوم بإمكانه أن إدراك الأهمية التي أحتلها المنهج الوصفي في هذا التطور، وترجع تلك الأهمية إلى مدى ملائمته لدراسة الظواهر ا لاجتماعية، لأن المنهج الوصفي يصف الظواهر وصفا موضوعي من خلال البيانات التي يتحصل الباحث من المصادر

---

7 سعيد إسماعيل صيني، *قواعد أساسية في البحث العلمي*، السعودية: شبكة الألوكة، الطبعة الثانية، 2010،97.

8 Antwi، Stephen Kwadwo and Hamza، Kasim (2015). *Qualitative and quantitativeresearch paradigms in business research*: A philosophical reflection .European journal of business and management، 7 (3)، 215-225.

9 سعيد إسماعيل الصيني، مرجع سابق، 99.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

الأولية والثانوية للبحث وقد ارتبطت نشأته بالمشاكل الاجتماعية وبالدراسات المبكرة في فرنسا وانكلترًا، والدراسات الانثربولوجية في الولايات المتحدة. كما يقوم المنهج الوصفي على جمع الحقائق والمعلومات ومقارنتها وتحليلها وتفسيرها للوصول إلى النتائج المرجوة، أو هو دراسة وتحليل وتفسير الظاهرة من خلال تحديد خصائصها وأبعادها، وتوصيف المشاكل المحيطة بها، بهدف الوصول إلى وصف علمي متكامل للظاهرة ولا يقتصر المنهج الوصفي على التعرف على معالم الظاهرة وتحديد أسباب وجودها، وإنما يشمل تحليل البيانات وقياسها وتفسيرها والتوصل إلى وصف دقيق للظاهرة ونتائجها لذلك فهو يشمل عدد من المناهج الفرعية كالأساليب المساعدة، كأن يعتمد مثلا على دراسة الحالة أو الدراسات الميدانية أو التاريخية أو المسوح الاجتماعية.[10]

في النهاية يمكن القول عن طريق البيانات النوعية يمكن للباحث أن يحافظ على التدفق الزمني، ويرى بالضبط الأحداث التي أدت إلى أي عواقب، واستنباط تفسيرات مثمرة. ثم أيضًا، من المرجح أن تؤدي البيانات النوعية الجيدة إلى نتائج مصادفة ومكونات جديدة: فهي تساعد الباحثين على تجاوز المفاهيم الأولية وتوليد أو مراجعة الأطر المفاهيمية. أخيرًا، النتائج المستخلصة من الدراسات النوعية لها صفة لا يمكن إنكارها. وهذا يعني أن استخدام نهج نوعي في دراسة التمويل الإسلامي للمشروعات الصغيرة والمتوسطة كأسلوب جديد في البيئة الاقتصادية الليبية يمكن أن يساعد في إيجاد رؤى وقرائن قد تساعد في تعزيز عملية التنمية الوطنية الشاملة للبلد والمساعدة على اعداد تنوع الموارد في الاقتصاد المحلي ومحاولة الخروج من مصطلح الاقتصاد الريعي المعتمد على السلعة الواحدة.

ومن البحوث التي يستخدمها المنهج الوصفي ما يلي:

دراسة الحالة: تعتبر أحد أساليب البحث كالتحليل الوصفي المطبقة في مجالات علمية مختلفة، وقد تكون الحالة المدروسة: شخصان، بصاعة، مؤسسة، مدينة. فعلم النفس :يستخذ الفرد كحالة للدراسة في التحليل النفسي، وقد تكون المؤسسة كحالة للدراسة في حالات

10 ماثيو جيدير، منهجية البحث، مترجم من الفرنسية، ملكة أبيض، تنسيق: محمد السيد غانم، دون طبعة، دون سنة نشر، 100

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

علمية مختلفة، فقد ندرسها من الناحية البشرية أو المالية أو الإنتاجية، كذلك حسب مجال و اختصاص الباحث وطبيعة وأهداف البحث.

المسح الاجتماعي: ساهم هذا النوع من البحوث في بناء وتطور الدراسات العلمية في مجال العلوم الاجتماعية، بما قدمه من مناهج وطوره من أدوات جمع البيانات، وتعتبر هذه الدراسة مساهمة في وضع الأسس والقواعد المنهجية للبحث العلمي، والتعبير عن الظواهر والموضوعات الاجتماعية تعبيرا كميا باستعمال الأبحاث المنهجية التي تمكن الباحث من جمع بيانات دقيقة والوصول إلى نتائج موضوعية.[11]

الفصل الثالث: مصادر البيانات

تتعلق مصادر البيانات بتحديد مصادر المادة العلمية بدقة بحيث لا يختلف عليها اثنان كالكتب، والدوريات وغيرها، وقام الباحث بجمع البيانات والمادة العلمية التي لها علاقة بهذا البحث من خلال المصادر الآتية :

1. المصادر الأولية للبيانات:

هي تلك التي يتمكن الباحث بواسطتها من الوصول إلى تحقيق الأهداف المحددة من بحثه، وبعبارة أخرى : هي الوثائق، والدراسات الأولى، منقولة بالرواية، أو مكتوبة بيد مؤلفين موثوقين، أسهموا في تطور العلم، أو تحرير مسائله، وتنقيح موضوعاته، أو عاشوا الأحداث، والوقائع، أو كانوا طرفا مباشرا فيها، أو كانوا هم الواسطة الرئيسة لنقل العلم، والعلوم السابقة للأجيال اللاحقة صاحب كل فكرة جديدة يعد مصدران في مجالها كذلك يعد في هذا القسم أيضا سجلات الدواوين الرسمية، وما ينشره الكتاب بأقلامهم في مختلف الدوريات العلمية، كالصحف، والمجلات، والآثار، والدساتير المختلفة، والقوانين، والأفلام المصورة من الواقع، والتسجيلات الصوتية.[12]

---

11 موسى أحمد، *إدارة المحاطر في المصارف الإسلامية*، أندونيسيا، أطروحة دكتوراة، كلية الدراسات العليا، 2018، 105 .

12 منذر الضامن، *أساسيات البحث العلمي*، عمان، دار المسيرة للنشر والتوزيع، الطبعة الثانية، 2007، 96.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

وهي تمثل المصادر الأساسية لجمع البيانات وتشمل في هذه الدراسة مضمون عملية المقابلة والملاحظة وأيضا بعد الاطلاع على الوثائق في إدارة مصرف الجمهورية فالمصادر الأساسية تشمل بالتحديد البيانات التي تم الحصول عليها بعد إجراء عملية المقابلة على الموظفين في الإدارة العامة للمصرف وعلى بعض أصحاب المشروعات وكذلك ما توصل إليه الباحث من عملية الملاحظة وأخيرا فحص الباحث واطلاعه على مضمون الوثائق الموجودة في إدارة مصرف الجمهورية أو على شبكات الانترنت

2. **المصادر الثانوية للبيانات:**

وهي التي تعتمد في مادتها العلمية أساسا على المصادر الأساسية الأولى، فتعرض لها بالتحليل، أو النقد، أو التعليق، أو التلخيص. كذلك بالاطلاع على بعض الكتب العلمية كالمنشورات على اختلافها، ذات العلاقة بهذه الدراسة، وكذلك الدراسات السابقة كالبحوث المختلفة التي تتناول هذا الموضوع أو أجزاء منه بالبحث والدراسة، وأخيرا من المعلومات المنشورة في شبكات الإنتَّرنت. حيث قام الباحث باستخدام المصادر الثانوية التي تعتبر مفسرة للمصادر الأساسية كذلك عن طريق بعض الكتب، ورسائل الماجستير والدكتوراه، والصحف والمجلات وبعض من مواقع الإنتَّرنت، التي لها علاقة التمويل الإسلامي والتنمية.

الفصل الرابع: طرق جمع البيانات

اعتمد الباحث لجمع البيانات على الادوات التالية وهي -:

1- **المقابلة**

هي عملية تتم بين الباحث وشخص أخر أو مجموعة أشخاص تطرح من خلالها أسئلة، ويتم تسجيل إجابتهم على تلك الأسئلة المطروحة. وتعتبر المقابلة من الطرق الرئيسية لجمع المعلومات الخاصة بالبحوث التي لايمكن الحصول عليها بإستخدام أدوات أخرى. فعن طريق المقابلة يستطيع الباحث أن يتعرف على أفكار ومشاعر ووجهات نظر الآخرين. ويمكن ذكر أنواع المقابلة كما يلي:

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

المقابلة المنظمة: وفيها يتم سؤال المشارك سلسلة من الأسئلة المعدة سلفا، والتي سبق وحددت أنماط إجابتها، فهناك قدر ضئيل من التنوع في الأجوبة وقد تستخدم هنا الأسئلة المفتوحة. وفي المقابلة المنظمة يتلقى جميع المشاركين الأسئلة نفسها وبنفس التَّرتيب والطريقة. ويكوف دور الباحث محايدا. وطبيعة هذا النوع من المقابلة يركز على الأجوبة العقلانية وليس على الأجوبة العاطفية.

المقابلة غير المنظمة. وهذا النوع يمكن الباحث من فهم تفكير المشارك وسلوكه دون في المقابلة غير المنظمة، يكون دور الباحث أقرب لمدير الحوار أكثر منه إسقاط فرضيات الباحث السابقة أو تصنيفاته عليه، والتي قد تحد من أفكار المقابلة غير المنظمة: وهي مقابلة غير مقننة، ذات أسئلة مفتوحة وعميقة المشاركين.

المقابلة الجماعية: وتتم بين الباحث وعدد من الأفراد في مكان واحد ووقت واحد من أجل الحصول على معلومات أكثر في أقصر وقت وأقل جهد وغالبا يستخذ هذا النوع من المقابلات لإعطاء المعلومات بصورة أكثر مما يستخدم لجمعها.[13]

وقد تكون المقابلة الجماعية منظمة، أو غير منظمة. والمقابلة الجماعية قد تظهر جوانب من الحالة المدروسة ربما لا تظهر في أنواع المقابلات الأخرى، كذلك نتيجة لما يعطيه التفاعل بين آراء المشاركين ومشاعرهم وخبراتهم من إثراء للمقابلة وقدح لأفكار الآخرين من المشاركين.

واستخدم الباحث المقابلة المغلقة (المنظمة) في جمع البيانات، حيث قام الباحث بتوجيه أسئلة محددة للمستجوبين وهم المسؤولين على تمويل الشركات والمنتجات الإسلامية داخل إدارة مصرف الجمهورية في ليبيا، مع بعض أصحاب المشرعات والعاملين بالمشروعات الصغيرة والمتوسطة في ليبيا وأخدت كمقابلة مغلقة تدعم بعض جوانب الدراسة الميدانية .

وفيما يلي الجدول التالي يبين قائمة أسماء الموظفين المسؤولين الذين أجرى الباحث المقابلة معهم :

13 ذوقان اعبيدات وآخرون، *البحث العلمي مفهومه أدواته أساليبه*، الرياض : دار أسامة للنشر والتوزيع، 1997، 14-15.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

جدول 4 الشخصيات في المقابلة

ت	الاسم	الصفة
1	خالد سويد	رئيس قسم تمويل الشركات
2	وليد المقرحي	عضو لجنة المنتجات والعمليات الإسلامية
3	علاء	موظف في قسم إدارة الائتمان.
4	محمد المنتصر	موظف في قسم تمويل الشركات.
5	عبد المنعم	موظف في قسم الائتمان.
6	على	موظف في مصرف الجمهورية الإدراة الرئيسية.

2- الملاحظة

يضع البعض تعريفاً للملاحظة بأنها المشاهدة الدقيقة لظاهرة ما معينه بالاستعانة بأساليب البحث من الدراسة التي تتلاءم مع طبيعة هذه الظاهرة، وهذا هو المعنى العام للملاحظة، وكذلك يستخدم هذا المصطلح نفسه بمعنى خاص فيطلق على الحقائق المشاهدة التي يقررها الباحث في فرع خاص من فروع المعرفة فهي الطريقة الأساسية الثانية لجمع المعلومات في البحث النوعي، فالملاحظة لها تاريخ عريق في العلوم الاجتماعية. ولها أهمية كبيرة في البحث التربوي بشكل خاص. فكثير من المواقف التَّروية تحتاج إلى أن يقوم الباحث بملاحظتها في وضعها الطبيعي وتسجيل ما يرى ويسمع مما يجرى فيها في حياته اليومية الطبيعية. فبهذه الطريقة لا يتدخل الباحث في شئون الفئة المراد بحثها، كما في بعض طرق البحث، بل يلاحظ ما يدور فعلا في الوضع الطبيعي والملاحظة قد تكون كمية منظمة وقد تكون نوعية غير منظمة. ففي الملاحظة الكمية يقوم الباحث بالملاحظة ويسعى لجمع معلومات رقمية (كمية) غالبا عن طريق أداة معدة سلفا أما الملاحظة النوعية فهي أقل تنظيما من ذلك، فالملاحظ/ الباحث لا يستخدم تصنيفات وأنماط محددة سلفا، بل يسجل ملاحظاته بشكل طبيعي ومستَرسل وسلسل ومفتوح، فيقوم بتسجيل الواقع كما شاهد.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

والفكرة الأساسية هنا هي أن التصنيف والتوصيف الذى تتعرض له المعلومات الناتجة عن الملاحظة ستظهر بعد جمع المعلومات وتحليلها، بدلا من أن تفرض تعسفا على المعلومات أثناء عملية الملاحظة، وبناء على ما سبق فقد قام الباحث بالملاحظة ال وهي عبارة عن حصيلة من ملاحظات سابقة ناتجة عن المعايشات السابقة والمتراكمة لدى الباحث حول بعض الجوانب التي تتعلق بموضوع البحث.

3- جمع الوثائق

هي عملية فكرية تهدف إلى جمع الوثائق حسب أوجه التشابه ثم ترتيبها داخل أقسام ترتيبا منطقيا وتدريجيا وفق قواعد، يتم تقسيم الوثائق إلى مجموعات حسب مقياس معين لتحصل على مجموعة أصناف تندرج تحتها جميع الوثائق فهي الطريقة الأساسية الثالثة لجمع المعلومات في البحث النوعي تحليل الوثائق تعتبر الوثائق التاريخية أو الحديثة مصدرا مهما للبحث التَّربوى النوعي. فمن خصائص المجتمع الحديث التوثيق. فالتقارير التي يكتبها المشرفون التَّربويون كل عام، والتوجيهات التي يدونوها في سجلات المدارس عند زيارتها، وما يكتبه المعلمون والخبراء من تقارير وبحوث وملاحظات، وما يصدر من تقارير وتوجيهات رسمية. بل ما قد يكتبه الطلاب في درس الإنشاء أو في رسائلهم للمعلم. كل هذه تعتبر وثائق مهمة للباحث ويستطيع من خلال دراستها وتحليلها التوصل إلى نتائج مهمة ومفيدة.[14]

وقد قام الباحث بالرجوع إلى كل الوثائق المتعلقة بمصرف الجمهورية وخاصة عمليات التمويل الإسلامي كعقود المرابحات بأنواعها وعقود المشاركات وما تم نشره من تقارير خبرة حول عمل قطاع الصيرفة الإسلامية بمصرف الجمهورية، وكذلك الميزانية العمومية السنوية واللوائح المنظمة لعمل المشروعات الصغيرة والمتوسطة، وقد قام الباحث بدراستها حتى يتسنى له معرفة حجم الأهمية، وكذلك معرفة مقدار ما قام به المصرف لضمان حقوقه وحجم الفرصة التي أعطاها لأصحاب المشروعات لدفع عجلة التنمية.

14 أبو الفتوح حامد عودة، *نظم التصنيف الحديثة*، مصر : دار الثقافة العلمية، بدون طبعة، 2002، 17.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

الفصل الخامس: أسلوب تحليل البيانات

تحليل البيانات هي تلك العملية التي يجرى من خلالها بجهيز البيانات باستخدام كافة الطرق سواء الرياضية أو المنطقية كذلك من أجل الوصول إلى معلومات مفيدة يمكن اتخاذ القرارات بناء عليها اعتمد الباحث على المنهج التحليلي وفيه تكون المناقشة بطريقة منطقية محاولا مناقشة وتفسير جزئيات الظاهرة موضع الدراسة على ضوء البيانات المأخوذة والمدونة بواسطة وسائل جمع البيانات.[15] وبعد اطلاع الباحث على مراحل تحليل البيانات فإنه استخلص من ذلك، المراحل الأتية لعملية تحليل البيانات والتي قام بإتباعها في هذه الدراسة، ومراحل تحليل البيانات هي-:

1. مرحلة جمع البيانات.
2. مرحلة عرض البيانات واختصارها وتقديمها على هيئة أفكار محورية.
3. مرحلة تحليل البيانات ومناقشتها.
4. استخلاص النتائج وعرضها والتأكد من تطبيقها ووضع التوصيات واقتراحات الدراسة.

ومن خلال هذه الدراسة قام الباحث في مراحل تحليل البيانات بالآتي -:

أ. في مرحلة جمع البيانات، قام الباحث بجمعها عن طريق المقابلة الشخصية عن طريق الكتابة، وكذلك الوثائق الخاصة بالنشرات الاقتصادية والدوريات المنشورة من قبل مصرف الجمهورية.

ب. في مرحلة عرض البيانات، فقام الباحث بكتابة الأجوبة من الأسئلة أثناء المقابلة ووضعها في أفكار محورية.لكي يسهل تحليلها وتم تصنيفها حسب أهداف الدراسة.

ج. في مرحلة تحليل البيانات ومناقشتها قام الباحث بتحليل البيانات تحليلا دقيقا من خلال البيانات التي تحصل عليها بعد عرض البيانات ومناقشته وتم التحليل بتجميع النقاط المتقاربة في كل من المقابلة والوثائق وتحليلها ومناقشتها بطريقة منطقية.

---

15 مروان أحمد طاهات، *تحليل البيانات*، http: //www-marwanmant.blogspot.co.id /2018/4/blog-post . 11 مايو، 2018

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

د. في المرحلة الأخيرة وهي استخلاص النتائج، فقام الباحث فيها باستخلاص نتائج هذه الدراسة التي تحصل عليها من خلال عرض وتحليل ومناقشة البيانات ومن ثم قام بوضع التوصيات والاقتَراحات عن طريق ما توصل إليه من عرض تحليل البيانات ونتائج الدراسة.

الفصل السادس: هيكلية البحث

إن هيكلية البحث مقسمة على الأبواب التالية:

الباب الأول: وهو المقدمة وبداية هذا الباب هو خلفية البحث والتي تتضمن فكرة عامة عن موضوع الدراسة، ثم مشكلة البحث وتحديد البحث، وأسئلة البحث وأهدافه وأهميته والدراسات السابقة وكذلك التعليق على الدراسات السابقة.

الباب الثاني: وهو الإطار النظري ويتضمن فصولاً رئيسية تحتوي على مباحث ومطالب وهذه الفصول ومباحثها تشرح نظرياً التمويل المصرفي الإسلامي، وكذلك القواعد الفقهية في التمويل الإسلامي والصيغ الإسلامية لتمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة، ثم المشروعات الصغيرة والمتوسطة والتنمية الاقتصادية، ثم التنمية الاقتصادية الوطنية.

الباب الثالث: منهجية البحث وفيه يعرض الباحث المنهج الذي اتبعه في البحث وهو المنهج النوعي ثم مصادر البيانات ثم طرق جمع البيانات وهي المقابلة والملاحظة والوثائق، وكذلك أسلوب تحليل البيانات، وهيكلية البحث.

الباب الرابع: وهو الجانب العملي، التمويل الإسلامي للمشروعات الصغيرة والمتوسطة ودوره في التنمية الوطنية ومخاطره ومعوقاته بالبحث في ميدان الدراسة: وفيه يقوم الباحث بتحليل البيانات التي تحصل عليها بطرق المقابلة والملاحظة والوثائق، وهو مقسم إلى فصول وهي: فصل تمهيدي يعطي فيه الباحث نبذة مختصرة عن ميدان الدراسة، ثم الفصل الأول : الضوابط والشروط للتمويل الإسلامي ، والفصل الثاني : المخاطر التي تواجه في مصرف الجمهورية أثناء تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة، ثم الفصل الثالث: المعوقات التي تواجه تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة من مصرف الجمهورية.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

الباب الخامس: الخاتمة : ويقوم الباحث فيه بعرض ملخص النتائج النهائية للبيانات الآثار المترتبة على النتيجة وتوصيات الباحث ومقترحاته. والشكل التالي يوضح مسار هيكلية البحث:

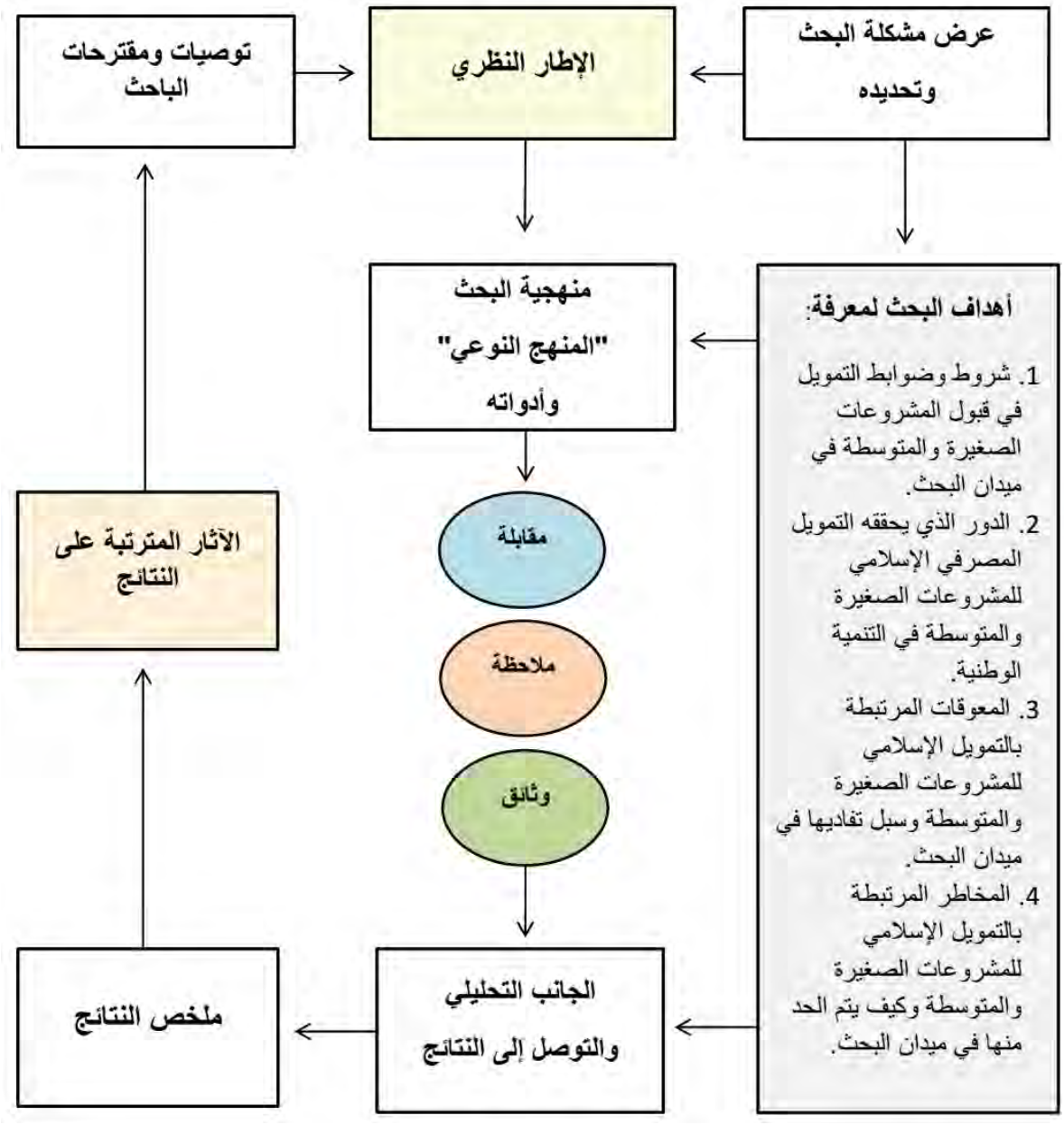

شكل 6 مسار هيكلية البحث

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

الباب الرابع

التمويل الإسلامي للمشروعات الصغيرة والمتوسطة ودوره في التنمية الوطنية ومخاطره ومعوقاته بالبحث في ميدان الدراسة

الفصل التمهيدي: نبذة مختصرة عن ميدان الدراسة

المبحث الأول: لمحة عن مصرف الجمهورية

بداية يعطي الباحث نبذة مختصرة عن ميدان الدراسة وهو مصرف الجمهورية، فلقد شهدت المصارف التجارية الليبية خلال العقد الأخير أي من سنة 2000م وحتى 2010م تطورات هامة، انعكست في تطور معظم البنود الأساسية في مراكزها المالية، وذلك نتيجة السياسة النقدية والمصرفية التي اتبعها مصرف ليبيا المركزي من جهة، وما قامت به المصارف من جهود في سبيل الرفع من مستوى أدائها وتحسين مستوى خدماتها من جهة أخرى، وبلغ عدد المصارف التجارية العاملة في ليبيا 17 مصرفاً بما في ذلك وحدة الدينار الليبي التابعة للمصرف الليبي الخارجي حتى نهاية الربع الثاني من العام 2016م، وتزاول هذه المصارف نشاطها من خلال 523 فرعاً ووكالة مصرفية مقابل 443 فرعاً و وكالة في نهاية العام 2008م أي بزيادة 80 فرعاً ووكالة وحسب الشكل التالي[1]. وقد تأسس مصرف الجمهورية في سنة 1970م، حيث كان له مسمى إيطالي قبل هذا التاريخ وهو (باركليز بنك) وفي تاريخ 22 ديسمبر 1970 أصدر مجلس قيادة الثورة قراراً بشأن تأميم جميع حصص البنوك الأجنبية العاملة في البلاد، لتصبح مملوكة بالكامل لليبيا ليتم إعادة تسمية باسم بهذا الاسم، واستمر باسم مصرف الجماهيرية ثم مصرف الجمهورية، كما تم دمج مصرفي الأمة والجمهورية بقرار مصرف ليبيا المركزي سنة 2007م، فأصبح للمصرف 158 فرعاً ووكالةً بعدد 6 مناطق إدارية موزعة جغرافياً بليبيا، ويوجد بهيكل المصرف عدد 6 قطاعات و20 إدارة ومكتب ووحدة، وينتمي إليه في حدود 6000 موظف[2].

---

1 تقرير مصرف ليبيا المركزي، *إدارة البحوث والإحصاء، تطور أهم البيانات والمؤشرات المالية للمصارف التجارية الليبية*، حتى الربع الثاني من 2016م، 3.

2 موقع مصرف الجمهورية تاريخ الدخول 5-4-2019.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

ومصرف الجمهورية هو أكبر المصارف الليبية وهو بوضعيته الحالية هو نتاج لدمج مصرفي الأمة والجمهورية وتم ذلك بغرض النهوض بقطاع الخدمات المصرفية في الدولة الليبية، بعد أن تم اعتماد سياسة الهدف منها إجراء بعض التعديلات في هيكل القطاع المصرفي، بما يساعد دودة الخدمات المصرفية المقدمة لأفراد المجتمع من قبل المؤسسة المستحدثة، وهي مصرف الجمهورية باعتبارها مؤسسة مالية مصرفية قوية أصبحت تحتل المرتبة الأولى على مستوى القطاع المصرفي الليبي، وتعتبر من ضمن المؤسسات المصرفية الإقليمية الكبرى في شمال أفريقيا والشرق الأوسط، ويتخذ مدينة طرابلس مقراً له، وله فروع تتوزع على كامل التراب الليبي. ولهذا المصرف رسالة وهي تنص على : تجدنا عبر الجبال، والسهول، والأرياف، والمدن، والقرى ... عبر شبكة فروع منتشرة بكافة ربوع الوطن. نسعى إلى إدخال كل ما هو جديد على الصناعة المصرفية، والتقنية الليبية... نحن الشريك الاستراتيجي لكافة مشاريع البنية التحتية، والمشاريع الصناعية الضخمة .... نحن المصرف الصديق، وبالنسبة لرؤية مصرف الجمهورية فهي: أن يكون المصرف رائداً وسباقاً وقصة نجاح يُحتذى بها محلياً وإقليمياً ... أن يكون مصرفنا نموذجاً، ومؤسسة مصرفية تساهم في دعم مسيرة التنمية، ودفع عجلة الاقتصاد إلى الأمام[3].

وكان هذا المصرف السباق بين المصارف الليبية في تبني الصيرفة الإسلامية وفتح نوافذ للمعاملات والمنتجات الإسلامية كالمرابحة والمضاربة والمشاركة وغيرها من أدوات التمويل الإسلامية، وذلك بعد الإذن من مصرف ليبيا المركزي في ممارسة المصارف التجارية للعمليات المصرفية ذات الصبغة الإسلامية مع بعض الشروط المنظمة خلال سنة 2009م. هذا وقد صدر قرار من الجمعية العمومية لمصرف الجمهورية في سنة 2013م يقضي بتحويل المصرف من مصرف تجاري تقليدي إلى مصرف إسلامي على أن يتم التحول بشكل تدريجي، وكان ذلك في تاريخ 2013/1/10م بعد أن أصدر المؤتمر الوطني العام[4]، القانون رقم (1) لسنة 2013م، والذي يمنع بموجبه التعاملات الربوية في المصارف الليبية، التي تجري بين الأشخاص الطبيعية والاعتبارية، وأبطل كل فائدة ربوية ظاهرة أو مستترة تترتب على هذه المعاملات،

3 موقع مصرف الجمهورية تاريخ الدخول 5-4-2019.
4 باعتباره يمثل السلطة السياسية في ليبيا حينها.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

وكان مصرف الجمهورية فرع فشلوم للصيرفة الإسلامية هو أول فرع إسلامي في ليبيا. وفيما يلخص الشكل التالي مراحل تطور هذا المصرف[5]:

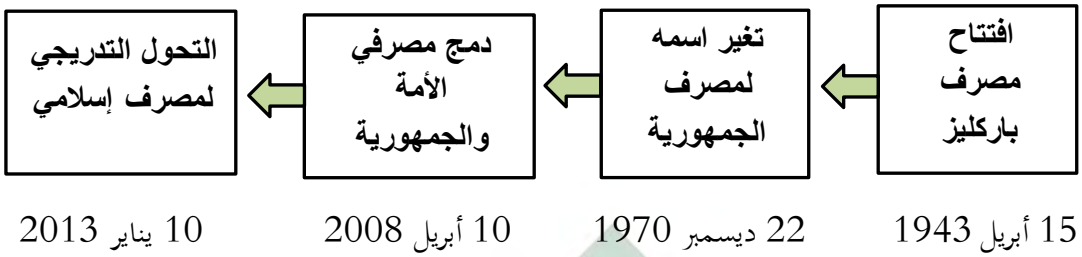

شكل 7 مراحل تطور مصرف الجمهورية

المبحث الثاني: التمويل للمشروعات الصغيرة والمتوسطة في ليبيا

يبلغ عدد المشروعات الصغيرة في ليبيا 148831مشروع موزع على أربعة أنشطة كما هو موضح في الجدول التالي[6] :

جدول5 عدد المشروعات الصغيرة في ليبيا

ت	نوع النشاط	العدد	النسبة
1	الصناعات التحويلية	18803	%12.3
2	البناء والتشييد	1170	%0.08
3	التجارة الداخلية	100129	%67.28
4	الخدمات	29219	%19.63

والجدول التالي رقم (7) يوضح إحصائية ومعدلات التوظيف في ليبيا[7]:

5 من إعداد الباحث.

6 ناجي ساسي وآخرون، *دور العوامل الديمغرافية في تحسين الأداء المالي للمشروعات الصغيرة*، مجلة كلية الاقتصاد للبحوث الاقتصادية، جامعة الزاوية، المجلد الأول، العدد الأول، 2015، 36.

7 الشويرف والبياض، "المشروعات الصغيرة ودورها في تشغيل العمالة في ليبيا"، *ورقة ضمن المؤتمر العلمي الأول المشروعات الصغيرة في ليبيا رؤية جديدة لتنمية مصادر الدخل*، 24.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

جدول 6 إحصائية ومعدلات التوظيف في ليبيا

البيان	2006			2012			2013		
	ذكور	إناث	الإجمالي	ذكور	إناث	الإجمالي	ذكور	إناث	الإجمالي
عدد السكان الليبيين	1846	1805	3651	3036	2853	5878	3087	2914	6001
السكان في سن العمل	258	89	347	2026	1916	3942	2009	1905	3914
نسبة النشاط	14	4.9	9.5	66.9	67.2	67.1	65.1	65.4	65.2
القوى العاملة	940	388	1328	1236	647	1882	1297	747	2043
نسبة المشاركة (القوى العاملة)	3.6	4.3	3.8	61.0	33.8	47.8	46.6	39.2	52.2
عدد المشتغلين الليبين	1198	477	1675	1039	485	1524	1109	579	1688
نسبة المشتغلين لعدد السكان	4.6	5.3	4.8	51.3	25.3	38.7	55.2	30.4	43.1
العاطلون	202، 6	72، 6	275، 2	196، 2	162، 1	358.3	187.9	167.4	335.3
نسبة البطالة	21.55	18.7	20.74	15.9	25.1	19.0	14.5	22.4	17.4

يتضح من الجدول رقم (6) أن نسبة البطالة في المجتمع الليبي تقلصت من 20.74% في العام 2006م إلى 17.4% في العام 2013م وهذا مؤشر جيد حسب الدراسات التي أوجدت هذه النسبة، وأن ذلك يجعل من وجود المشروعات الصغيرة والمتوسطة والاهتمام بها عاملاً مهما في تحقيق أحد أهم ركائز التنمية وهي ظاهرة البطالة التي تعد اجتماعية واقتصادية في وقت واحد. وفيا يلي شكل يوضح تصنيف المشروعات في ليبيا: [8].-

8 المرجع نفسه، 25.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

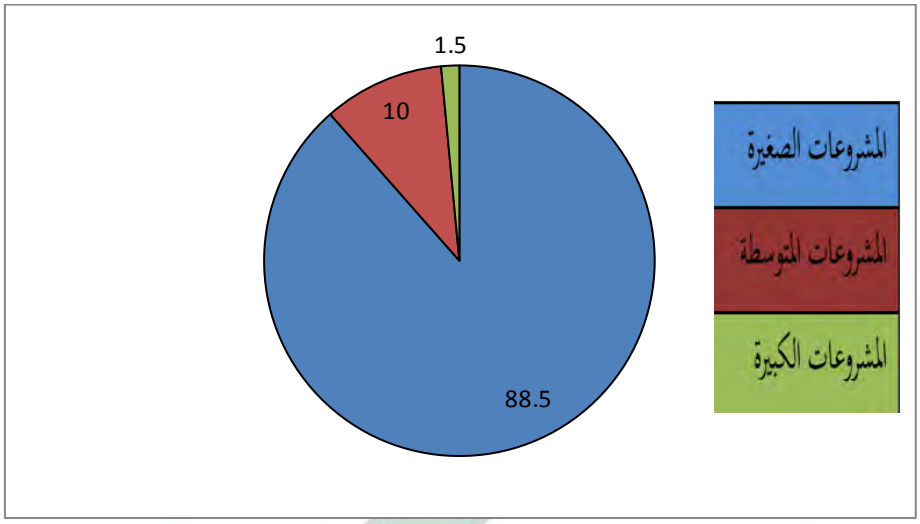

شكل 8 تصنيف المشروعات في ليبيا

الشكل السابق رقم (7) يوضح تصنيف المشروعات في ليبيا إلى ثلاث أحجام رئيسية (الكبيرة – المتوسطة – الصغيرة) وكانت نسبة وجود المشروعات الصغيرة الأعلى حيث بلغت 88.5% تم المشروعات الكبيرة بواقع 10% وأخيراً المشروعات المتوسطة بواقع 1.5%.

أما عن تجربة المصارف الليبية لتمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة فقد كانت قبل تبني العمل المصرفي الإسلامي من خلال قطاع الصيرفة اللإسلامية الذي بدأ فعيلًا سنة 2009م وكان مصرف الجمهورية أول مصرف يطبق المنتجات الشرعية داخل المصارف الليبية، غير أننا نجد أن هذه الخطوة كانت خجولة، وفي بداياتها فإذا ما قورنت بإجمالي القروض الممنوحة لأغراض أخرى سنجد أن تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة يكاد يكون معدوم أو بنسبة ضئيلة جدا والجدول التالي يوضح ذلك مع ملاحظة إن الأرقام بالملايين :

جدول 7 أنواع القروض الممنوحة

السنة	القروض الممنوحة للمشروعات الصغرى والمتوسطة	إجمالي القروض الممنوحة من قبل المصارف التجارية	النسبة
1985	0	1883.7	-
1986	0.8	2056.8	0.0004
1987	1	2092.1	0.0005
1988	0	2261.2	-
1989	1.7	2195.8	0.0008

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

1990	4.1	2251.4	0.0018
1991	10	3432.7	0.0029
1992	5.6	3500.8	0.0016
1993	0	3606.7	-
1994	0	3558.2	-
1995	0	3976.5	-
1996	138.4	5134.3	0.0270
1997	241.5	5609.3	0.0431
1998	124.7	5482	0.0227
1999	0	6141.9	-
2000	63.9	6448.4	0.0099

من الجدول رقم (7) تتضح قيمة القروض الممنوحة للمشروعات الصغرى والمتوسطة من قبل المصارف التجارية الليبية خلال الفترة من 1985 إلى عام 2000م.[9] عمليا فإن إحدى الدراسات التي أجريت على مجموعة من الدول التي حققت تقدما اقتصاديا واجتماعيا ملموسا (كندا، ماليزيا، النرويج، كوريا الجنوبية وتونس) استخدمت خمس مجموعات من الأدوات لتحقيق التقدم الاقتصادي والاجتماعي، ومن بين تلك الأدوات تنشيط القطاع غير الرسمي والمشروعات الصغرى والمتوسطة بالإضافة إلى الاستثمار المكثف في التعليم وتنمية مهارات الحماية الاجتماعية للفئات الضعيفة والاستثمار في شبكات الأمان، وبرامج فعالة لتعزيز سوق العمل، وتوفير بيانات دقيقة والاستفادة منها في تحديث المؤشرات والسياسات الاجتماعية بشكل منتظم.[10]

وبحسب بعض الدراسات السابقة فمن الناحية الواقعية للمشروعات الصغرى والمتوسطة في ليبيا فإن الأرقام تشير إلى تدني الدور التي تلعبه تلك المشروعات في الاقتصاد الليبي وذلك حسب إحصاءات المنظمة العربية للتنمية الصناعية والتعدين، والتي تشير إلى انخفاض عدد

9 على أبوبكر نورالدين وآخرون، *تجربة ليبيا في مجال تنمية وتطوير المشروعات الصغرى والمتوسطة*، كلية الاقتصاد والمحاسبة، جامعة سبها ليبيا،2017، 17

2- أبوبكر عابدين بذوي، *آليات الربط بين المؤسسات المعنية بالتشغيل والتدريب لتحقيق العمالة الكاملة ودعم القدرة التنافسية لاقتصاد الموارد* البشرية، 2005، 71-87 .

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

المشروعات الصناعية الصغرى والمتوسطة في ليبيا مقارنة بإجمالي عدد المشروعات الصناعية الكبيرة وهذا ما يجعل تلك المشروعات في منافسة كبيرة الجدول التالي يوضح تلك المشاركة.

جدول 8 المشروعات الصناعية الصغرى والمتوسطة في الدول العربية

الدولة	نسبة المشروعات الصغيرة والمتوسطة	نسبة العمالة في المشروعات الصغيرة والمتوسطة	مساهمة المشروعات الصغيرة والمتوسطة في الصادرات الصناعية
الأردن	%77.8	%60.2	%68.1
الإمارات	%55.9	%23.8	-
البحرين	%81.2	%72.5	%9.1
الجزائر	%55.6	-	-
السعودية	%67	%38.4	%5.2
العراق	%67	%52.4	-
الكويت	%80.5	%62	%12.2
المغرب	%80.6	%74.3	%74.1
اليمن	%70.6	%63.9	-
تونس	%76.6	%71.1	%77.3
سوريا	%76.4	%61.3	%75.8
عمان	%44.6	%58.1	%21.9
فلسطين	%48.5	%56.4	-
قطر	%88.8	%60.6	%39.8
لبنان	%78.5	%66.6	-
ليبيا	%29.3	%40.3	%35
مصر	%71.6	%54.4	%54.7

وبحسب تلك الدراسات فإنها ترجع تدني نسبة مساهمة المشروعات الصغيرة والمتوسطة الليبية إلى عدة أسباب ويعود هذا التراجع في مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ليبيا إلى انخفاض الدعم المالي الحكومي لقطاع المشاريع الصغيرة والمتوسطة في الوقت الذي نجد فيه مبالغ طائلة ضمن ميزانيات التحول المخصصة لمشاريع البنية التحتية من طرق وكهرباء وصحة وتعليمية ومبالغ ضخمة أخرى مخصصة لمشروعات زراعية وصناعية وخدمية كبرى، بالمقابل

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

تضمنت هذه الميزانيات مبالغ محدودة الأموال لتمويل مشاريع المبادرات الفردية في مجال الصناعة والزراعة واستغلال الثروة، وذلك بالاقتراض من المؤسسات تمويل متخصص يتناسب مع طبيعة كل قطاع.[11]

الفصل الأول: الضوابط والشروط للتمويل الإسلامي

المبحث الأول: الضوابط والشروط الواجب توافرها للحصول على التمويل الإسلامي من المصرف

أ. الضوابط الشرعية لقبول تمويل المشروعات

إن تنظيم وتنفيذ ومتابعة التمويل المصرفي بإشراف هيئة الرقابة الشرعية للمصرف الإسلامي في التمويل هو الضمانة الأساسية لتنفيذ ومراقبة الضوابط الشرعية بحيث يكون قرارها ملزماً لكافة صور وأنواع التمويل المصرفي، ومن المعروف أن الضوابط الشرعية لمنح التمويل الإسلامي تتركز في عدة نقاط جوهرية تنطلق منها هذه الضوابط وهي ضابط المشروعية (المباح – الحلال) وضابط تحقيق مقاصد الشريعة الإسلامية وضابط المحافظة على المال، وحمايته من المخاطر وضابط تنمية المال بالتقليب وعدم الاكتناز وضابط التوثيق لحفظ الحقوق وضوابط الالتزام بالشريعة.

وفي هذا المجال سأل الباحث السيد محمد المنتصر عن هذه الضوابط فأجاب بأن المصرف يؤكد على هذه الضوابط في كل تعاملاته، وأن جميع تعاملاته تخضع للرقابة الشرعية فالمصرف لا يقبل أي مشروع يتنافى نشاطه مع الشريعة الإسلامية، وأكد السيد خالد سويد أن كل المشروعات التي تم تمويلها مباحةً شرعاً، وهو الشرط الاساسي لقبول تمويل المشروع ، ويستنتج الباحث أن ذلك راجع بالأساس إلى أن المجتمع الليبي مجتمع مسلم ولا توجد به ديانات أخرى سوى دين الإسلام، بالتالي فإن كل المشاريع طالبة التمويل نشاطها مباح شرعاً ولا توجد به شبهة، وهذا يجعل من المخالفات في هذا المجال معدومة، ويؤكد أن من أهداف المصرف التي يسعى لها هو المحافظة على المال واتخاد كافة الأمور التي تحد من فقدانه أو

11 العجيلى عبد السالم البرينى، دور مصرف التنمية كأداة تمويل للمشاريع الاستثمارية في القطاعات الانتاجية ودور المؤسسات والأسواق المالية في إعادة هيكلة الاقتصاد الليبي، بنغازي: مركز البحوث الاقتصادية، 1997، 177-129.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

التعرض إلى الخسائر، وذلك بقيام المصرف عن طريق إدارة المخاطر من تقييم المخاطر المحتملة ووضع الخطط لتلافيها، كما يقوم المصرف باستثمار أمواله حسب القنوات الشرعية لتقوية المركز المالي للمصرف والقدرة على المنافسة في السوق المصرف، وهذا ما نراه مطلباً شرعياً أساسياً يتماشى مع جوهر العمل المصرفي، ومن هذا فالمصرف يبتعد تماماً عن الاكتناز المحرم شرعاً مما يتيح الفرصة للتطور والتقدم الاقتصادي للبلد والمساعدة في زيادة الدخل القومي والتنمية من خلال تقديم التمويل اللازم لمشروعات اقتصادية مفيدة[12].

وأضاف السيد وليد المقرحي أن مصرف الجمهورية يقدم خدمات لا تقدمها المصارف التقليدية الأخرى، فهو يقدم التمويل الاسلامي باتباع الصيغ الاسلامية ، وقد لاحظ الباحث وجود صندوق الزكاة وهو من الخدمات المتفردة ، فالمصرف يحرص على منح الزكاة لمستحقيها من خلال وجود صندوق الزكاة داخل المصرف خاص بهذه العملية يساهم في تحدد قيمة الزكاة المستحقة وتوزيعها على مستحقيها بالاتفاق مع الجمعيات الخيرية المحلية التي تساعد في ذلك، وبهذا فهو يتفرد بهذه الخدمة دون غيره من المصارف المحلية[13].

كذلك أكد السيد خالد سويد أن للضوابط الشرعية التي يجب أن يراعيها المصرف قبل منح التمويل فقال :الشرط الشرعي الأساسي لتمويل أي نشاط بغض النظر عن حجمه متوسط أو صغير أو غيره هو أن يتوافق المشروع مع أحكام الشريعة الإسلامية سواء كان نوع النشاط مرابحة أم مضاربة أم مشاركة أم إجارة وغير ذلك من صيغ التمويل بالمصرف[14]. وقد أضاف السيد وليد المقرحي أن الضوابط والشروط التي يمارسها المصرف تخضع في النهاية إلى موافقة هيئة الرقابة الشرعية بالمصرف، حيث أن هيئة الرقابة الشرعية هي التي صادقت على هذه الشروط بالاستعانة بالإدارات الرئيسية داخل المصرف مثل إدارة الشؤون القانونية وإدارة الاستثمار ومنح التسهيلات، وذلك مراعاة للطابع الشرعي الذي يعتمد عليه المصرف في تعاملاته، كما تقوم هيئة الرقابة الشرعية بإرسال تقرير إلى مجلس الإدارة والجمعية العمومية إذا

12 مهند المنصر، المقابلة، طرابلس، 29 أبريل، 2019.
13 وليد المقرحي، المقابلة، طرابلس، 28ابريل،2019م.
14 خالد سويد وصفته رئيس قسم تمويل الشركات، المقابلة، طرابلس، 29 إبريل، 2019.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

ما كانت هناك مخالفات أو عدم التزام بهدة الضوابط وطلبهم الرجوع إليها وتطبيقها بشكل كامل[15].

وكما تشير الدراسات بأن المصارف الإسلامية مرتبطة باسمها، وبالدين الذي تحتكم لضوابطه، وتعمل بشريعته، وتجتهد للوصول للأهداف، التي فيها خير المجتمع المسلم، ولذلك لا بد من وضع مبادئ و اعتبارات، لكثير من القضايا المهمة، مثل التنمية الاجتماعية، والعدالة، والالتزام بالحلال، وبالشروط الشرعية، في المشروعات المراد تمويلها، ولا بد من اعتبار معايير القيم، والأخلاق، عند اختيار هذه المشروعات، فلا يتم تمويل أي مشروع، إلا بعد إخضاعه للمعايير الشرعية والأخلاقية التي نضمن بها الوصول للغايات المرجوة من التمويل الإسلامي، بعد عون الله تعالى، وهذا يعني النظر بعين الاعتبار للأهداف عند دراسة، واختيار المشاريع، وهذا ما يمكن أن نسميه: التمويل بالأهداف، والمصرف الإسلامي من خلال التمويل الإسلامي يشارك في عمليات استثمارية حقيقية، ويتحمل مع بقية أطراف هذه الشراكات ما تتعرض له هذه العمليات من مخاطر، وما ينتج عنها من ربح أو خسارة، ويهدف من وراء ذلك، إلى المساهمة في تحقيق التنمية الاقتصادية، والاجتماعية، للمجتمعات الإسلامية، حنباً إلى جنب مع تحقيق الربحية، ولذلك يكون الاهتمام بمعايير القيم، والأخلاق التي تُراعي هذه المصالح العامة والخاصة عند اختيار هذه المشروعات، أمراً لا بد منه[16].

ب. الشروط القانونية التي يضعها المصرف

تعتبر الشروط القانونية حجر الأساس لأي عملية تجارية كانت أو غير تجارية، فهي التي تضع التكييف القانوني الذي يحكم مسارها، وهي المطالبة بالتوثيق أكثر لكي يتم تحديد حقوق وواجبات أطراف العقد أو العملية التمويلية، وبهذا سأل الباحث مدير رئيس قسم تمويل الشركات السيد خالد سويد بمصرف الجمهورية عن هذه الشروط ومن خلال إجابته تبين أن المصرف يشترط توفر ضمانات مرتبطة بشكل مباشر بالمشروع المراد تمويله، وتكون تحت تصرفه بمعنى وجود (عقد تنازل بقطعة الارض)، ويمكن أن تكون ضمانات عينية أو مالية، وينبغي أن تكون قيمتها تمثل 100% من قيمة التمويل المراد الحصول عليه من

15 وليد المقرحي، مدير لجنة المنتجات الاسلامية، المقابلة، طرابلس، 29 إبريل، 2019..

16 أزهري عثمان إبراهيم عامر، *أهمية المعيار الأخلاقي في التمويل الإسلامي*، المؤتمر العالمي التاسع للاقتصاد والتمويل الإسلامي ICIEF، استنبول، تركيا، 9-11 سبتمبر 2013 م، 17.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

المصرف، وهي تمثل الشرط الأساسي لاكتمال عملية التمويل، وكذلك وجود رهن حيازي خلال فترة السداد ، بالإضافة إلى ضرورة توفر ترخيص بمزاولة النشاط وعقد تأسيس قانوني للمشروع فهذه الشروط تتميز بأن لها طبيعة قانونية، وتدخل من صلب اختصاصات إدارة الشؤون القانونية التي ترى بأنها في غاية الأهمية للمصرف، وخاصة في وجود نزاع أو مخالفة لكيفية التمويل الإسلامي للمشروع[17]. وسأل الباحث في المقابلة السيد عبدالمنعم ، عن الشروط القانونية من المصرف المطلوبة من أصحاب المشروعات قبل الموافقة على تمويل مشروعاتهم فقال بأن قطاع الصيرفة بهذا المصرف حريصة على أن يلبي العميل صاحب المشروع كافة الشروط القانونية ومن أهمها : توفير رخصة المزاولة في النشاط الذي يخصه والمستندات من الوزارة التي يتبعها بالموافقة على نشاطه، وكذلك ترخيص الموقع وتهيئته للنشاط، والمستندات المتعلقة بصاحب المشروع نفسه حيث تفرض وزارة العمل عدم الازدواجية في العمل بحيث لا يكون صاحب المشروع موظفاً حكومياً، ودراسة الجدوى الاقتصادية والفنية للمشروع[18].

ومن خلال اجابة السيد عبد المنعم حول السؤال عن الضوابط والشروط التي يضعها مصرف الجمهورية للحصول على التمويل الإسلامي لصالح الشركات والأفراد تبين إن المصرف يشترط عدة مستندات ولابد من التركيز هنا على شرط دراسة الجدوى الاقتصادية فالمشروع لابد أن يكون له جدوى اقتصادية تقنع الممول وتقنع حتى المجتمع وجهاته الرقابية حتى لا يقع اللوم أو حتى المسألة على الممول فيما بعد، وقال : ولا يكتف المصرف بدراسة الجدوى من العميل طالب التمويل بل يقوم المصرف بدراسة وتقييم هذه الجدوى المقدمة لتعزيز أو رفض تلك الجدوى وبالتالي المشروع يقبل أو يتوقف النظر فيه[19].

وكذلك وضح السيد عبد المنعم للباحث مثالاً عن التمويل بالمرابحة حيث يضع المصرف الشروط المتعلقة بشراء سلعة ثم يبيعها مرابحة، فالزبون الذي يريد إنشاء نشاط ما، ويحتاج لتمويل كلي أو جزئي مثل توفير الآلات اللازمة لمشروعه يقدم للمصرف بالمواصفات والأنواع التي يحتاجها، وبعضها يتطلب توفيرها من خارج البلاد، وهذا يكون على أساس الوعد

17 خالد سويد، المقابلة، طرابلس، 29 إبريل 2019.
18 عبدالمنعم ، المقابلة، طرابلس، 29 ابريل، 2019.
19 عبد المنعم، المقابلة، طرابلس، 29 إبريل 2019.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

بالشراء، مع مرابحة يتم الاتفاق عليها بين المصرف وصاحب المشروع المراد تمويله، ويقوم بدفع الثمن مقسطاً بعد توفير ما يحتاجه صاحب المشروع. وأضاف السيد عبد المنعم أن على صاحب المشروع عليه أن يقدم المستندات اللازمة ومنها على سبيل المثال القدرة المالية على السداد وتحديد مواصفات السلعة المطلوبة عداً ونوعاً ووصفاً، والضمانات المطلوبة وغيرها. كذلك يجب توفر الشروط القانونية مثل الترخيص ساري المفعول، والتسجيل بالسجل التجاري، والغرفة التجارية، وكذلك على صاحب المشروع أن يقدم ضمان عقاري بدرجة أولى ومستخلصات صادرة من جهة اعتبارية من الدولة بضمانات عقود عمل وكمبيالة مستوفاة الضرائب وغيرها[20].

وفي المقابلة مع السيد خالد سويد أشار في نقاط إلى الشروط التي حددها المصرف لقبول تمويل المشروع وهي :

1. تقديم دراسة جدوى اقتصادية للمشروع.
2. توفير المستندات القانونية للنشاط المطلوب تمويله.
3. توفير الضمانات القانونية المقترحة قبل تمويل المشروع.
4. تقديم فواتير مبدئية لصالح المصرف للمعدات والآلات المطلوب تمويلها.
5. إجراء زيارة ميدانية لموقع المشروع وإعداد تقرير بذلك[21].

وبشكل أكثر تفصيلاً في الشروط القانونية ذكر لنا السيد وليد المقرحي في الاجابة عن اسئلة المقابلة أن المصرف يشترط الشروط التالية بعد تقديم بقية المستندات والمتطلبات الأخرى وهي :

1. تملك قطعة أرض بسند ملكية رسمية أو عقد إيجار لا يقل عن سنة.
2. وجود عقد تناول في حالة بيع الأرض أو الاستفادة منها بشكل رسمي آخر لصالح المشروع مع تثمين قطعة الأرض.
3. إبرام عقد البيع وكذلك الرهن الحيازي على المشروع خلال فترة السداد[22].

20 عبد المنعم، المقابلة، طرابلس، 28ابريل 2019
21 خالد سويد وصفته رئيس قسم تمويل الشركات، المقابلة، طرابلس، 29 إبريل، 2019
22 وليد المقرحي، بصفته عضو لجنة المنتجات والعمليات الإسلامية لمشروع التحول بالمصرف، المقابلة، طرابلس، 29 أبريل 2019.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

وقد استنتج الباحث من خلال المقابلة مع السيد علاء عن الضوابط والشروط الواجب توافرها للحصول على تمويل إسلامي بمصرف الجمهورية ليبيا، أن المصرف وبعد بالرجوع إلى هيئة الرقابة الشرعية بالمصرف قد تم وضع واعتماد عدة شروط وضوابط يجب استيفاؤها من قبل المشروع لكى يتم الحصول على تمويل إسلامي لتمويل هذا المشروع وهذة الشروط موجودة في الموقع الرسمي للمصرف ، وبالتالي فهذة الضوابط والشروط تتركز في أن يكون للمشروع حساب جاري بأحد فروع مصرف الجمهورية، وأن لا يقل عن سنة مالية في حالة حداثة الحساب، وأن يكون المشروع متحصل على رخصة مزاولة النشاط من غرفة التجارة والصناعة بالمنطقة الواقع بها المشروع، وأن تكون سارية المفعول، وأن يكون مسجلاً لدى غرفة السجل التجاري والغرفة التجارية بالمنطقة، وأن يكون له عقد تأسيس مصدق عليه من الناحية القانونية (محرر العقود القانوني)، وأن يكون للمشروع نظاماً أساسياً يعتمد عليه في ممارسة نشاطه داخلياً، مع ضرورة تقديم دراسة جدوى اقتصادية للمشروع للتعرف على إمكانية استمراره، وأن يقدم صاحب المشروع بياناً بالالتزامات المالية القائمة، كما يجب على العميل تقديم ما يفيد أن المشروع قائم وله تعاملات لا تقل عن ستة أشهر على الأقل، ويجب عليه كذلك أن يقدم طلب التمويل مرفقا بالفواتير المبدئية ونوع الضمانات المقدمة من الدرجة الأولى، وأن يقدم صاحب المشروع ميزانية للمشروع لمدة سنتين ماليتين متتاليتين، ويتم إرفاق تقرير الزيارة الميدانية التي قام بها الفرع للمشروع، وتوصية صريحة من مدير الفرع بخصوص الموافقة من عدمها ويتم تقديم هذه المستندات للإدارة الرئيسية لمصرف الجمهورية عن طريق فرع المصرف[23].

ثم سأل الباحث هل يقوم قطاع الصيرفة الإسلامية قبل التمويل بجمع البيانات عن العميل الشخصية والمالية وغيرها وكيف؟ أي عن كيفية قيام مصرف الجمهورية بجمع البيانات والمعلومات الشخصية والمالية اللازمة عن العميل فأجاب السيد وليد المقرحي أن مصرف الجمهورية يقوم بالاستعلام عن المشروع بطريقتين وهي:

1. يلجأ مصرف الجمهورية من خلال فروعه المنتشرة في البلاد للحصول على البيانات والمعلومات الخاصة بالمشروع من خلال الاتصال بالمركز الليبي للمعلومات الائتمانية عن

23 علاء، المقابلة، طرابلس، 29 ابريل 2019.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

الأشخاص الاعتبارية في الدولة، هذا المركز خاص بكافة المؤسسات والشركات والمشاريع التي تعمل داخل الدولة الليبية، فأي مشروع يلزم بالتسجيل بهذا المركز ويعطى له قيداً لتزويد المتعاملين مع هذا المشروع بكافة المعاملات الائتمانية للمشروع، وعند قيام المصرف بالرجوع إلى هذا المركز يستطيع التزود بكافة البيانات الشخصية عن المشروع والبيانات المالية الخاصة به كرأس المال وطبيعة النشاط وعمر المشروع والقروض والديون وحجم الأصول التي يمتلكها، وهذا يمثل قاعدة بيانات هامة بالنسبة لفرع المصرف.

2. تطبيق (اعرف زبونك)كما يقوم المصرف من خلال فروعه المنتشرة في البلاد بالزيارات الميدانية التي يقوم بها موظفون من قبل فرع المصرف، والتي عادة ما تكون مفاجئة للوقوف على عين المكان ومعاينة الموقع وتقييم كل الأصول والموجودات بما في ذلك الآلات والمعدات والموقع والعمال والمبنى والمكاتب الإدارية للتأكد من قيام المشروع فعلاً أو مراحل عمله بحيث يتم معرفة أوجه التمويل المطلوبة[24]. ولقد أيد هذا القول السيد عبد المنعم أى أن المصرف يقوم بزيارة ميدانية ويقوم بإعداد تقرير مفصل وشامل عن المشروع ويعده لجنة شبه دائمة بقطاع الصيرفة الإسلامية بالمصرف، لابد من الحديث مع صاحب المشروع، ومعرفة ماهي تصوراته حول المشروع وفي إدارته لمشروعه وكذلك نوع الضمانات والتمويل المطلوب وفترة الاسترداد[25].

وهكذا يتبين للباحث أهمية جمع البيانات المالية والفنية عن المشروع والعميل قبل التمويل حيث ترجع أهمية دراسات الجدوى الاقتصادية إلى كونها أداة عملية تجنب المصرف الإسلامي الانزلاق إلى المخاطر وتحمل الخسائر وضياع الأموال بلا عائد منه، إذ إن هذه الدراسة تسبق اتخاذ القرار الاستثماري، كما تسبق عملية التشغيل الجاري فإذا أسفرت الدراسة عن وجود مخاطر محتملة يبتعد المصرف الإسلامي عن الفكرة الاستثمارية ويتجه إلى البحث عن بديل استثماري آخر تجري له دراسة جدوى اقتصادية وعندما تثبت الصلاحية يطمئن المصرف الإسلامي إلى الحصول على عوائد موجبة على رأس المال المستثمر، كما تساعد دراسة الجدوى الاقتصادية في التعرف على التغيرات الاقتصادية والسياسية والقانونية

24 وليد المقرحي، المقابلة، طرابلس، 29 إبريل، 2019.
25 عبد المنعم، المقابلة، طرابلس،30ابريل2019

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

المتوقع حدوثها خلال العمر الافتراضي للمشروع، وبيان مدى تأثيرها على ربحية المشروعات الاستثمارية في المستقبل واختيار درجة حساسية العوائد المتوقعة للتغيرات المحتملة في بعض البنود الخاصة بالتكاليف أو الخاصة بالإيرادات، ولا يخفى أن دراسة الجدوى الاقتصادية تجعل عملية اتخاذ القرارات الاستثمارية عملية متكاملة الأبعاد تأخذ في اعتبارها كافة العوامل التي يمكن أن تؤثر على أداء المشروع، وهو ما يجعل عملية حساب المخاطر عملية دقيقة وبأقل درجة ممكنة من عدم التأكد[26].

ج. الضوابط التي يضعها مصرف ليبيا المركزي

مصرف ليبيا المركزي أو بنك البنوك، يأتي في قمة الجهاز المصرفي في ليبيا، وقد تأسس مصرف ليبيا المركزي وبدأ نشاطه في1956/04/1م وحل بذلك محل لجنة النقد الليبية، ويهتم بسن السياسات والقوانين والرقابة وإدارة العلاقات وتنفيذ السياسات الاقتصادية، وهو مسؤول عن تنظيم وعمليات إصدار وإمداد المصارف التجارية بالنقود، ويعمل بنك ليبيا المركزي على استقرار وتنمية القطاع المصرفي[27].

نظراً لكونه السلطة الإشرافية المصرفية العليا فلابد أن يشير الباحث بأن معظم الضوابط التي تخص مصرف ليبيا المركزي في تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة جاءت في إطار عام فلقد أصدر مصرف ليبيا المركزي عام 2010 منشوره رقم 9 الذي نص على تحديد ضوابط وأسس عند تقديم المنتجات الإسلامية في إطار عمل المصرف الإسلامي وحول كيفية محاسبة ومراجعة المنتجات المصرفية المتوافقة مع الشريعة الإسلامية، ولابد من أن تتقيد تلك المصارف بعدد من الضوابط وهي:

1. أسس وضوابط العمل بالمنتجات البديلة.
2. تكوين هيئة الرقابة الشرعي وشروط تكوينها.
3. المعلومات والبيات المطلوب إحالتها لمصرف ليبيا المركزي[28].

---

26 عبد حمدي العظيم، *دراسات الجدوى الاقتصادية في البنك الإسلامي، القاهرة: المعهد العالمي للفكر الإسلامي*، 1996م، 20-21.

27 إسماعيل إبراهيم الطراد، *التشريعات والإجراءات التي تنظم العلاقة بين المصارف الإسلامية والمصرف المركزي دراسة مقارنه بين الأردن وليبيا* ورقة مقدمة لمؤتمر الخدمات المالية الإسلامية الثاني 2010م، 10.

28 إجباره، *دور المصارف الإسلامية في دعم المشاريع الصغيرة والمتوسطة في ليبيا*، 127.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

لقد سأل الباحث عن وجود ضوابط من قبل مصرف ليبيا المركزي أو من وزارة المالية أو من وزارة الاقتصاد يتقيد بها قطاع الصيرفة الإسلامية في مصرف الجمهورية، فكانت الاجابة نعم ، وهذا يعني أن مصرف ليبيا المركزي يمثل جهة تمارس الضوابط التي يراها مناسبة، وذلك وفقاً لنص المادة (66) من قانون المصارف الليبي، التي تعطي الحق للمصرف المركزي بمنح الإذن من قبل مجلس إدارته للمصارف التجارية بممارسة أعمال الصيرفة الإسلامية بعد الرجوع إلى قانون تحريم الربا رقم (74) لسنة 1972م بشأن تحريم ربا النسيئة في المعاملات المالية والتجارية بين الأفراد الطبيعيين والمعدل بالقانون رقم (1) لسنة 2013م، القاضي بتحريم التعامل بالربا بين الأشخاص الطبيعيين والاعتباريين، وكذلك القانون رقم (86) لسنة 1972م في تحريم بعض عقود الغرر وتعديلات بما يتوافق من أحكام تتفق مع الشريعة الإسلامية[29].

وأضاف السيد وليد المقرحي وجود مناشير من إدارة الرقابة والنقد بمصرف ليبيا المركزي توضح المستندات المطلوبة ، وبالرجوع الى هذه المستندات تبين أن من بين الضوابط التي يضعها مصرف ليبيا المركزي على قطاع الصيرفة الإسلامية بمصرف الجمهورية أنه يشترط وجود كفيل للقيام بهذا النشاط قبل تمويله، سواء كان صناعي أو غيره، وضمان تنفيذه لتحقيق أهدافه، كما يقوم بوضع عقود استرشادية لأدوات الصيرفة الإسلامية كصيغة المرابحة مثلاً فمصرف الجمهورية يتقيد بالعقد الذي قام بوضعه مصرف ليبيا المركزي، وله الحق في إضافة بعض البيانات الهامشية أو الغير جوهرية، كما يشترط مصرف ليبيا المركزي أن يشارك في وضع النظام الأساسي للصيرفة الإسلامية داخل مصرف ليبيا المركزي، وهو اختصاص أصيل له وذلك لخضوع مصرف الجمهورية لرقابة مصرف ليبيا المركزي، وهو الذي يشترط الوسيلة التي من خلال يتم تطبيق الصيرفة الإسلامية (الأدوات المالية الإسلامية) كصيغة المرابحة، فهذه الشروط والضوابط يلتزم بها مصرف الجمهورية.

كما سأل الباحث عن وجود لائحة بالشروط والضوابط المفروضة من قبل المصرف فأجاب السيد عبدالمنعم أن هناك لائحة أو قائمة بالشروط والضوابط التي يجب على العميل أو صاحب المشروع التقيد بها، وموافاتها للحصول علي التمويل الإسلامي، ويمكن التعرف

29 عبدالمنعم، المقابلة، طرابلس، 29 إبريل 2019م.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

عليها بزيارة المصرف، كما يمكن الحصول عليها عن طريق زيارة موقع مصرف الجمهورية علي شبكة الانترنت[30].

ومن ذلك نلاحظ أن المصرف يقوم بمنح التمويل المصرفي الإسلامي للمشروعات الصغيرة والمتوسطة حسب الطلب المقدم من أصحاب هذه المشروعات وحسب الشكل الذي اختاروه سواء كان مرابحة مشاركة إجارة وهو بذلك يحرص كل الحرص على تلبية رغبات عملائه، كما إدارة قطاع الصيرفة الإسلامية تحرص على تقديم التمويل الإسلامي لعملائها حسب الضوابط والأسس الشرعية وذلك بعد الرجوع إلى هيئة الرقابة الشرعية، كما تعمل على مواكبة التطورات التي تحدث في الصيغ التمويلية المعتمدة لديها والتي تشكل الأدوات الرئيسية للتمويل والاستثمار، كما تقوم بربط كيفية العمل بتلك الصيغ بالتطور التكنولوجي بحيث يتمكن العميل من الوصول إليها بسرعة أكثر.

المبحث الثاني : أكثر الصيغ الإسلامية المستخدمة في التمويل داخل مصرف الجمهورية

فيما يتعلق بالصيغ المستخدمة داخل مصرف الجمهورية مكان الدراسة من أجل التمويل وجد الباحث أن صيغة المرابحة أكثر أهمية بالمطلق من حيث التطبيق، ومن حيث إقبال الزبائن عليها، فالمصرف يستخدم هذه الصيغة ويعتمد عليها في تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة المقدمة إليه لغرض تمويلها، فاعتماد المصرف على المرابحة كأداة للتمويل يكمن في عدة جوانب، وهذه الجوانب هي ما أشار إليها السيد وليد المقرحي عن أهمية وأشهر الصيغ الإسلامية التي يعتمد عليها المصرف في تمويل المشروعات المقدمة إليه، أن المصرف يعتمد بشكل كبير على صيغة المرابحة المصرفية كأداة لمنح التمويل اللازم للمشروعات الصغيرة والمتوسطة حيث يقوم صاحب المشروع بتقديم الطلب الخاص بالتمويل إلى المصرف الذي ينظر إلى طلب العميل من حيث القبول أو الرفض، ثم إذا ما تمت الموافقة، فإن العميل يحصل على التمويل وفقاً لصيغة المرابحة المصرفية التي يعتمدها المصرف بعد الرجوع إلى هيئة الرقابة الشرعية، ويرى الباحث أن هناك أسباب في اعتماد المصرف على المرابحة المصرفية كأداة لمنح

30 وليد المقرحي، المقابلة، طرابلس، 29 ابريل، 2019م.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

التمويل، منها أن نسبة المخاطرة المرتبطة بهذه الصيغة تكاد تخلو من المخاطر، والتي تشبه إلى حد ما القروض التقليدية الأمر الذي تعود عليه المصرف، وخاصة أن التوجع العام ان المصرف لا يرغب في الدخول في صيغ جديدة غير معروفة لدى العميل، كما يرى أن العميل تعود على هذه الصيغة وله ميول في التعامل بها[31].

كما يستنتج الباحث سبب اهتمام المصرف على صيغة المرابحة الإسلامية فيتضح أن مصرف الجمهورية أول من استخدم صيغة المرابحة الإسلامية في قطاع الصيرفة الإسلامية في ليبيا، وكان ذلك في سنة 2009م، وبتوصية من هيئة الرقابة الشرعية التي أنشئت قبل ذلك التاريخ بعام تقريباً بسبب نية المصرف بالشروع في التعامل بأدوات مصرفية تتفق مع الشريعة الإسلامية، حيث لم يكن لمصرف الجمهورية حينها الخبرة الكافية ولا يملك معرفة حول آلية العمل والتنفيذ المتعلقة بأدوات التمويل الإسلامي، ولأن المصرف تعود على منح القروض سابقاً على أساس الفائدة وهو ما يسمى بالسف الاجتماعية، ولأن صيغة المرابحة تشبه إلى حد كبير القروض التقليدية من ناحية المخاطر الناجمة عنها والتي يعيرها المصرف الاهتمام الكبير باعتبار أن تجربته في التعامل بالأدوات المصرفية الإسلامية لاتزال حديثة فقد توسع في الاستثمار في هذه الصيغة المصرفية، وهى صيغة المرابحة الإسلامية باعتبار مضمونة الارباح أى أنها لا تحتوى على مخاطر كبيرة، وهو ما يفسر سر وسبب الاعتماد على هذه الصيغة من قبل المصرف[32].

وكما في إحدى الدراسات السابقة تركز المصارف الإسلامية على صيغة المرابحة أكثر من غيرها في معظم الدول، وتقوم المصارف الإسلامية باستثمار أموالها بصيغة التمويل بالمرابحة على مستوى الأفراد والشركات المختلفة لتمويل المشاريع الحقيقة حيث تصل نسبة استخدام المرابحة في بعض المصارف الإسلامية إلى 90% نتيجة لطبيعة الموارد المالية وتركزها في ودائع مقيدة الأجل مما نقيض توظيفها في أنشطة تكون مقيدة الأجل[33].

31 وليد المقرحي، المقابلة، طرابلس، 29 ابريل، 2019.
32 وليد المقرحي، المقابلة، طرابلس، 29 ابريل،2019م.
33 فياض عبد المنعم حسنين، *بيع المرابحة في المصارف الإسلامية، المعهد العالمي للفكر الإسلامي*، دار السلام، المجلد الثالث، مصر، 2009م، 47.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

المبحث الثالث : دور المشروعات الصغيرة والمتوسطة في التنمية .

تلعب المشروعات الصغيرة والمتوسطة دورا كبيرا في القيام ببعض الاعمال التي تقدمها المشروعات الكبيرة وذلك بحكم انتشارها الواسع في اقليم الدولة الواحدة وهذا ما يفرض عليها التنوع وتقديم خدمات متنوعة للجمهور ، إعت الباحث للتوصل إلى هذا الهدف من أهداف الدراسة حول دور المشروعات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق التنمية ، على المقابلات، كما اعتمد الباحث على الملاحظة التي كانت نتيجة الخلفية الناتجة للمعايشته اللصيقة للبعض من المشروعات الصغيرة مثل الموزع الفردي والمقاهي وغيرها، كما اعتمد الباحث على بعض البيانات المتوفرة من الوثائق .

أ. دور المشروعات الصغيرة والمتوسطة في التشغيل

إن قطاع المشروعات المتوسطة والصغيرة هو من أكبر القطاعات المستقطبة لليد العاملة كما يعتبر من أكبر المساهمين في خلق فرص العمل، وبالتالي يقوم بدور ايجابي في المجتمع، وهي المساهمة في حل مشكلة من أكبر المشاكل التي تعترض طريق ومسيرة التنمية، وكما هو معلوم أن المشروعات الصغيرة والمتوسطة تعتمد كغيرها من المشروعات على الطاقة التشغيلية التي من بينها الموارد البشرية، وبالتالي فهي تحتاج إلى الأيدي العاملة لإنجاز الأنشطة التي تقوم بها، وبذلك فهي تساهم بشكل كبير في انخفاض معدل البطالة، وقد تساءل الباحث عن مدى توفير المشروع الصغير لفرص عمل ومن خلال الملاحظة استنتج الباحث أن المشروعات الصغيرة والمتوسطة مثل نشاط صناعة الطوب الإسمنتي (البلكيرة) لها مساهمة في تشغيل أيدي عاملة وتوفير عمل لهم، وذلك لأن هذا المشروع يحتاج إلى الأيدي العاملة فهو يوفر لهم مزايا مالية جيدة كما أن الطاقة الاستيعابية للمشروع لا تقل عن 20 عامل في مختلف المراحل الانتاجية، والعمالة مقسمة إلى عمالة فنية وهي التي تقوم بالعمليات التشغيلية كالتجميع وتشغيل الآلات والتخزين والمناولة وهي في الغالب من العمالة الأجنبية، أما الجزء الآخر من العمالة فهم الذين يقومون بالعمليات الإدارية والتسويقية، وهم مزيج بين العمالة المحلية والعمالة الأجنبية ويتراوح عددهم من 2-3 موظف، وقد لاحظ الباحث أن العاملين في

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

مشروع طوب اسمنتي أن العمالة الفنية في الغالب تتقاضى أجرتها بنظام ساعات العمل، وأن الأجرة تختلف من عامل لآخر حسب المهارة والخبرة وفي المتوسط تكون أجرة العامل في اليوم الواحد 20 دينار ليبي، أما الموظفين في الإدارة فهم يتقاضون مرتبات شهرية تتراوح في المتوسط 1000دينار ليبي في الشهر الواحد. وقد لاحظ الباحث ان المشروعات الصغيرة والمتوسطة مثل المصحات الخاصة ومعمامل التحليل لها دور في التشغيل فمن الملاحظ أن المصحة بها الكثير من العاملين ما بين دكتور وممرض وموظف إداري وعامل نظافة، لذا فإن المصحة تساهم بشكل كبير في تشغيل الفئات من الأفراد العاطلين عن العمل وتوفر لهم مجال للعمل يستطيعون من خلاله توفير الحد المعقول من المعيشة، فهم يتقاضون مرتبات شهرية ترتبط بعدد ساعات العمل وذلك حسب المؤهل.

وقد لاحظ الباحث ان سبب العمل في هذه المشروعات الصغيرة والمتوسطة هو ندرة الاعمال الحكومية كما أن المزايا المالية التي يتحصل عليها العامل او الموظف جيدة بالنسبة له، وأنها تكفيه للعيش بمستوى جيد هو وأفراد أسرته، ويرى أن وجود مثل هذه المشروعات تساعد عدد كبير من الخريجين والباحثين عن عمل من العمل والرفع من المستوى الاقتصادي لهم ، كما يعزي الباحث أن أسباب العمل مادية بحتة، وأن هذه المشروعات تقوم بدور اقتصادي مهم في استيعاب شريحة كبيرة من الباحثين عن عمل التي يمكن لها الاستفادة من تمويل إسلامي حسب الغرض التي انشئت من اجلة وبالتالي تعزيز الهدف الاساسي للمصارف الاسلامية وهو العدالة الإجتماعية.

وللتعمق أكثر فقد تبين للباحث من بعض الدراسات أن من تحصلوا على سيارة بالمرابحة من مصرف الجمهورية تمكنوا من احداث قدر من الطاقة التشغيلية من خلال الدخول في مشروع خاصة وأنهم بأنفسهم من يديرون هذه المسروعات ويشغلونها في نفس الوقت وأن هذا المشروع يحقق لهم مستوى معيشي جيد مقارنة مع العمل الحكومي، حيث أن التمويل الذي يحصلون عليه من مصرف الجمهورية يساهم بشكل كبير في تغيير الوضع الاجتماعي والاقتصادي لهم، ويحولهم من عاطلين عن العمل إلى أصحاب مشروعات تساهم في العمل وزيادة الانتاجية والرفاهية على المستوى الشخصي والمجتمعي، وتستدعى الضرورة هنا

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

إلى الاهتمام أكثر من قبل المصارف بهذا الجانب من التمويل لأنه يحقق الانتاجية ويساهم في الرفع من رأس المال المادي والاقتصاد الحقيقي .[34]

ووفقاً لتقرير التنافسية العالمي، جاءت ليبيا في المرتبة الـ135 من حيث التنافسية بين 144 دولة تضمنها التقرير، وعلى سبيل المثال، قامت الحكومة في 2013 بإصدار تشريع خاص بالشركات الجديدة يضع حداً أقصى لحجم الأسهم المملوكة للأجانب في الشركات الجديدة، مما يشجع المشروعات الصغيرة والمتوسطة في ليبيا على النمو وأخذ زمام المبادرة، ومن الشروط الجديدة أن لا تتعدى نسبة تملك الأجانب لأسهم الشركات الليبية حاجز الـ 49%، علماً بأن قرار المجلس الوطني الانتقالي رقم 103 كان قد حدد هذه النسبة بـ65% خلال فترة سريان تشريع المجلس الوطني الانتقالي، ناهيك عن صعوبة العثور على شركاء أجانب للقيام بالاستثمار داخل ليبيا في ظل الواقع السياسي الحالي[35].

وعليه فإن الباحث يستنتج أن تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة يساهم في زيادة فرص العمل للباحثين عن العمل يساهم في انخفاض معدلات البطالة وهذا يتوافق مع بعض الدراسات الأخرى كدراسة (الشويرف وبيوض 2017)[36].

ب. مساهمة المؤسسات المتوسطة والصغيرة والمصغرة في زيادة الدخل.

إن دور قطاع المؤسسات المتوسطة والصغيرة لا يقتصر فقط على الجانب الاجتماعي من خلال توفير مناصب الشغل والتقليل من معدلات البطالة، وإنما ساهم أيضاً في تحقيق التنمية الاقتصادية، وذلك من خلال المساهمة في القيمة المضافة وفي الناتج الداخلي الخام. ولاحظ الباحث أن للمشروعات الصغيرة والمتوسطة دورا في الرفع من الدخل القومي والرفع من معدلات التوظيف، ومن خلال المقابلات استنتج الباحث أن من شروط تمويل المشروعات هو وجود عقود تأسيس وميزانيات عمومية ودراسة جدوى وهذا يدل على أن الأرباح التي ستحققها تلك المشروعات ستكون مقطوع منها الضرائب ومساهمات الضمان الاجتماعي وهذا بالطبع يعود على الاقتصاد المحلي بقيمة مضافة ويحقق توسع مالي في موارد الدولة المالية،

---

[34] حشلوف ، عزالدين ، الضوابط الفقهية والعرفية لعقود المرابحة الاسلامية ، رسالة دكتوراة غير منشورة ، جامعة سونان امبيل ، 2019 .

35 تقرير التنافسية العالمي.

36 انظر جدول رقم 4. 141.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

ومن ناحية أخرى يساعد الدولة على تنويع مواردها والانتقال من الاقتصاد الريعي الذي يعتمد على النفط بالدرجة الأولى إلى الاقتصاد المتنوع الذي يعتمد على الصناعة والتجارة والخدمات والزراعة، فالتمويل الذي يقدمه قطاع الصيرفة الإسلامية بمصرف الجمهورية ساهم بشكل كبير في بروز هذه القطاعات وبيان أهميتها وما تحققه من منافع اقتصادية للمجتمع وللدولة[37].

كما يستنتج الباحث أن زيادة الدخل المحلى مرتبط بشكل كبير بالمشروعات الصغيرة والمتوسطة التى يمكنها أن تساهم في زيادة الدخل للدولة فزيادة عدد المصحات الخاصة مثلا يمكنها ان تجعل عدد كبير من المرضي لا يعالجون في الخارج مثل ذهابهم لدولة تونس فقيام المصحات الداخلية وهي في الأساس مشاريع صغيرة تقدم خدمات صحية في استقطاب عدد كبير من المرضي لتلقي العلاج بالداخل، وهذا يرجع بالفائدة على الاقتصاد المحلي وعدم صرف مبالغ مالية خارج حدود الدولة، كما أن مثل هذه المشروعات ساعدت الأفراد في الحصول على الخدمات الصحية بقيمة أقل من السفر إلى الخارج وبالتالى على توفير ميلغ مالي، وهذا يعتبر قيمة مضافة للاقتصاد الوطني ويقلل من هجرة الأموال إلى الخارج مقابل الحصول على خدمات يمكن توفيرها في الداخل.

وقام الباحث بالرجوع الى ماورد في تقرير ديوان المحاسبة عن السنة 2015 والخاص بمصلحة الضرائب الموجودة للوقوف على قدرة المشروعات الصغيرة والمتوسطة من تحقيق الإيرادات، وبالتالي الوقوف على مساهمة هذه المشروعات في إحداث قيمة مضافة للاقتصاد، والجدول التالي يوضح قيمة الإيرادات المتحققة من المشروعات[38].

37 وليد المقرحي، المقابلة، طرابلس، 29 أبريل 2019.
38 تقرير ديوان المحاسبة، 2015، 140.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

جدول 9 حجم الضرائب المتحققة من المشروعات

نوع الضريبة	2014	2015	نسبة2015 إلى الاجمالي
ضريبة دخل التجارة والصناعة والحرف	486،290،3	094،525،4	%0.56
الضريبة على الشركات	681،987،192	007،706،396	%49.09

يوضح الجدول السابق رقم (9) قيمة الموارد المالية الداخلة إلى خزينة الدولة الليبية خلال السنوات المبينة أعلاه من خلال تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة والتي تشكل قيمة مضافة للاقتصاد الوطني في جانب معين وهذا ما يوسع من إجمالي الموارد المالية التي يعتمد عليها اقتصاد الدولة الليبية.

ج. دور المشروعات الصغيرة والمتوسطة الممولة من المصرف إيجاد السلع والخدمات

تساعد المشروعات الصغيرة والمتوسطة في تشجيع المنتجات المحلية والتقليل من الواردات الخارجية من المنتجات، كما تساعد على ضمان جودة المنتجات المحلية وهذا له تأثير إيجابي على الميزان التجاري للدولة، وقد لاحظ الباحث أن صاحب المشروع الصغير (موزع فردي) تساهم في تلبية احتياجات السوق المحلي من البضاعة ، وأضاف أن هناك طلباً كبيراً على منتجات محلية كبسكويت الأطفال في السوق الليبي، وهذا يكون على حساب المنتجات المستوردة لهذا النوع من البسكويت، ونلاحظ أن هناك تفضيل لهذا المنتج من قبل المستهلكين نتيجة للجودة بالرغم من أن الأسعار متقاربة وهذا المنتج نال ثقة كبيرة من قبل المستهلكين في السوق الليبي، وكذلك الحال لمنتجات أخرى كمنتج لبن النسيم وغيرها التي تساعد في توفير السلع المحلية للمجتمع بالسعر المعقول مقارنة بأسعار المنتجات المستوردة.

ومن الملاحظ للباحث الدور الفعال في مساهمة المشروع الصغير والمتوسط في سد إحتياجات السوق المحلي فمثلا نلاحظ أن مشروع لبدة لتصنيع أغذية الأطفال الذي يعتبر من أكبر المشروعات الخاصة في هذا النشاط، أن هذا المشروع يقوم بالانتاج طبقا للمواصفات العالمية للجودة وقد شارك المشروع في العديد من المعارض وتحصل على العديد من شهائد

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

الشكر، ويساهم في تغطية السوق المحلي من منتج بسكويت الأطفال بعدة نكهات، وكذلك الحال بالنسبة لشركة النسيم .

ويرى الباحث رغم أن صادرات الدولة الليبية تعتمد أساساً على سلعة النفط والغاز باعتبارها السلعة والمنتج الاستراتيجي في ليبيا، إلا أن للمشروعات الصغيرة والمتوسطة مستقبلاً في تنشيط الصادرات الليبية، لكي يتم التوسع في الصادرات المغايرة للنفط حتى لا تعتمد الدولة على سلعة واحدة وتوجد بدائل له لأنه سلعة قابلة للنفاذ يوماً ما. ومن المجالات التي يرى الباحث أن للمصرف آفاقاً واسعة لكي يتم تمويلها في هذا المجال لدعم دور المشروعات الصغيرة والمتوسطة الممولة من المصرف في المبادلات الخارجية هو مجال دعم المشروعات الزراعية والفلاحية عموماً حيث تتميز ليبيا وخاصة في غرب البلاد بإنتاج أنواعاً من الفواكه كالبرتقال والحمضيات كذلك زيت الزيتون وهي سلع تفتقر لها ولجودتها أسواق أوروبية خاصة في وسط أوروبا القريبة من ليبيا.

وتشير الدراسات أن عملية التخطيط للتنمية في ليبيا استهدفت منذ مطلع السبعينيات تحقيق معدلات عالية من النمو في الناتج المحلى الإجمالي والدخل القومي الحقيقي مصحوباً بزيادة نصيب الفرد من هذا الدخل، وذلك من خلال إعادة هيكلة الاقتصاد لصالح القطاعات غير النفطية، ولتحقيق هذه الأهداف فقد اعتمدت استراتيجية التنمية على تكثيف استثماراتها في القطاعات والأنشطة الاقتصادية بوجه عام والتركيز على القطاعات الإنتاجية الأساسية (الزراعة والصناعة) وقطاعات البنية التحتية وذلك لإحداث دفعة قوية تمكن هذه القطاعات من تحقيق مستهدفاتها[39].

39 سراج محمد خلاط، *دور النظام الضريبي في الاقتصاد الليبي*، مجلة جامعة الزاوية، ليبيا، العدد 15، المجلد3، 2013، 5.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

الفصل الثاني: المخاطر التي تواجه في مصرف الجمهورية أثناء تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة

إن مبدأ المخاطرة في الاستثمار يقيم تلازماً منطقياً أساسه العدل بين العمل والجزاء وبين الحقوق والالتزامات وبين المغانم والمغارم، فاستحقاق الربح في أي عملية استثمارية إنما منشؤه العمل المخاطر الذي يحقق نماء ذا قيمة اقتصادية، والعمل المخاطر كذلك يتميز باستعداد المستثمر لتحمل نتائج الاستثمار ربحاً أو خسارة، ولولا هذا الاستعداد لتحمل عبء المخاطرة لما قام الاستثمار من الأصل وبالتالي لما نشأ الربح، فالاستعداد لتحمل المخاطرة شرط ضروري للسلامة الشرعية، كي يطيب الربح في أي عملية استثمارية[40].

المبحث الأول : مخاطر السيولة في مصرف الجمهورية

تعد السيولة من الموارد المتاحة للمصارف الإسلامية التي ينبغي أن توظف و تدار بشكل استراتيجي جيد، ففي حالة توفر السيولة وعدم توظيفها ينتج عنها فوائض مالية قابلة للانخفاض والتعطيل عن فرص استثمارية أو في حالة عدمها تصبح المؤسسة غير قادرة على الوفاء أو استغلال الفرص المتاحة لتحقيق الربحية، وتتصف المصارف الإسلامية بتذبذب التدفقات النقدية بسبب المجال الاستثماري التمويلي المباشر للأعمال التجارية والتي يتم الحصول عليها من الودائع وحسابات الاستثمارات المتنوعة والتي يصعب التنبؤ بنتائجها مستقبلاً.

وللسيولة أهمية كبيرة وخاصة في الدول المصدرة للنفط التي تعتبر ليبيا إحداها، فالدول التي يعتمد اقتصادها على النفط في تمويل ميزان مدفوعات، وفي ظل الأزمات المتتالية والحالية وانخفاض أسعار النفط مما ينتج عنه نقص في السيولة لدى المصارف والمؤسسات المالية، فالإدارة الرشيدة تستطيع التعامل مع السيولة لتحقيق التوازن المطلوب، إذ يعد توفير السيولة تم استثمارها من خلال أدوات التمويل الإسلامي المتنوعة أساساً لتحقيق غاياتها، وهو الحصول على قدر معين من الأرباح، فالمصرف الإسلامي يجد نفسه محصوراً في زاوية محددة

40 عدنان عبد الله عويطة، *نظرية المخاطرة في الاقتصاد الإسلامي*، دراسة تأصيلية تطبيقية، عمان الأردن، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، 2010م، 32.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

بشأن إدارة السيولة وكيفية استثمارها فهو لا يستطيع معالجة فائض السيولة مثلما تصنع المصارف التقليدية التي تتعامل بنظام الفائدة الربوية فيستطيع أي مصرف تقليدي أن يودع فائض السيولة لديه في أي وقت ولأي مدة طالت أم قصرت لدى مصرف آخر بسعر الفائدة السائد في السوق، وفي حالة العجز يقوم المصرف بالاقتراض من مصرف آخر بسعر الفائدة السائد في السوق، ومن هنا لا تمثل السيولة مشكلة كبيرة بالنسبة للمصارف التقليدية، وإنما تمثل مشكلة خطيرة في حالة المصارف الإسلامية التي لا تتعامل بالفائدة الربوية، ومن هنا سأل الباحث عن مخاطر السيولة التي يتعرض لها مصرف الجمهورية في قطاع الصيرفة الإسلامية وكيف يتم التعامل معها.

ويستنتج الباحث من المقابلة مع السيد وليد المقرحي بأن مخاطر السيولة التي يتعرض لها المصرف تتمثل في عجز المصرف عن الوفاء باحتياجات عملائه الفورية من السحب بالآجل القصير، وهذا يرتبط بالمصرف المركزي الذي يعتمد في سياساته النقدية على الاحتياطات والمخصصات، كما أن الانقسامات السياسية والاقتصادية لعبت دوراً في وجود هذه المخاطر التي تلقي بضلالها على كافة القطاع المصرفي والمالي في الدولة، بالإضافة إلى الاختلال في التدفقات النقدية الداخلة التي تعتمد بشكل كبير على ودائع الأفراد، فالمصرف يعاني من أزمة ثقة من قبل العملاء والزبائن، وذلك لتخوف بعض العملاء والزبائن من إيداع الأموال في حساباتهم المصرفية نتيجة لعدم ثقتهم في المصرف لتلبية رغباتهم في سحبها عند الرجوع إليها في أي وقت[41].

كما إستنتج الباحث من خلال المقابلة بأن مخاطر السيولة الموجودة حالياً في المصرف ناتجة عن قيام أصحاب الحسابات الضخمة من العملاء بسحب أموالهم مما نتج عنه فقدان التوازن في التدفقات النقدية بالمصرف، وهو الأمر الذي أدى لعجز المصرف في تلبية عنصر السيولة، بالإضافة إلى طول الآجال الممنوحة للسداد والمرتبطة تحديداً بعقود المرابحة التي توسع فيها المصرف بشكل كبير وهو أمر كان له أثر في ظهور مثل هذه المخاطر، وهذا من ضمن الأخطاء الكبيرة التي وقعت فيها إدارة المصرف التي لم تركز على عقود المشاركات، وخاصة في

41 وليد المقرحي، المقابلة، طرابلس، 29 إبريل، 2019.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

مجال الاعتمادات المستندية بالمشاركة إلا مؤخراً وعزى السيد خالد سويد وجود هذه المخاطر في أن المصرف الاسلامي لايتعامل بالكاش [42].

ويتبين أن من الأسباب الأخرى التي ساهمت في ظهور مخاطر السيولة هي توقف تصدير النفط في الأعوام السابقة، بالإضافة إلى تدبدب الإنتاج منه، كما أن مصرف ليبيا المركزي لديه احتياطيات من النقد الأجنبي ولكن في حالة وجود موجه كبيرة من السحوبات اليومية وقلة الايداعات تبقي هذه الاحتياطيات غير كافية ولا تلبي مقابل تلك السحوبات، وهذا الأمر زاد من فجوة الثقة لدى العملاء.

وكما تشير الدراسات السابقة بأن وجود مشكلة فائض وعجز السيولة له آثار سلبية على المصرف الإسلامي، وهذا تحدي هو تحدٍ كبير بحد ذاته، ففي حال فائض السيولة عند بعض البنوك الإسلامية نجد أن البنوك لا تعرف أين يمكن أن تستثمر هذا الفائض، حيث لا يوجد أمامها إلا خياران اثنان يتمثلان في أن تحتفظ بالنقود في الخزائن الخاصة بالبنك المركزي دون فائدة، أو أن تحول جزءًا منها إلى عملة أجنبية، وفي حالة عدم توفر سيولة الموجودات بسبب انتشار صيغ التمويل القائمة على أساس الدين، وانعدام التمويل عن طريق تقاسم الأرباح، وهذا تحدي يُشكل صعوبة في تحويل هذه الصيغ التمويلية إلى أدوات مالية يمكن التفاوض بشأنها، فمجرد إحداث الدين لا يمكن تحويله إلى أي شخص إلا بقيمته الإسمية، ويجعل ذلك هيكل السوق المالية الإسلامية غير قابل للتسييل بدرجة عالية، فلا بد من إيجاد علاج ناجع لهذه التحديات[43].

وعلى كل حال فإن المصرف محل الدراسة وفي مجال الصيرفة الإسلامية يتعاون مع المصرف الأصلي في توفير ما تحتاج إدارة تمويله من سيولة وفي الفترة الحالية يتم التعامل بالصكوك أكثر من الدفع النقدي لمعالجة نقص السيولة في المصارف الليبية، حيث تملك المشاريع حسابات جارية يتم التحويل عليها، وما هو تلجأ إليه إدارة مصرف الجمهورية ولاحظ الباحث ذلك حتى بالنسبة للدفع للأفراد.

---

42 خالد سويد، المقابلة، طرابلس،29 إبريل، 2019.

43 محمد البلتاجي، *المصارف الإسلامية*، التحديات التي تواجه العمل المصرفي الإسلامي، www.bltagi.com/ar/ =118p ، 29 Apr، 2014K أحمد عبد الغني، التمويل الإسلامي وتحدياته، مقال في جريدة المال المصرية، 23 يناير 2014م.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

المبحث الثاني : مخاطر التشغيل في مصرف الجمهورية

وهي مخاطر قامت لجنة بازل لأغراض رقابية بتعريفها بـ "مخاطر التعرض للخسائر التي تنجم عن عدم كفاية أو إخفاق العمليات الداخلية أو الأشخاص أو الأنظمة أو التي تنجم عن أحداث خارجية، ويشمل هذا التعريف المخاطر القانونية ولكنه يستبعد المخاطر الاستراتيجية ومخاطر السمعة والمخاطر النظامية، وترى لجنة بازل أن "المخاطر التشغيلية" تعبير له معانٍ مختلفة في الصناعة المصرفية، وعلى ذلك فإن على البنوك ولأغراض داخلية أن تعتمد على تعريفها الخاص للمخاطر التشغيلية[44].

ويمكن تحديد أنواع المخاطر التشغيلية المتعلقة بأحداث معينة والتي تنطوي على احتمال التسبب في خسارة، منها على سبيل المثال الاحتيال الداخلي والخارجي وممارسة العملاء والزبائن، لهذا سأل الباحث في المقابلة عن مخاطر التشغيل التي تحدث عن قطاع الصيرفة الإسلامية بمصرف الجمهورية وكيفية إدارتها إن وجدت، وتين للباحث من خلال إجابة السيد وليد المقرحي بأن قطاع الصيرفة الإسلامية يتعرض لهذه المخاطرة بشكل مستمر فعمليات الاحتيال الخارجي تحدث بشكل كبير وخاصة من قبل أصحاب المشروعات الذين يقومون بعمليات مشكوك في مصداقيتها عند طلبهم للتمويل المصرفي بطريق المرابحة، وبالتحديد وجدنا أن نسبة تكرار هذه العملية تتركز في الشكلية القانونية للضمانات المقدمة، حيث يسعى المستفيد من التمويل الإسلامي إلى اللجوء إلى طرق احتيالية عند تقديمه الضمان فنجد أن الضمان العقاري مثلاً الذي يقام عليه المشروع أو الذي يملكه المشروع لا تساوي قيمته الحقيقة حتى ربع قيمة التمويل المطالب به إلا أنه من الناحية القانونية يعتبر مستوفي للشروط، ولكن من الناحية التجارية مثلاً فقيمته ضئيلة جداً، وهنا يلجأ المصرف إلى الخبراء الفنيين من خارج المصرف للوقوف على السعر الحقيقي للضمان، وهذا ينطبق كذلك على الضمانات المالية التي تستلزم أن يكون للعميل مبلغ معين من المال لدى حسابه بالمصرف، لكى يتحصل على التمويل إلا أن بعض العملاء يلجؤون إلى إيداع المبلغ المشترط في وقت التقديم على

44 محمد كمال كامل عفانة، *إدارة الائتمان المصرفي*، عمان الأردن، دار اليازودي، 2015م، 138.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

التمويل وبعد حصول الموافقة من قبل المصرف الرئيسي يقومون بسحب هذه الأموال، وهذا في الحالتين يحصل عندما يكون هناك تواطؤ داخلي من قبل بعض الموظفين[45].

وقام الباحث بسؤال السيد خالد سويد عن كيفية إدارة مخاطر التشغيل التي تعترض قطاع الصيرفة الإسلامية بمصرف الجمهورية فأجاب : لمجلس الإدارة دراية بالسمات الرئيسية للمخاطر التشغيلية بالمصرف، ذلك باعتبارها فئة متميزة من المخاطر المتعين إدارتها، ويقوم بالمصادقة على مراجعات دورية للإطار الخاص بإدارة المخاطر التشغيلية في المصرف وإرسالها للفروع المتكونة منه ويتضمن هذا الإطار تعريفاً عاماً على نطاق المصرف للمخاطر التشغيلية، ويضع المبادئ الخاصة بكيفية تحديد وتقييم ومراقبة وتقليل المخاطر التشغيلية والسيطرة عليها. كما سأله الباحث عن هذه المبادئ فأجاب بأن هناك عدة مبادئ يقوم المصرف بالاعتماد عليها في تحديد شكل وإدارة المخاطر التشغيلية مثل ضمان مجلس الإدارة خضوع الإطار الذي تشتغل به إدارة المخاطر التشغيلية بالمصرف إلى عملية تقييم مستمرة ومراجعة شاملة وفعالة يقوم بها موظفون يتمتعون بخبرة وكفاءة عالية، وان يكونوا ممن لا يرتبطون بعلاقة عمل بإدارة المخاطر داخل المصرف، وأن يكونوا مؤهلين لمباشرة هذه المهمة، تم بعد ذلك تتولى الإدارة العليا التنفيذية المسئولية مباشرة تطبيق إطار إدارة المخاطر التشغيلية الذي أقره مجلس الإدارة، ويطبق الإطار على جميع وحدات وجميع الفروع في المؤسسة المصرفية وهذا ينطبق على كل الموظفين في كافة المستويات للدراية بمسئولياتهم فيما يتعلق بإدارة المخاطر التشغيلية، كما تقوم الإدارة العليا تطوير السياسات والطرق والإجراءات الخاصة بإدارة المخاطر التشغيلية في كافة فروع المصرف وأنشطته ومنتجاته[46].

كما يقوم مجلس الإدارة بوضع تعريف وتقييم للمخاطر التشغيلية الملازمة للمنتجات التي يقدمها وأنشطتها والعمليات المتعلقة بمعالجة المنتجات وأنظمتها، كما يقوم المصرف بكافة فروعه على العمل بشكل مكثف على ضمان خضوع كافة أوجه المخاطر التشغيلية في المنتجات الجديدة والأنشطة والأنظمة وطرق العمل لتقييم وافٍ قبل طرحها، كما تقوم قطاع الصيرفة الإسلامية بمصرف الجمهورية بكافة فروعه على دراسة وتقييم المستوى المتوقع أو المقدر

45 وليد المقرحي، المقابلة، طرابلس،29 إبريل، 2019.
46 خالد سويد، المقابلة، طرابلس، 29 إبريل 2019.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

للمخاطر التشغيلية والاحتمالات المادية للتعرض للخسائر من قبل الإدارات الموجودة بداخله التي بدورها تقوم بتقديم تقارير منتظمة بشأن المعلومات المرتبطة بهذه المخاطر إلى الإدارة العليا بمصرف الجمهورية لدعم الإدارة التفاعلية للمخاطر التشغيلية. كما يمتلك قطاع الصيرفة الإسلامية سياسات وطرق وإجراءات للسيطرة على المخاطر التشغيلية الجوهرية والعمل للحد منها وتخفيف آثارها. مثل قيام المصرف بتقييم جدوى اعتماد استراتيجيات بديلة لتحديد المخاطر والسيطرة عليها ويقوم بتعديل المستوى المقدر لمخاطرة التشغيلية باستخدام الاستراتيجيات المناسبة على ضوء مدى قدرتها الكلية على تحمل المخاطر. وهذه الاستراتيجيات ليست ثابتة وانما تتغير بين الحين والآخر حسب التغيرات المحيطة[47].

ويتبن للباحث أن مجلس الإدارة قام بإنشاء هيكل إداري قادر على تطبيق إطار إدارة المخاطر التشغيلية الخاص بالمصرف، وحيث أن الإدارة الفعالة للمخاطر التشغيلية تعود في جانب منها إلى وجود ضوابط صارمة للرقابة الداخلية، فإن مجلس الإدارة يحدد مستويات واضحة لمسئوليات الإدارة والاختصاصات وإعداد التقارير، وبالإضافة إلى ذلك يكون هناك فصل في المسئوليات ومستويات إعداد التقارير بين إدارة الرقابة ووحدات العمل المنتجة للعائدات، أما يتعين أن ينص الإطار علاوة على ذلك الوسائل الرئيسية التي تحتاجها المصرف لإدارة المخاطر التشغيلية.

وقام الباحث بسؤال السيد مهند المنتصر عن الطرق التي يستخدمها المصرف في تحديد المخاطر التشغيلية فأجاب ان المصرف يتعرض لهذة المخاطر نتيجة تحركات أسعار السوق والتى قد تؤثر سلبا على عمليات المصرف ، ويبين الباحث أن المصرف نظريا يعتمد على طريقتين في تحديد المخاطر بشكل عام وهما:

1. يستخدم المصرف طرق تحديد المخاطر التشغيلية التقييم الذاتي أو تقييم المخاطر: يقوم المصرف بتقييم عملياته وأنشطته في مقابل قائمة من المخاطر التشغيلية التي يمكن أن يتعرض لها، وتتم هذه العملية في البداية، وتتم هذه العملية بجهد داخلي وهي غالباً ما تتضمن إعداد قوائم للمراجعة، أو ورش عمل لتحديد أوجه القوة والضعف في بيئة إدارة المخاطر التشغيلية وهناك فريق عمل داخل المصرف يقوم بهذه العملية بعناية كبيرة .

47 سويد، المقابلة، طرابلس، 29 إبريل،2019.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

2. تعتمد إدارة المخاطر داخل مصرف الجمهورية على القياس، وذلك باستخدام البيانات الخاصة بتجربة الخسائر السابقة في المصرف، فمثلاً يمكن أن توفر هذه البيانات معلومات قيمة معلومات تساهم في تقييم احتمالات تعرض المصرف مستقبلاً للمخاطر التشغيلية، وذلك لعمل وتطوير استراتيجية لتقليل المخاطر والسيطرة عليها، وتقوم إدارة المخاطر للاستفادة من هذه المعلومات بوضع إطار للانتظام في تتبع وتسجيل وتيرة وحدة حوادث الخسائر كلاً على حدة وأية معلومات أخرى بشأنها[48].

المبحث الثالث : مخاطر الائتمان في مصرف الجمهورية

تعد المخاطر الائتمانية أهم المخاطر التي يتعرض لها المصرف في علاقته مع المستفيدين من التمويل بالمصرف، وتتعلق المخاطرة الائتمانية بالاحتمالات المحيطة بقدرة المدين على التسديد في الوقت المحدد للسداد وبالشروط المتفق عليها في العقد. إن فشل ذلك المدين عن الوفاء بالتزاماته يؤدي في كل الحالات تقريباً إلى إلحاق الخسارة بالدائن، ومن ثم صار ذلك خطراً يواجه البنك، والمخاطرة الائتمانية هي أهم أنواع المخاطر التي يواجهها البنك في عملياته التي تولد أصولاً على صفة ديون والتزامات مع الآخرين، ولا يتوقف وجود المخاطرة الائتمانية على التمويلات المباشرة للبنك كالقروض المصرفية، بل يواجه البنك هذا النوع من المخاطر في الضمانات وأوراق القبول إذا عجز مصدر الأوراق المالية التي تملكها البنوك (كالسندات) عن الوفاء بالتزاماته، وفي جميع عمليات التمويل غير المباشر، والمخاطر التي تواجهها البنوك في عملها كثيرة كمخاطر تقلب سعر الفائدة وأسعار الصرف والمخاطر التجارية (أو السوقية) والمتمثلة في تغير أسعار الأصول العينية والسلع، والمخاطر السياسية....الخ. إلا أن القدرات والخبرات المصرفية في إدارة المخاطر هي أكثر ما تكون في المخاطر الائتمانية وذلك لأهميتها من جهة ولقدم خبرة البنوك معها من جهة أخرى. ولذلك تتضمن الإدارة المصرفية الحازمة إجراءات صارمة ومفصلة خاصة بالائتمان، الغرض منها السيطرة على هذا الخطر وإدارته بالطريقة المناسبة.

48 محمد المنتصر، المقابلة، 29 إبريل، 2019.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

وحيث الشيء بالشيء يذكر نجد البنوك التقليدية تواجه المخاطر الائتمانية في كل عملياتها تقريباً لأن العلاقة بينها وبين عملائها هي علاقة دائن بمدين على الدوام مهما اختلفت التسميات للعقود والمعاملات. أما البنوك الإسلامية فإنها تواجه هذا النوع من المخاطر في أكثر صيغ التمويل التي تعمل بها هذه البنوك، فمعلوم أن المرابحة، والاستصناع، وبيع التقسيط هي بيوع آجلة يتولد عنها ديون في دفاتر البنك، والمخاطرة الأساسية فيها هي المخاطر الائتمانية، والسلم يتولد عنه دين سلعي لا نقدي، ولكنه يتضمن أيضاً مخاطر ائتمانية، والمضاربة والمشاركة عفد شراكة، لا تكون الأموال التي يدفعها البنك إلى عميله ديوناً في ذمته، ولكنها قد تتضمن مخاطر ائتمانية من طريقين :

الأول : في حال التعدي أو التقصير حيث يضمن العامل رأس المال فينقلب إلى دين في ذمته، وعند إنهاء المضاربة والتنضيض والقسمة يصبح نصيب البنك مضموناً على العامل كمثل الدين، فكل ذلك يتضمن المخاطر الائتمانية.

والثاني : إذا استخدمت أموال المضاربة أو المشاركة في البيع الآجل وهو ما يقع في أكثر المضاربات، فيتحمل رب المال (وهو البنك) مخاطر ائتمانية غير مباشرة، متعلقة بقدرة عملاء المضاربة على التسديد.

ومن خلال المقابلات أجاب السيد وليد المقرحي عن المخاطر الائتمانية التي يتعرض لها قطاع الصيرفة الإسلامية بمصرف الجمهورية ، وتبين للباحث أن المخاطر الائتمانية التي تواجه المصرف من الأمور المعقدة وهي الأكثر حساسية وشيوعاً وترتبط بجميع تعاملات المصرف مع العملاء وأصحاب المشروعات الصغيرة والمتوسطة، فالمصرف يواجه مخاطر ائتمانية حسب الأدوات المالية التي يستخدمها في الاستثمار فمثلاً عند استخدام صيغة المرابحة في عملية التمويل يواجه المصرف مخاطر تأخر أصحاب المشروعات أو الزبائن في سداد قيمة التمويل في الوقت المحدد، بالرغم من الاتفاق المسبق بين المصرف والزبون على دفع المستحقات حسب الآجال المحددة مسبقاً، الأمر الذي يعرض المصرف لمخاطر منح الائتمان، وما قد يترتب عليها من سلبيات ترتبط بضياع بعض الفرص الاستثمارية، ومن تم تباطؤ نمو الارباح، وسأل الباحث كيف إذا تتعاملون في هذه الحالة فأجاب بما أن مصرف الجمهورية لا يأخذ بمعيار الزيادة في سعر البيع في هذه الحالة (التأخير عن السداد) فإنه لا يجوز له فرض غرامات عن

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

التأخير، لأن ذلك يتنافى مع جوهر العمل المصرفي الإسلامي الذي لا يعترف بغرامات التأخير ويعتبرها من فبيل الربا ، وإنما يتم تقديم طلب إعادة جدولة الدين (نظرة إلى ميسرة)[49].

أما فيما يخص بالمخاطر الناشئة عن التمويل بالمشاركة التي يقوم بها المصرف فهناك عدة مخاطر تتأثر باستخدام هذه الصيغة وهي تشيه المخاطر الناشئة عن عملية المرابحة الا ان عقود المشاركة محدودة هذا حسب ما يرى السيد خالد سويد .

ويوضح الباحث الفلسفة من وراء عزوف المصرف عن التوسع في صيغة المشاركة التي تلزم المصرف بالدخول كشريك مع صاحب المشروع الصغير أو المتوسط، ومن تم فإن أبرز هذه المخاطر هو احتمالية التعرض للخسائر في المشروع، ولهذا فالمصرف لا يتعامل بصيغة المشاركة بشكل كبير، ويمكن إرجاع ذلك أن المصرف عند استخدام المشاركة في تمويل المشروعات فإنه يدخل كشريك وصاحب المال، وهذا يحتاج إلى إدارة متكاملة من الموظفين المؤهلين لتقييم الأنواع المختلفة من المشروعات وهذا لا يمكن نتيجة للأنواع المختلفة من المشروعات، وبالتالي فقد يقع المصرف في خطأ عند إعداد الدراسات التقييمية لهذه المشاريع، كما أن صيغة المشاركة تعتبر من الأدوات المتوسطة والطويلة الأجل، وهذا يتنافى مع طبيعة الحسابات الجارية التي تعتبر المصدر الأول لأموال المصرف، وهذا ما يجعل المصرف ينتظر مدة طويلة للحصول على الأرباح[50].

وعن كيفية معالجة هذه المخاطر عند حدوثها فإن المصرف يقوم بتكوين احتياطيات خسائر الديون وقيمة هذه الاحتياطيات محددةً مسبقاً وفق التشريعات والتوصيات الصادرة عن مصرف ليبيا المركزي، كما يستخدم المصرف الضمانات التي تغطي قيمة التمويل والتي يرجع لها في حالة وقوع الخسائر.

وعن كيفية التعرف على هذه المخاطر واكتشاف هذه المخاطر فتبين للباحث من إجابة السيد على وهو رئيس قسم أن إدارة المخاطر تعتمد على القوائم المالية كالميزانية العمومية وقائمة التغير في المركز المالي وقائمة الدخل والوثائق المالية التي تبين التغيرات في قيمة الائتمان وحجم الاستثمارات للمصرف، ونقوم باستخدام النسب المالية وتحليل القوائم المالية باستخدام

49 المقرحي، المقابلة، طرابلس، 29 ابريل، 2019
50 خالد سويد، المقابلة، طرابلس، 29 إبريل، 2019

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

النسب المالية ومعرفة الاختلافات في قيمة البنود المتكونة منها هذه القوائم وتفسير علاقتها ببعضها البعض لتقييم هذه المخاطر، وهذا يفسر للباحث أن المصرف يستخدم في ذلك على سبيل المثال مؤشر راروس بالانجليزية RAROC وهو خاص بالكشف عن أنواع المخاطر المالية سواء التشغيلية أو الائتمانية لأنه يقوم بالمفاضلة بين المخاطر والعائد للوصول إلى تشكيلة مناسبة من الاستثمارات والموجودات تعطي الميزانية الحاصة بالمصرف تصوراً واقعياً وقراءة صحيحة فيما يخص العملاء وأصحاب المشروعات الصغيرة والمتوسطة. ويمكن لإدارة المصرف من اتخاد القرارات السليمة فيما يخص حجم التمويلات المقترحة، وذلك بعد قيمة المؤشر للفترة الحالية مع قيمة مرجعية للوقوف على القيمة الحقيقية لتكلفة الأموال، وقد سأل الباحث عن كيفية إدارتها وتبين له أن إدارة المخاطر بالمصرف تقوم بعملية تصنيف المشروعات الصغيرة والمتوسطة طالبة التمويل وفقاً لأصولها والمتعاملين معها ثم يتم تكوين الاحتياطيات اللازمة بشأنها، كما يتم إعداد تقارير دورية ومراقبة النشاطات وأية عروض متبقية من قبل المشروعات الصغيرة والمتوسطة، ومقارنة ذلك مع الحدود المعقولة من الخطر[51].

المبحث الرابع : المخاطر الأخرى التي يتعرض لها قطاع الصيرفة الإسلامية بمصرف الجمهورية

تشير الدراسات السابقة أن المصارف الإسلامية في أغلب الدول الإسلامية لا يمكنها تحمل مخاطر الاستثمار منفردة، مما يجعلها تركز على استثماراتها المحلية على الصيغ والأساليب المالية الإسلامية الأكثر ضماناً والأقل مخاطرة كالمرابحة، وذلك للمحافظة على أموال مودعيها وسلامتها، ويرجع السبب في ذلك إلى عدم الاستقرار السياسي والاقتصادي في أغلب هذه الدول، والذي يعتبر السبب الرئيسي في زيادة مستوى التقلبات في السياسة المالية والنقدية، هذا بالإضافة إلى ضعف التعاون بين المصارف الإسلامية داخل البلد الواحد من جهة وبين المصارف الإسلامية بالدول الإسلامية من جهة أخرى[52].

51 حالد سويد، المقابلة، طرابلس، 29 ابريل، 2019.
52 أيمن سالم الحجاجي، الإشكاليات التي تواجه العمل المصرفي الإسلامي، دراسة حالة تطبيقية مصرف الجمهورية، مجلة الجامعة الأسمرية، ليبيا، 2018م، 264.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

وفي هذا الصدد سأل الباحث عن وجود أي نوع أخرى من المخاطر فأجاب السيد عبدالمنعم وهو يعمل موظف في الإدارة الرئيسة بالمصرف أن هناك مخاطر شرعية أو خاصة بالرقابة الشرعية وهذا ما أكده كل المستجوبين ويستنتج الباحث من خلال ملاحظته أن نتيجة لتضارب بعض الفتاوى الصادرة من بعض علماء الدين الذين ليس لهم علاقة بالمصرف، فمثلاً عند إصدار فتوى من قبل هيئة الرقابة الشرعية بجواز معاملة ما يقوم بها المصرف نجد أن العملاء أو أصحاب المشروعات الصغيرة والمتوسطة لا يعيرونها أي اهتمام إذا كان هناك تضارب بشأنها مع فتوى من علماء دين خارج هذه الهيئة، ففي الغالب ليس لهؤلاء العلماء معرفة او تواصل مع هيئة الرقابة الشرعية داخل المصرف، واحيانا يرون أن هذه الهيئة تخضع لرقابة وسلطة مصرف ليبيا المركزي، فهو الذي يعينها وهو الذي يقيلها ومن وجهة نظرهم أنها ليست مستقلة، وهذا طبعاً غير صحيح ولكن هذا هو التوجه الغالب للعملاء لذلك يبحثون عن رأي العلماء الذين يثقون بهم لإصدار الفتوى بشأن المعاملة ونتيجة لعدم إلمام هؤلاء العلماء بالمعاملة، وكيفية إتمامها فهم قد يصدرون فتاوي تتعارض مع فتوى هيئة الرقابة الشرعية مما يقود العملاء أو بعضهم إلى عزوف عن القيام بهذه المعاملة مما يؤدي في النهاية إلى تقليل الفرص الاستثمارية للمصرف، ويضرب هنا الباحث مثالا ما حدث عند شروع المصرف ببيع مخصصات أرباب الأسر من العملة الصعبة بواسطة البطاقة الائتمانية ففي البداية لاحظنا أن هناك عزوف من قبل العملاء على شراء هذه المخصصات الناتج لعدم الاعتراف الشرعي بهذه العملية من بعض رجال الدين كما أن هناك انقسام بين هؤلاء العلماء أنفسهم فهناك من أجاز هذه العملية، وهناك من حرمها في البداية إلا أنهم تراجعوا بعد ذلك عند قيام المصرف بفروعه المنتشرة بتقديم شرح وافي عن هذه المعاملة، وكيف تتم من الناحية الفنية، ونذكر من الذين افتوا بعدم جوازها في البداية الشيخ طارق درمان وعند قيام المصرف بالتواصل معه وتوضيح كيفية إتمام هذه المعاملة والالتزام بالضوابط الشرعية قام بإصدار فتوى تجيز هذه المعاملة[53].

كما أضاف السيد خالد سويد أن هناك مخاطر اخرى مثل الاوضاع الأمنية والسياسية وعدم توحيد المنظومة المصرفية والباحث يصنفها مخاطر ناتجة من معايير الأخلاق وكما هو

53 وليد المقرحي، المقابلة، طرابلس،29 ابريل، 2019 .

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

معروف أن هذا النوع يتواجد بشكل كبير في قطاع الصيرفة الإسلامية ويتضح من المقابلة ومن دراسة البيانات المنشورة على موقع مصرف الجمهورية أن أدارة المصرف تقوم بإجراء تقييمات على هذا النوع من المخاطر فمثلاً قد يشكل العملاء وأصحاب المشروعات الصغيرة والمتوسطة مصدر رئيسي لهذه المخاطر، وذلك لطبيعة العلاقة بين المستثمرين (أصحاب المشروعات) والمصرف وخاصة عند استخدام صيغة المشاركة التي يكون فيها المصرف شريك في الربح والخسارة، وبالتالي المشاركة في المخاطرة، ويضيف أن هذا الأمر يتضح من خلال المقارنة بين العميل في المصرف في الفترة الحالية، وفي السنوات السابقة، وهذه الصورة من المخاطر تتكرر باستمرار، وهذا ناتج عن طبيعة العمل بالصيرفة الإسلامية الذي يقوم على المشاركة مما يضطر المصرف إلى قبول مخاطر قد لا يكون له يد في حدوثها. فمن هذه المخاطر مثلاً عدم التزام العملاء بشكل عام بالمواصفات الأخلاقية كالصدق والأمانة، وخاصة عند استحقاق المواعيد للدفع أي في مرحلة سداد الأموال إلى المصرف، فيعاني المصرف من طلبات تأجيل مواعيد الآجال من طرف العملاء، كما يكتشف المصرف بين الحين والآخر قيام بعض العملاء بالتلاعب في قيمة الإيرادات، وخاصة في بند الاعتمادات المستندية بالمشاركة، عندما يقوم بعض العملاء أو أصحاب المشروعات الصغيرة والمتوسطة بالتلاعب في حجم النفقات مما يقلل من الأرباح التي من المفترض أن يتحصل عليها المصرف[54].

كما يضيف الباحث أن بعض أصحاب المشروعات الصغيرة والمتوسطة قد يصرون على بعض المشروعات بالرغم من عدم توافر الكفاءة الإدارية والفنية والخبرة العملية لديهم، مما يتنج عنه مخاطر تؤدى إلى عدم نجاح المشروع وحصول خسائر في المشروع الاستثماري وارتفاع نسبة المخاطرة، وهذا ما يؤكد قيام المصرف بطلب دراسة الجدوى الاقتصادية والفنية من مكاتب معتمدة لدى المصرف لا تكفي في هذه الحالة مما يضطر المصرف إلى القيام بتكليف لجنة خبراء وفنيين للتقييم وإجراء الدراسات المعمقة من أجل الوقوف على سلامة المركز المالي للمشروع، وقد سأل الباحث عن وجود كادر من الموظفين في المصرف لتلبية هذا الغرض فأجاب غالبية المستجوبين أن المصرف يفتقر إلى الموظفين المؤهلين للمنتجات بالإسلامية أى أنه في الحقيقة لا يوجد بشكل كبير مثل هؤلاء الموظفون بالمصرف، وذلك لكون المشروعات

54 خالد سويد، المقابلة، طرابلس، 29 ابريل، 2019.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

المقدمة للمصرف تتميز بالتنوع وبالتالي يلجأ المصرف إلى الاستعانة بمكاتب خارجية للقيام بمثل هذه التقييمات عند شرطه الاعتماد من مكتب خارجي ، وذلك كنوع من الضمانة لتجنب الوقوع في الخسائر، وسأل الباحث حول هذه الضمانات واتضح للباحث أن هذه الضمانات لا تكون كافية بدرجة كبيرة لأنه قد يكون هناك تواطؤ من قبل أصحاب المكاتب الفنية مع أصحاب المشروعات بالإضافة إلى النفقات الإضافية التي يتكبدها المصرف للحصول على هذه الخدمة، ومع ذلك تبقي معقولة في ظل وجود موظفين غير مؤهلين بشكل كامل، وهذا ما يفسر توفر إعداد الموارد البشرية الملائمة العاملة في قطاع الصيرفة الإسلامية التي تشكل عنصراً رئيساً من عناصر بناء استراتيجية لتقليل المخاطر في استثمارات المصرف، ونظراً لكون هذه الموارد هي التي تدرس موضوع الاستثمار المقدم من قِبل العميل، ثم تقييم مدى صلاحيته أو عدم صلاحيته لدخول المصرف في هذا الاستثمار، ثم هي التي تقوم بمتابعة هذا الاستثمار، لهذا يقوم المصرف لتجاوز هذا الأمر بإنشاء مراكز تدريب خاصة لإعداد الموظفون العاملين في قطاع الصيرفة الإسلامية إعداداً كافياً للعمل وفق طبيعتها الخاصة[55].

ومن ذلك نستنتج أن قطاع الصيرفة الإسلامية يتعرض للمخاطر التشغيلية بشكل مستمر فعمليات الاحتيال الخارجي تحدث بشكل كبير وخاصة من قبل أصحاب المشروعات الذين يقومون بعمليات مشكوك في مصداقيتها عند طلبهم للتمويل المصرفي بطريق المرابحة فهم يقومون باللجوء إلى طرق احتيالية عند تقديمه الضمان فنجد أن الضمان العقاري مستوفي للشروط ولكن من الناحية التجارية مثلا فقيمته ضئيلة جدا، ويقوم قطاع الصيرفة الإسلامية بمصرف الجمهورية بكافة فروعه لمواجهة المخاطر على دراسة وتقييم المستوى المتوقع أو المقدر للمخاطر التشغيلية والاحتمالات المادية للتعرض للخسائر من قبل الإدرات الموجودة بداخله التي بدورها تقوم بتقديم تقارير منتظمة بشأن المعلومات المرتبطة بهذه المخاطر إلى الإدارة العليا بمصرف الجمهورية لدعم الإدارة التفاعلية للمخاطر التشغيلية و يستخدم المصرف لذلك طرق تحديد المخاطر التشغيلية التقييم الذاتي أو تقييم المخاطر: يقوم المصرف بتقييم عملياته وأنشطته في مقابل قائمة من المخاطر التشغيلية التي يمكن أن يتعرض لها، وتتم هذه العملية في البداية و تتم هذه العملية بجهد داخلي وهي غالبا ما تتضمن إعداد قوائم للمراجعة أو ورش

55 حالد سويد، المقابلة، طرابلس، 29 إبريل، 2019.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

عمل لتحديد أوجه القوة والضعف في بيئة إدارة المخاطر التشغيلية. وهناك فريق عمل داخل المصرف يقوم بهذه العملية بعناية كبيرة.

كما أن المصرف يواجه مخاطر ائتمانية حسب الأدوات المالية التي يستخدمها في الاستثمار فمثلا عند استخدام صيغة المرابحة في عملية التمويل يواجه المصرف مخاطر تأخر أصحاب المشروعات أو الزبائن في سداد قيمة التمويل في الوقت المحدد، بالرغم من الاتفاق المسبق بين المصرف والزبون على دفع المستحقات حسب الآجال المحددة مسبقا الامر الذي يعرض المصرف لمخاطر منح الائتمان وما قد يترتب عليها من سلبيات ترتبط بضياع بعض الفرص الاستثمارية ومن تم تباطؤ نمو الارباح، ويعتمد المصرف في إدارة المخاطر على إدارة المخاطر التي تعتمد على القوائم المالية كالميزانية العمومية وقائمة التغير في المركز المالي وقائمة الدخل والوثائق المالية التي تبين التغيرات في قيمة الائتمان وحجم الاستثمارات للمصرف ونقوم باستخدام النسب المالية وتحليل القوائم المالية باستخدام النسب المالية ومعرفة الاختلافات في قيمة البنود المتكونة منها هذه القوائم وتفسير علاقتها ببعضها البعض لتقييم هذه المخاطر. ومن بين المخاطر الأخرى هناك مخاطر نابعة من المستوى الأخلاقي، ويشكل العملاء وأصحاب المشروعات الصغيرة والمتوسطة مصدر رئيسي لهذه المخاطر وذلك لطبيعة العلاقة بين المستثمر (أصحاب المشروعات) والمصرف.

الفصل الثالث : المعوقات التي تواجه تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة من مصرف الجمهورية

يعد التمويل العمود الفقري لقيام المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ونموها وتطورها، فمن خلاله تتحصل المؤسسة على الموارد المالية الضرورية للقيام بنشاطاتها، غير أن هذا النوع من المؤسسات لها من الخصوصيات ما يجعلها تصطدم بعدة عوائق، فالحصول على التمويل يعد أكبر المعيقات أمامها خاصة في ظل عدم قدرتها على توفير كل احتياجاتها المالية ذاتياً، وكذا صعوبة الحصول على التمويل من البنوك والسوق المالية نتيجة لشروطها المتعددة، وعدم قدرة هذه المؤسسات على الاستجابة لمختلف الشروط المطلوبة. وفي هذا الفصل يحلل الباحث

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

بالاستناد للبيانات الميدانية ويبين المعوقات التي تواجه تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة التي تمت من قبل مصرف الجمهورية.

المبحث الأول : المعوقات المرتبطة بالمشروعات الصغيرة والمتوسطة نفسها

يعتبر قطاع المشروعات المتوسطة والصغيرة من بين المسائل الهامة والتي تمس البيئة الاقتصادية لأي دولة، كما يعتبر من أهم وأكبر القطاعات التي تشكل المنظومة الاقتصادية العالمية الأمر الذي فرض على جميع الدول مهما اختلفت معدلات نموها وإمكانيتها الاهتمام بتنمية ودعم هذا القطاع الحيوي الذي أصبح يعتبر رئة الاقتصاد العالمي، وبالرغم من الأهمية الكبيرة التي تحتلها هذه المشروعات إلا أنها تعاني جملة من العراقيل والمشاكل التي تحد من نموها ونشاطها، بالإضافة إلي مجموعة من التحديات المستقبلية التي ظهرت نتيجة التطورات الدولية والإقليمية التي تقف بينها وبين دورها التنموي.

وفي هذا الإطار سأل الباحث وهو عن المشاكل والعراقيل التي تتعرض لها المشروعات في سبيل الحصول على التمويل من قبل المصرف فكانت الاجابة أن هناك مجموعة من العراقيل التي نتعرض لها عند طلب التمويل من المصرف، ومن هذه العراقيل هو موضوع الضمانات فالمصرف يتشدد ويغالي في قيمة الضمانات إذ أنه يشترط ضمان عقاري (ضمان رهن) وهذا يعني أن يكون العقار موجود داخل المخطط للمدينة، وهنا يجد أصحاب المشروع مشكلة عدم وجود الضمانات الكافية خاصة في ظل توقف السجل العقاري بسبب الظروف الأمنية، وذلك عندما نقارن قيمة العقار المطلوب من قبل المصرف قد يكون اكبر من قيمة المشروع فالمشروع قد لا تتجاوز قيمتة التشغيلية عن 100000 دينار ليبي، أما قيمة العقار فنجدة تتزايد بشكل مستمر، وذلك بسبب مضاربة تجار العقارات مما يجعل قيمة العقار تقفز بين الحين والآخر وتتضخم وهنا المصرف يكون في موقف جيد، كما توجد هناك عراقيل أخرى مثل توجيه المصرف لشكل التمويل المطلوب، أو خيارات التمويل الإسلامي المطروحة من قبل المصرف، لأن المصرف عادة ما يقوم برفض شكل التمويل الذي لم يتم العمل به بعد مثل التمويل بالمضاربة الذي لم يبدأ العمل به بعد. الأمر الذي لا يسمح بالحصول على هذا النوع من التمويل، كما توجد معوقات تتعلق بالتنظيم الاداري للمشرع نفسه الذي يجعل من

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

الصعب تمويله كونه يفتقر للخبرة من النواحي التسويقية والانتاجية ويحتاج لوقت أكثر مما يتصوره المصرف الممول[56].

وكما بينت الدراسات السابقة تأتي الضمانات في مقدمة الأولويات الائتمانية لمؤسسات التمويل في الدول العربية عند منحها التمويل للمشروعات الصغيرة والمتوسطة، ونظرا لكون غالبية المشروعات الصغيرة والمتوسطة لا تملك في عالمنا العربي ضمانات رسمية أو مستندات قانونية تكفي لتلبية قيمة التمويل الممنوح، فإن هذا يعنى ضآلة فرص حصول تلك المشروعات على التمويل الازم لها، واتجهت مؤسسات التمويل تحت علاج مشكلة الضمانات إلى الزام المشروعات بالتأمين من خلال مؤسسات التأمين، ولكن لم يكن ذلك حلاً للمشكلة فقد ترتب على ذلك زيادة أعباء القروض بقيمة نسبة ضمان المخاطر التي تحصل عليها مؤسسات التأمين، مما مثل عبئا إضافيا على المشروع، كما لجاءت إلى تحويل عدد من الموظفين رواتبهم للبنك ضمانا للتمويل الممنوح للمشروع وهو حل محدود النفع أيضاً لأن قيم المرتبات لا تكفي للسداد ولصعوبة حصول صاحب المشروع على من يضمنه براتبه[57].

وقد سأل الباحث عن العراقيل التي تواجه تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة، وقد تبين للباحث أن المشروعات الصغيرة والمتوسطة ترتبط بشكل كبير بشخص مالكها وتفتقر إلى قاعدة بيانات مالية وتشغيلية الأمر الذي يعزز من عدم الثقة فيها، وهذا هو الاختلاف الجوهري بينها وبين المشروعات والشركات الأهلية التي تمتاز بوجود قاعدة بيانات كما أن هذا يضع المشروع في بؤرة الشك من قبل المصرف في مسألة استرجاع قيمة التمويل والحصول على الأرباح، فمثلاً لا يهتم أصحاب المشروعات الصغيرة باللجوء إلى المراجع الخارجي عند انتهاء السنة المالية الأمر الذي يعزز من فرص حدوث تلاعب في قيمة الإيرادات والمصروفات، وهنا المصرف لا يثق بشكل كبير في القوائم المالية المعدة من قبل المشروع إلا بعد مصادقتها من قبل مدقق الحسابات المعتمد لدى المصرف.

ويستنتج الباحث من اجابات المستجوبين أن ضعف قاعدة البيانات المالية والتشغيلية للمشروعات الصغيرة والمتوسطة أحياناً لا تكفي لإعداد دراسة الجدوى الاقتصادية وتحديد

56 وليد المقرحي، المقابلة، طرابلس، 29 إبريل. 2019.
57 دوابه، إشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية،336.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

الجدار الائتماني لهذه المشروعات، وهنا يتدخل المصرف في توجية العميل ، خاصة عند وجود مبالغة في تحديد قيمة الإيرادات والأرباح المتوقعة، وهنا تقوم اللجان والمكاتب الفنية بالمصرف، والخاصة بإعداد دراسة الجدوى الاقتصادية للمشروع الصغير بالعمل على تكثيف الجهد بشأن الإيرادات والتكاليف المتوقعة للتعرف على قيمة الأرباح المتوقعة ومن ثم إعداد توصيتها لمجلس الإدارة بهذا الخصوص، كما أن من العراقيل التي تواجه المصرف هي ضعف الكفاءة التسويقية لهذه المشاريع، الأمر الذي يؤثر على فرص استرجاع المصرف على مستحقاته من التمويل والعوائد، ولهذا يقوم المصرف بالتشدد في وجود ضمانات كافية لقيمة التمويل[58].

ووفقا لاستقراء أدبيات المشروعات الصغيرة والمتوسطة يمكن القول أن من بين المعوقات التي تتعرض لها المشروعات الصغيره والمتوسطة هي تعدد الرسوم والمعدلات الجمركية بشكل أصبح عائق في وجه المشروعات الصغيرة المتوسطة، لكون هذا التعدد مرتبط بطبيعة السلعة، وهذا يتماشى مع المشروعات الكبيرة، وليس الصغيرة والمتوسطة، وذلك لأن المشروعات الصغيرة تقوم بإنتاج السلعة دون إضافة ما يرتبط بها من ضمن تكاليف هذه السلعة، فمثلاً عند قيامها باستيراد قطع غيار لصيانة آلة معينة فأن نفقات استيراد قطع الغيار لا تدخل ضمن تكاليف الانتاج، وهذا ما سيزيد من قيمة الرسوم الجمركية مما يكبد المشروع تكاليف إضافية وهنا فمانح التمويل أحياناً لا يقتنع بهذا الأمر فهو يهتم باسترداد قيمة التمويل والربح مما يجعل موقف المشروع صعب، كما أن المشروع قد لا يحصل على اعفاءات ضريبية كما تحصل عليها الشركات الكبيرة، وذلك راجع إلى ضعف وقصور في التشريعات المالية والضريبية القائمة حالياً التي تعطي إعفاءات ومزايا ضريبية للأرباح العالية وباعتبار إنه مشروع صغير من حيث رأس المال من الطبيعي أن قيمة الأرباح ستكون صغيرة مقارنة بأرباح الشركات الكبيرة.

المبحث الثاني :المعوقات المرتبطة بالرقابة الشرعية بالمصرف

إن تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية في تعاملات قطاع الصيرفة الإسلامية بمصرف الجمهورية وأنشطته أمر أساسي وجوهري باعتبار أن هذا القطاع يقدم خدمات ومعاملات مالية إسلامية بدون ربا وفائدة محرمة، كما أن الحفاظ على المال ضرورة ومطلب شرعي بأمر

58 خالد سويد، المقابلة، طرابلس، 29 ابريل،2019.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

من الله سبحانه وتعالى، وهو مقصد عظيم من مقاصد الشريعة الإسلامية، ومن هنا وجب على مصرف الجمهورية إخضاع كل تعاملاته وأنشطته للرقابة الشرعية التي تقوم بممارستها هيئة متكونة من كبار الفقهاء والعلماء بالشريعة الإسلامية بالإضافة إلى مجموعة من المتخصصين في العلوم الاقتصادية والمالية.

في هذا الإطار ومن خلال المقابلات وملاحظات الباحث عن المعوقات الشرعية التي يتعرض لها قطاع الصيرفة الإسلامية قد أجاب السيد وليد المقرحي: هذه المعوقات تحدث نظراً لوجود تطور مستمر في المعاملات المالية المصرفية وعدم تواصل هيئة الرقابة الشرعية بالمؤسسات الشرعية الاخرى. وهنا وضع الباحث هذا المثال للايضاح أكثر وهو عندما تم التعامل بالبطاقة الائتمانية لم تكن معروفة لدى الناس قبل عدة سنوات قليلة، وقد تم التعامل بها من قبل المصرف بعد الحصول على الإذن من هيئة الرقابة الشرعية حول الكيفية التي تتم بها العمل بهذه البطاقة الائتمانية، وقد تم إجراء الكثير من التعديلات على الإجراءات التي تتم بها هذه المعاملة أكثر من مرة حتى تم التوصل إلى اتفاق شرعي عليها، ولكن بعض العملاء يستشرون أو يستمعون إلى بعض العلماء الذين معظمهم خارج القطر الليبي حول هذه المعاملة ويقومون بتوصيفها للعلماء من أجل أخد الرأي الشرعي حولها ونتيجة لعدم التوصيف الصحيح لها من قبلهم ونتيجة لعدم العلم الصحيح لهؤلاء العلماء بها فإنهم يصدرون فتواهم من خلال هذا التوصيف الخاطئ، وأضاف السيد وليد المقرحي لهذا قام قطاع الصيرفة الإسلامية بفتح قنوان إعلامية سواء على صفحات التواصل الاجتماعي أو غيرها للتواصل مع عدد أكبر من الفئات كالعلماء والفقهاء وذلك بتوضيح العملية التي تتم بها هذه المعاملة، وذلك لما لهذه الفتاوى من أثر على استقطاب أكبر عدد من الاستثمارات المتمثلة في طلبات الحصول على الائتمان المقدم من المصرف، كما توجد معوقات شرعية متعلقة بأليات تنفيد المعاملات الإسلامية كحالات النكول في المرابحة وكذلك قلة دراية الموظفين بالعمل المصرفي الإسلامي، وكذلك مسألة الحيازة في الكيفية التي تمر بها العملية وخاصة في مسألة تملك

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

المصرف للبضاعة وقد عالج المصرف هذه المشكلة وبيان ذلك حسب المطويات الصادرة عن المصرف بخصوص هذه المعاملة[59].

إن مركزية الهيئة وعدم وجود مندوب في الفروع من الهيئة الرقابية الشرعية كثيراً ما يوضع الموظف بنفسه بعض الإشكاليات والاستفسارات المقدمة من صاحب المشروع وهذا أمر جيد، ولكن ليس كل الأسئلة بمقدور الموظف في الصيرفة الإسلامية أن يجيب عليها خاصة مع تعقيد بعض المسائل، ولذا لابد أن تقوم هيئة الرقابة بالمصرف الإسلامي بتوعية العاملين بالمصرف، والاشتراك في الدورات للعاملين بها التي تعقد لهم، وبتوعية جمهور المتعاملين وتقوم بإصدار نشرات وكتيبات تعريفية لهم... الخ، وتقوم بالرد على الاستفسارات والأسئلة التي تقدم من مختلف الفئات، والأسئلة التي يتقدم بها المساهمون في الجمعيات العمومية، والرد على ما يرد من استفسارات ومناقشات للمساهمين وطالبي التمويل الإسلامي[60].

وفقاً لذلك فيمكن القول إن الدراسة بينت أن هناك عوائق تواجه عميلة تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة مما يؤثر سلبيا على الحصول إلى هذا التمويل، ومن بيها عوائق المرتبطة بالمشروعات الصغيرة والمتوسطة كسوء الإدارة التنظيمية لهذه المشروعات وذلك بسبب صغر حجمها وكذلك قلة عدد الموظفين والعاملين بها مما ينتج عنه عدم ثقة من قبل المصرف وهذا ما يجعل التمويل أمر متضمن مستوى من المخاطر التمويلية التي لا يرغب بها المصرف، كما توجد عوائق آخر تتعلق بالرقابة الشرعية التي تواجه المصرف من حيث عدم تواصل هيئة الرقابة الشرعية مع المؤسسات الإسلامية الاخرى وضعف الموظفين من حيث الالمام بالعمل المصرفي الشرعي وكذلك الجدل الحاصل حول العمليات التمويلية التي يقدمها لعملائه والتي أحيانا لاتلقى ترحيبا بها بسبب التباين في الفتاوى الصادرة بحقها والتي تتعارض مع الرأي الشرعي حولها الصادر من هيئة الرقابة الشرعية، مما يؤدي إلى انخفاض مستوى الثقة لدى العملاء بالمصرف الأمر الذي يؤدي إلى نضب القنوات الاستثمارية بالمصرف.

59 وليد المقرحي، المقابلة، طرابلس،29 ابريل 2019.
60 محمد عبد الغفار الشريف، الرقابة الشرعية على المصارف والشركات المالية الإسلامية، المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي، جامعة أم القرى، مجهول السنة، 18.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

الباب الخامس

الخاتمـــــة

الفصل الأول : ملخص النتائج

في هذا الفصل يعرض الباحث ملخص للنتائج التي توصل إليها كما يلي:

1- إن المصرف محل الدراسة (مصرف الجمهورية ليبيا) يقوم بمنح التمويل المصرفي الإسلامي للمشروعات الصغيرة والمتوسطة حسب الطلب المقدم من أصحاب هذه المشروعات وحسب الشكل الذي اختاروه ، وحسب الضوابط والأسس الشرعية، وكذلك بعد استيفاء المشروعات للشروط القانونية التي تأتي في الدرجة الثانية بعد الشروط الشرعية.

2- إن للتمويل المصرفي الإسلامي لمصرف الجمهورية دور في إحداث طاقة تشغيلية لتوظيف قاعدة عريضة من الباحثين عن العمل، مما يقلل من معدل البطالة ويدعم الحكومة في ذلك، وهذا الدور قد يكون اقتصاديا للوهلة الأولى إلا أنه يحمل في طياته أهدافاً اجتماعية تنعكس على الفرد كتحقيق الرفاهية الاجتماعية والتقليل من الظواهر الاجتماعية الضارة كالتسول والسرقة، ويتفرع من هذه النتيجة:

أ) أن المشروعات الصغيرة والمتوسطة الممولة والمحتملة للتمويل من خلال قطاع الصيرفة الإسلامية بالمصرف تحقق مساهمة مهمة في القيمة المضافة للاقتصاد الوطني تتمثل في زيادة وتوسيع الموارد المالية للدولة من خلال الضرائب مما تساهم في تنويع الاقتصاد الوطني وعدم الاعتماد فقط على سلعة النفط والغاز.

ب) تساهم المشروعات الصغيرة والمتوسطة الممولة من قبل الصيرفة الإسلامية بمصرف الجمهورية في تحسين المستوى الاقتصادي للفرد وتنمية ميزان المدفوعات للدولة وكذلك الاشباع الذاتي للأسواق المحلية.

3- يتعرض قطاع الصيرفة الإسلامية بمصرف الجمهورية لمخاطر السيولة وللمخاطر التشغيلية والمخاطر الائتمانية حسب الأدوات المالية التي يستخدمها في الاستثمار، وهناك مخاطر أخرى

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

يتعرض لها مثل المخاطر الشرعية أو خاصة بالرقابة الشرعية نتيجة لتضارب بعض الفتاوى الصادرة من بعض علماء الدين، الذين ليس لهم علاقة بالمصرف، وهناك مخاطر نابعة من المستوى الأخلاقي للعميل، ويشكل العملاء وأصحاب المشروعات الصغيرة والمتوسطة مصدر رئيسي لهذه المخاطر وذلك لطبيعة العلاقة بين المستثمر (أصحاب المشروعات) والمصرف .

4- يعتمد مصرف الجمهورية لمواجهة المخاطر على القوائم المالية كالميزانية العمومية وقائمة التغير في المركز المالي وقائمة الدخل والوثائق المالية التي تبين التغيرات في قيمة الائتمان وحجم الاستثمارات للمصرف ويستخدم النسب المالية وتحليل القوائم المالية لمعرفة الاختلافات في قيمة البنود المتكونة منها هذه القوائم وتفسير علاقتها ببعضها البعض وانشاء قنوات اتصال مباشر بين العميل والرقابة الشرعية بالمصرف لتقييم هذه المخاطر.

5- بينت الدراسة أن هناك عوائق تواجه عملية تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة وعلى رأسها المعوقات المرتبطة بالمشروعات الصغيرة والمتوسطة نفسها كموضوع الضمانات، كما توجد هناك عراقيل أخرى مثل توجيه المصرف لشكل التمويل المطلوب، واخرى مرتبطة بالرقابة الشرعية بالمصرف كمركزية الهيئة ولا يوجد مندوب في الفروع من الهيئة الرقابية الشرعية.

6- يتم تفادي المعوقات من خلال اعتماد إدارة المصرف على تنظيم إجراءات اتمام المعاملات مع أصحاب المشروعات الصغيرة والمتوسطة ، وتشكيل لجان متخصصة لاعداد الجدوى الاقتصادية المطلوبة حسب طبيعة ونوع المشروع الصغير أو المتوسط وتفعيل الضوابط الرقابية الفنية داخل المصرف وهذة الاجراءات بطيئة وغير كافية.

الفصل الثاني : الآثار المترتبة على النتيجة

أن التمويل الإسلامي لتحقيق التنمية الاقتصادية هي نظرية مكملة لنظرية التمويل الإسلامي التي تقول أن عملية التمويل التي تقوم بها المصارف هي الأساس الجوهري الذي يضمن بقاء المصرف واستمراره في تحقيق الأرباح المادية، فالنظرية السابقة عند الاقتصاديين الإسلاميين ل أحمد طه في كتبه قد اعتراها النقص في تحديد الأهمية الاستراتيجية من وراء قيام المصارف الإسلامية في بتوجيه استثماراتها المالية كتمويل للمشروعات التي تحقق أهدافاً تنموية

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

متنوعة قد تكون اجتماعية وبيئية واقتصادية، وكذلك العلاقة العملية بين النظرية والتطبيق من خلال ترجمة هذه الأهداف المتعددة إلى الوقع العملي، بمعنى الآثار المترتبة على تمويل المصرف للمشروعات الاستثمارية الصغيرة والمتوسطة بفاعلية لتحقيق تنمية شاملة في البلد، وهذا ما جعل الباحث يحاول إثباته في دراسته وهي أن التمويل المصرفي الإسلامي للمشروعات الصغيرة والمتوسطة الذي يقوم به قطاع الصيرفة الإسلامية بمصرف الجمهورية له دور أساسي في تحقيق التنمية المحلية الاقتصادية والاجتماعية البيئية، وذلك من حيث تنويع وتطوير الأدوات المالية الذي يتم بها هذا التمويل دون الاعتماد على أدوات معينة، وأن متابعة المصرف للأعمال التي تقوم بها المشروعات الصغيرة والمتوسطة والأصول التي تمتلكها والتحقق من جدية هذه المشروعات يساهم بشكل كبير في إحداث تنمية في الدولة، ويعزز من ثقة العملاء بالمصرف، كما أن اخضاع التمويل لهيئة الرقابة الشرعية من حيث الكيفية التي يتم بها وحسب الأشكال والصيغ المعمول بها بالمصرف والاهتمام بأدوات مالية تحقق الإنتاج الحقيقي ويساعد من تحقق هذا الدور التنموي.

كما أن اهتمام المصرف بالكادر الوظيفي واختيار الموظفين المؤهلين للعمل المصرفي الإسلامي وتحقق الشروط المطلوبة لذلك، فهم يقومون بتطبيق العمل المصرفي الإسلامي في الواقع وبشكل اكثر كفاءة وفاعلية لكي يتم حصول العملاء من أصحاب المشروعات الصغيرة والمتوسطة على التمويل اللازم للقيام بالأعمال والأنشطة التي تساهم في تحقيق مستوى نمو اقتصادي مقبول وجيد ينعكس إيجابياً على الأهداف الاجتماعية وذلك من خلال الاسهامات الاجتماعية التي تقوم بها كانخفاض معدل البطالة وزيادة مستوى الرفاهية للأفراد، كما يلعب هؤلاء الموظفين دوراً هاماً في إيجاد الحلول السريعة والتغلب على المعوقات التي تواجه المصرف سواء كانت داخلية أو خارجية والتي تؤدي بدورها إلى إضعاف العملية التمويلية بأكملها.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

الفصل الثالث : التوصيات

يوصي الباحث بالأمور التالية :-

1- إصدار التشريعات التي تساعد في زيادة عدد المشروعات الصغيرة والمتوسطة والتي تنظم عمل هذه المشروعات مما يعزز الثقة لدى المصارف الإسلامية مانحة التمويل.

2- الاهتمام أكثر بالأدوات المالية الإسلامية كالمشاركة والإجارة والسلم وتطويرها بشكل يتماشى مع التقدم التكنولوجي، وقيام المصرف بإعداد برامج دعاية لهذه المنتجات حتى تلقى القبول لدى أصحاب المشروعات.

3- يوصي الباحث بالاعتماد على الموظفين المؤهلين وذوى الكفاءة العالية والذين لديهم دراية بالعمل المصرفي الإسلامي، والتكثيف من الدورات التدريبية والبرامج العملية للوصول بهذه الصناعة للهدف المنشود.

4- يوصي الباحث بضرورة توفير الدعم والتدريب في وسائل الحصول على تمويل بواسطة الصيغ الإسلامية ودعوة المصرف المركزي إلى تنشيط دور صيع التمويل الإسلامية.

5- يوصي الباحث بتسهيل بعض الشروط المفروضة على قبول طلب التمويل من المشروعات الصغيرة والمتوسطة وخصوصاً في مجال الضمانات المبالغ فيها التي قد تعيق المشروعات الصغيرة والمتوسطة من الحصول على التمويل وبالتالي تعيق التنمية.

6- ضرورة وجود خطة عامة متكاملة تدرج ضمن أولويات الحكومة للنهوض بالمشروعات الصغرى والمتوسطة، بحيث توضح الهدف من وراء دعم المشروعات الصغرى والمتوسطة أو للشرائح المستهدفة من عملية الدعم وكذلك دراسة المناطق المستهدفة لإقامة المشاريع فيها والمشروعات التي تتميز بأولوية التنفيذ، أو الجهات ذات العلاقة بتنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة، والمبالغ المالية المخصصة لها في الميزانية العامة للدولة.

7- أن يسعى المصرف إلى إيجاد الحلول السريعة والفعالة للمعوقات والتحديات التي تواجه العملية التمويلية بأكملها لبناء ثقة العملاء وأصحاب المشروعات به.

8- يوصي الباحث بدراسة هذا الموضوع بشكل أكبر وأكثر تعمقا نظراً لأن هذه الدراسة تتطور بتطور المصارف الإسلامية.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

الفصل الرابع : مقترحات الدراسة

يقترح الباحث أن يقوم المصرف بأعداد لجان فنية مكونة من عناصر تتميز بالخبرة وكلها كفاءة عالية في تقييم المشاريع الاستثمارية بحيث تهتم بتقييم دقيق لأنشطة المشروعات المقدمة إلى المصرف لغرض تمويلها ومتابعة تنفيد مراحلها أولاً بأول، كما يقترح الباحث أن يركز المصرف على الصيغ التمويلية التي تدر عائداً أكبر وتساهم في العملية الانتاجية كالمشاركة والسلم لما لهما من دور تنموي للدولة ودور ربحي للمصرف نفسه بدلاً من تركيزه على الأدوات التي تحتوي على مستوى قليل من الأرباح، كما أن من بين المقترحات أن يدخل خدمات الإلكترونية في المجال المصرفي كالبطاقة الائتمانية للحد من مخاطر السيولة وبناء الثقة.

وبالنسبة للدراسات المقترحة يرى الباحث إن التمويل الإسلامي للمشروعات الصغيرة والمتوسطة من خلال الخيارات التمويلية المتمثلة في (المرابحة– المشاركة – المضاربة – الإجارة) يحتاج إلى عوامل وسيطة تتمثل في الوصول إلى التمويل وتقليص المخاطر وزيادة التنظيم الشرعي والإداري وتنمية المهارات والاستقرار المالي وهي عوامل تجعل له دورا إيجابيا بهدف تحقيق عدة عوامل ترتكز عليا التنمية وهي توفير فرص العمل وتوفير السلع والخدمات وتطوير البنية التحتية وزيادة دخل الفرد وتقليص حجم البطالة، ولذلك يرى الباحث أهمية إجراء المزيد من البحوث على هذا النموذج والتحقق منه عن طريق بحوث تستند إلى المنهج الكمي، وذلك لبيان درجة التأثير لكل عامل على حدى والموضحة كما يلي:

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

المصادر والمراجع

مصادر البحث القرآن الكريم

المقابلات والوثائق والملاحظات

مراجع البحث

إبراهيم حسن العسل، *التنمية في الفكر الإسلامي مفاهيم عطاءات معوقات أساليب*، بيروت لبنان، المؤسسة الجامعية للدراسات وللنشر، 1996م.

أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، *معجم مقاييس اللغة* .بيروت لبنان: دار الجيل 1999م.

أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم ابن منظور، *لسان العرب* .بيروت: دار صادر، 2003م.

أبوبكر عابدين بذوي، *آليات الربط بين المؤسسات المعنية بالتشغيل والتدريب لتحقيق العمالة الكاملة ودعم القدرة التنافسية لاقتصاد الموارد البشرية*، 2005م.

أبو القاسم الزمخشري، *الكشاف*، تحقيق عادل أحمد عبد الموجود، الرياض، مكتبة العبيكان، 1998م.

أبو محمد عبد الله بن أحمد بن محمد ابن قدامة، *المغنى* .بيروت: دار إحياء التراث العربي، 1985م.

أبي الوليد محمد القرطبي، *بداية المجتهد ونهاية المقتصد*، تحقيق : علي معوض، وعادل عبد الموجود، بيروت لبنان، دار الكتب العلمية، 2017م.

أثير قاسم شقير، *تنمية الاقتصاد المحلي في منطقة غرب محافظة سلفيت*، رسالة ماجستير، جامعة النجاح نابلس، 2017م.

أحمد بن علي الرازي الجصاص، *أحكام القرآن*، تحقيق محمد الصادق قمحاوي، بيروت لبنان، دار إحياء التراث العربي، 1984م.

أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، *فتح الباري شرح صحيح البخاري*، كتاب الأيمان والنذور .بيروت: دار الريان للتراث، 1986م.

أحمد بن محمد علي التومي المقري، *المصباح المنير* .بيروت: مكتبة لبنان، 1987م.

أحمد زكريا وحيد، *دليلك إلى العمل المصرفي*، حلب سورية، دار البراق، 2010م.

أحمد فايق دلول، *دور المشروعات الصغيرة في دعم الاقتصاد الفلسطيني*، بحث جامعي، الجامعة الإسلامية غزة، 2009م.

أحمد محمد محمود نصار، *عقد الإجارة فقها وتطبيقا*، *مقال* مقتبس على الانترنت، 10.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

أحمد مصطفى خاطر، *التنمية الاجتماعية، المقومات الأساسية نماذج ممارسة*، الطبعة الأولى، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، 2002م.

أحمد ياسين عبد، *التمويل الاستثماري في المصارف الإسلامية وأهميته الاقتصادية*، مجلة كلية العلوم الاقتصادية، 2013م.

أزهري عثمان إبراهيم عامر، *أهمية المعيار الأخلاقي في التمويل الإسلامي*، المؤتمر العالمي التاسع للاقتصاد والتمويل الإسلامي . ICIEF . استنبول، تركيا، 9-11 سبتمبر 2013م.

إسماعيل إبراهيم الطراد، *التشريعات والإجراءات التي تنظم العلاقة بين المصارف الإسلامية والمصرف المركزي دراسة مقارنه بين الأردن وليبيا*، ورقة مقدمة لمؤتمر الخدمات المالية الإسلامية الثاني 2010م.

أسمهان يعيش تمام، *تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالصيغ المصرفية الإسلامية، دراسة حالة بنك البركة الجزائري وكالة بسكرة*، رسالة ماجستير، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر، 2015م.

أبو الفتوح حامد عودة، *نظم التصنيف الحديثة*، مصر: دار الثقافة العلمية، بدون طبعة،، 2002م.

أشرف محمد دوابه، *إشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية*، ملتقى متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، يومي 17 و18 أبريل 2006م.

أميرة محمد الحموري، *دور المشروعات الصغيرة في تعزيز مشاركة المرأة في المجتمعات المحلية في المملكة العربية السعودية*، IUG Journal of Educational and Psychology Sciences، 2016، 255 Islamic University of Gaza.

أيمن سالم الحجاجي، *الإشكاليات التي تواجه العمل المصرفي الإسلامي، دراسة حالة تطبيقية مصرف الجمهورية*، مجلة الجامعة الأسمرية، ليبيا، 2018م.

أيمن عمر، *إدارة المشروعات الصغيرة والمتوسطة*، الدار الجامعية، القاهرة، مصر، 2007م.

بريش السعيد، *إشكالية تمويل البنوك للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر بين معوقات المعمول ومتطلبات المأمول*، ضمن الملتقى الدولي متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربي، أبريل 2006م.

بلعزوز بن علي، إليفي محمد، *إشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ظل مقررات لجنة بازل 2*. محمد راتول: ملتقى متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية، يومي 17 و 18 أبريل 2006م.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

بيان الجرب، *دور المشروعات الصغيرة في التنمية الاقتصادية*، جامعة دمشق، كلية الاقتصاد، بحث منشور، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانون، المجلد، 22 العدد الثاني، 2006م.

بيان حرب، *دور المشروعات الصغيرة والمتوسطة في التنمية الاقتصادية والاجتماع "التجربة السورية"* ، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية المجلد22 العدد الثاني، سوريا، 2006م.

حربي محمد موسى عريقات، *مبادئ في التنمية والتخطيط الاقتصادي*، الطبعة الأولى، عمان، الأردن، دار الفكر للنشر، 1993م.

حسن الأمين، *المضاربة الشرعية وتطبيقاتها الحديثة*، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب البنك الإسلامي للتنمية، جدة، الطبعة الثالثة، 2000م.

حسن محمد ماشا، *التنمية الاقتصادية من منظور إسلامي*، مجلة الاقتصاد والعلوم الإدارية العدد 1، السودان، 2008م.

حسين جمال، ورقة عمل، *ندوة إنشاء مصرف سورية للمشروعات الصغيرة*، هيئة مكافحة البطالة، سورية: 2003م.

حسين سمير، *التحليل الإئتماني* .عمان: مكتبة المجتمع العربي، 2010م.

حسين عبد المطلب الأسرج، *المشروعات الصغرية باعتبارها آلية لتمتع المواطن العربي بحقوقه الاقتصادية والاجتماعية*، المجلة العربية لحقوق الإنسان، عدد12.

حمزة محمود الزبيدي، *إدارة الإئتمان المصرفي* .عمان: مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع، 2002م.

خلف بن سليمان النمري، *شركات الاستثمار في الاقتصاد الإسلامي*، مؤسسة شباب الجامعة،الإسكندرية، 2000م.

خلفان حمد عيسى، *صيغ الاستثمار الإسلامي*، الطبعة الأولى .الجنادرية للنشر والتوزيع، 2016.

خليفة العبري، ورقة عمل، *الملتقى العربي الثالث للصناعات الصغيرة والمتوسطة*، سلطنة عمان، 2005م.

خليل النمروطي، وأحمد صيدم، *بطالة الخريجين ودور المشروعات الصغيرة في علاجها*، دراسة مقدمة لمؤتمر الشباب والتنمية في فلسطين المنعقد في الجامعة الإسلامية في غزة، 24-29 أبريل 2012م.

دريد كامل شبيب، *الإدارة المالية* .عمان: دار المناهج للنشر والتوزيع، 2004م.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

رامي زيدان، *تفعيل دور الصناعات الصغيرة والمتوسطة في عملية التنمية، دراسة حالة الصناعات الصغيرة والمتوسطة في سورية*، بحث غير منشور، جامعة دمشق، سورية: 2005م.

رايس حده، *دور البنك المركزي في إعادة تجديد السيولة في البنوك الإسلامية*، القاهرة، مصر : إيتراك للطباعة والنشر والتوزيع، 2009م.

رحالي حجيلة، *التنمية من مفهوم تنمية الاقتصاد إلى مفهوم تنمية البشر*، المركز الجامعي تيبازة، الجزائر، مجهول السنة.

رشاد العصار، رياض الحلبي، *النقود والبنوك*، دار الصفاء، عمان، الأردن، 2000م.

رشيب، *الرقابة البنكية كأداة لمواجهة المخاطر البنكية في ظل اتفاقية بازل، دراسة حالة الجزائر*، رسالة ماجستير، جامعة العربي بن مهيدي، 2013م.

زبير عياش، وسمية مناصرة، *التمويل الإسلامي كبديل تمويلي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة*، مجلة ميلاف للبحوث والدراسات، العدد 3، الجزائر، يونيو 2016م.

زليخة بلحناشي، التنمية الاقتصادية في المنهج الإسلامي، أطروحة دكتوراة، جامعة منتوري، الجزائر، 2007م.

زيد الخير، *ضوابط الاستقرار المالي في الاقتصاد الإسلامي*، الملتقى الدولي الأول الاقتصاد الإسلامي الواقع ورهانات المستقبل، الجزائر، مجهول السنة.

زيدان محمد، *دور الوقف في تحقيق التكافل الاجتماعي بالإشارة إلى حالة الجزائر*، بحث مقدم في مؤتمر الأوقاف الثالث بالمملكة العربية السعودية، الجامعة الإسلامية، 2009م.

سراج محمد خلاط، *دور النظام الضريبي في الاقتصاد الليبي*، مجلة جامعة الزاوية، ليبيا، العدد 15، المجلد3، 2013.

سعيد إسماعيل صيني، *قواعد أساسية في البحث العلمي*، السعودية: شبكة الألوكة، الطبعة الثانية، 2010.

سعدية السعيدي، *واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر وآفاق تنميتها*، رسالة ماجستير، جامعة قاصدي مرباح، الجزائر، 2003م.

سليمان ناصر، *علاقة البنوك الإسلامية بالبنوك المركزية في ظل المتغيرات الدولية الحديثة*، مكتبة الريام، الجزائر، 2006م.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

سمير محمد عبد العزيز، *التأجير التمويلي*، الطبعة الأولى، مكتبة ومطبعة الإشعاع،الإسكندرية، 2001م.

شالور وسام، *صكوك المضاربة ودورها في تمويل القطاع الصناعي*، تجربة الشركة السعودية العالمية سبكيم، بحث مقدم للمؤتمر الدولي لمنتجات الابتكار المالية، بين الصناعتين التقليدية والإسلامية، يومي 5-6 مايو 2014م.

شمس الدِّين السرخسي، *المبسوط* .بيروت: دار المعرفة، 1978م.

شهرزاد زغيب، وليلى عيساوي، *المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر*، واقع وآفاق، في: الملتقى الوطني الأول حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودورها في التنمية جامعة عمار ثليجي، الأغواط، الجزائر،9 أبريل 2002م.

شيخ التهامي حمزة، *إنشاء وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودورها في التنمية الاقتصادية*، رسالة ماجستير، المركز الجامعي يحي فارس الجزائر، 2008م.

الشيخ فؤاد نجيب، *ممارسات التخطيط منشأةالأعمال في الامارات العربية المتحدة*، المجلة العربية للعلوم، المجلد السابع، العدد الأول،2000م.

الصديق طلحة محمد، *التمويل الإسلامي في السودان*، الخرطوم، شركة مطابع السودان للعملة، 2006م.

طارق الحاج، *مبادئ التمويل* .عمان: دار صفاء للنشر والتوزيع، 2002م.

طارق فتحي أسعد مبروك، *تقييم فاعلية برامج منظمات المجتمع المدني في تنمية الثقافة المدنية للشباب في محافظة طولكرم*، رسالة ماجستير، جامعة القدس، 2009م.

طلحة الأنصاري، مفهوم التمويل، جريدة الرياض، المملكة العربية السعودية، 22 فبراير 2017م. http://www.alriyadh.com

عادل طه فايد، *التأجير التمويلي*، البنك المركزي المصري، مصر، 2002م.

عباس أحمد محمد الباز، *أحكام المال وضوابط الانتفاع والتصرف به في الفقه الإسلامي* .عمان الأردن: دار النفائس للنشر والتوزيع، 1998م.

عبد الحليم عمار غربي، *مصادر واستخدامات الأموال في البنوك الإسلامية على ضوء تجربتها المصرفية والمحاسبية*، سوريا، دار أبي فداء العالمية، 2013م.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

عبد الحميد محمود البعلي، *أساسيات العمل المصرفي الإسلامي*، القاهرة، مصر، الواقع والآفاق: 1990م.

عبد الرحمن يسري أحمد، *قضايا اقتصادية معاصرة*، الإسكندرية: الدار الجامعية، 2000م.

عبد الرزاق رحيم جدي الهيتي، *المصارف الإسلامية بين النظرية والتطبيق*، عمان الأردن:دار أسامة للنشر، 1998م.

عبد الستار أبو غدة، *المصرفية الإسلامية: خصائصها وآلياتها، وتطويرها*، بحث في المؤتمر الأول للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية، دمشق:14، 13مارس، 2006م.

عبد العزيز محمد عزام، *فقه المعاملات* .مجهول مكان النشر: مكتب الرسالة الدولية للطباعة والكمبيوتر، 1998م.

عبد اللطيف مصطفى، وعبد الرحمن بن سانية، *دراسات في التنمية الاقتصادية*، بيروت لبنان، مكتبة حسن العصرية، 2014م.

عبد الله أمحمد شامية، *المشروعات الصغيرة الخيار الأفضل للاقتصاد الليبي*، المنظمة الليبية للسياسات و الاستراتيجيات، مكتب ليبيا، ديسمبر 2016م.

عبد المنعم حسن إجباره، *دور المصارف الإسلامية في دعم المشاريع الصغيرة والمتوسطة في ليبيا*، مجلة البحوث الأكاديمية، ليبيا، العدد5، يناير 2016م.

عبد حمدي العظيم، *دراسات الجدوى الاقتصادية في البنك الإسلامي*، القاهرة: المعهد العالمي للفكر الإسلامي، 1996م.

عبد الله على الطوقي، *المصارف الإسلامية في ضوء التطورات المحلية والدولية*، الخرطوم، جامعة النيليين، رسالة دكتوراة في الاقتصاد، 2005م.

عبد الناصر الجندلي، *تقنيات ومناهج البحث في العلوم السياسية والاجتماعية*، ديوان المطبوعات الجامعية، 2005 .

عبيد علي أحمد الحجازي، *مصادر التمويل* .بيروت: دار النهضة، 2001م.

عبيد علي أحمد حجازي، *مصادر التمويل وشرح مصدر القروض* .بيروت: دار النهضة العربية، 2001م.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

العجيلى عبد السالم البرينى، *دور مصرف التنمية كأداة تمويل للمشاريع الاستثمارية في القطاعات الانتاجية ودور المؤسسات والأسواق المالية في إعادة هيكلة الاقتصاد الليبي*، نغازي: مركز البحوث الاقتصادية، 1997م.

عثمان لخلف، *واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وسبل دعمها وتنميتها حالة الجزائر*، أطروحة دكتوراه، جامعة الجزائر، 2004م.

عجة الجيلالي، *عقد المضاربة في المصارف الإسلامية* –بين الفقه الإسلامي والتقنيات المصرفية، دار الخلدونية للنشر والتوزيع، الجزائر، 2006م.

عدنان عبد الله عويطة، *نظرية المخاطرة في الاقتصاد الإسلامي*، دراسة تأصيلية تطبيقية، عمان الأردن، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، 2010م.

عطية فياض، *"التطبيقات المصرفية لبيع المرابحة في ضوء الفقه الإسلامي"*، الطبعة الأولى، مصر: دار الفكر للجامعات، 1999م.

علاء الدين أبو بكر الكاساني، *بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع* .بيروت: دار الكتاب العربي،مجهول السنة.

على أبوبكر نورالدين وآخرون، *تجربة ليبيا في مجال تنمية وتطوير المشروعات الصغرى والمتوسطة*، كلية الاقتصاد والمحاسبة، جامعة سبها ليبيا، 2017م.

علي أحمد السالوس، *القضايا الفقهية المعاصرة والاقتصاد الإسلامي*، القاهرة: مكتبة دار القرآن، قطر :دار الثقافة، 2002م.

علي أحمد الشاوش، *"النقود الورقية"*، مجلة مجمع الفقه الإسلامي، كلية الشريعة، العدد الثالث، جامعة قطر، 1987م.

علي سعيد عبد الوهاب مكي، *تمويل المشروعات في ظل الإسلام* .الكويت: دار الكتاب الحديث، 1991م.

علي فلاق، *تمويل الاستثمار في الاقتصاد الإسلامي* .رسالة الماجستير، جامعة الجزائر، 2001م.

علي محمد شلهوب، *شؤون النقود وأعمال البنوك*، حلب سورية، شعاع للنشر والعلوم، 2007م.

علي هادي العبيدي، *شرح أحكام عقدي البيع والإيجار*، الطبعة الأولى، المركز القومي للنشر، عمان الأردن، 2000م.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

عودة جميل القلبت، *المشاريع الصغيرة ودورها في التنمية الاقتصادية*، مجلة الجامعة الإسلامية، سلسلة الدراسات الانسانية، 19، يونيو 2011م.

الغزالي عبد الحميد، *الإنسان أساس المنهج الإسلامي في التنمية الاقتصادية*، منشورات مركز الاقتصاد الإسلامي، المصرف الإسلامي الدولي، القاهرة، 1988م.

فريح حسن خلف، *البنوك الإسلامية* .عمان الأردن : جدار الكتاب العالمي للنشر والتوزيع، 2006م.

فضيلة حويو، *إدارة الأعمال الإستراتيجية في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة*، مذكرة ماجستير .غير منشورة. تخصص علوم اقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 2005م.

فليح حسن خلف، *النقود والبنوك* .عمان: جدار الكتاب العالمي للنشر والتوزيع، 2006م.

فياض عبد المنعم حسنين، *بيع المرابحة في المصارف الإسلامية*، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، دار السلام، المجلد الثالث، مصر، 2009م.

قمر المللي، *المعوقات التمويلية للمشروعات الصغيرة والمتوسطة في سورية*، رسالة ماجستير، جامعة دمشق سورية، 2015م.

كمال التابعي، *التنمية البشرية:* دراسة حالة مصر، الطبعة الأولى، دار الكتب المصرية، القاهرة، 2001م.

كمال توفيق حطاب، *نحو سوق مالية إسلامية* .عمان الأردن: جامعة اليرموك، مجهول السنة.

كمال عياشي، *واقع الصناعات الصغيرة والمتوسطة في الدول المغاربية في ظل المتغيرات الاقتصادية العالمية*، ملتقى تمويل المشروعات جامعة فرحات عباس، الجزائر .28مايو 2003م.

كنجو عبود كنجو، *الإدارة المالية* .عمان: دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، 1997م.

كوديد سفيان، *تمويل الإجارة المنتهية بالتمليك في البنوك الإسلامية، المؤتمر العلمي الثاني بعنوان: الخدمات المصرفية الإسلامية بين النظرية والتطبيق*، الجزائر.

ذوقان إعبيدات وآخرون، *البحث العلمي مفهومه أدواته أساليبه*، الرياض: دار أسامة للنشر والتوزيع، 1997.

ماهر حسن المحروق، أيهاب مقابله، *المشروعات الصغيرة والمتوسطة أهميتها ومعوقاتها*، ورقة بحثية، مركز المنشآت الصغيرة والمتوسطة، عمان، الأردن، 2006م.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

ماثيو جيدير، *منهجية البحث*، مترجم من الفرنسية، ملكة أبيض، تنسيق: محمد السيد غانم، دون طبعة، دون سنة نشر.

مجد الدين فيروز أبادي، القاموس المحيط .القاهرة : دار الحديث، مجهول السنة.

محسن أحمد الخضيري، *البنوك الإسلامية*، إتيراك للنشر والتوزيع، القاهرة، 1999م.

محسن عواطف، *إشكالية التمويل المصرفي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر*، رسالة ماجستير، جامعة قاصدي مرباح، الجزائر، 2008م.

محمد البلتاجي، المصارف الإسلامية، *التحديات التي تواجه العمل المصرفي الإسلامي*، 118www.bltagi.com/ar/p=، Apr 29، 2014K أحمد عبد الغني، التمويل الإسلامي وتحدياته، مقال في جريدة المال المصرية، 23 يناير 2014م.

محمد الفاتح محمود المغربي، *التمويل والاستثمار في الإسلام*، الأكاديمية الحديثة للكتاب الجامعي، الطبعة الأولى، القاهرة، 2018م.

محمد المتولي الموجي، *التأجير التمويلي والتأجير التشغيلي ودور البنوك التجارية في هذا المجال*، مصر، 1997م.

محمد الوطيان، *البنوك الإسلامية*، مكتبة الفلاح للنشر والتوزيع، الإمارات العربية المتحدة، 2000م.

محمد بشير علية، *القاموس الاقتصادي*، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، 1985م

محمد بن أحمد القرطبي، *الجامع لأحكام القرآن*، تحقيق سالم البدري، بيروت لبنان، دار الكتب العلمية،2013م.

محمد بن إدريس الشافعي، *الأم*، الطبعة الثانية .بيروت : دار المعرفة، 1990م.

محمد بن إسماعيل البخاري، *صحيح البخاري* .دمشق: دار ابن كثير، 1993م.

محمد بن علي بن محمد الشوكاني، *فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية*، بيروت لبنان، دار المعرفة، 2004م.

محمد بن عيسى بن سورة الترمذي، *سنن الترمذي* .بيروت: دار الكتب العلمية، مجهول السنة.

محمد توفيق ماضي، *تمويل المشروعات، القاهرة*، دار الفكر العربي، 1972م.

محمد حسين عبود، *تنمية الموارد البشرية دراسة في النظرية الإسلامية*، العراق، جامعة كربلاء، 2018م.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

محمد شمس الحق العظيم آبادي، *عون المعبود*، كتاب البيوع .بيروت: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، 1995م.

محمد شوقي الفنجري، *المذهب الاقتصادي في الإسلام*، القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1986م.

محمد شيخون، *المصارف الإسلامية دراسة في تقويم المشروعية الدينية والدور الاقتصادي والسياسي* .عمان الأردن: دار وائل الطباعة والنشر 2002م.

محمد صالح الحناوي، *المؤسسات المالية البورصة والبنوك التجارية*، الدار الجامعية، القاهرة، 2001م.

محمد صالح عبدالقادر، *نظريات التمويل الإسلامي*، عمان، دار الفرقان، 1997م.

محمد صدقي البورنو، *الوجيز في إيضاح قواعد الفقة الكلية* .بيروت: مؤسسة الرسالة، 1996م.

محمد عبد الحليم، "*التفاصيل العملية لعقد المرابحة في النظام المصرفي الإسلامي*"، ندوة عقدت سنة 1987م، خطة الاستثمار في البنوك الإسلامية، عمان، المجمع الملكي لبحوث الحضارة الإسلامية، 1990م.

محمد عبد الحميد محمد فرحان، *مؤسسات الزكاة وتقييم دورها الاقتصادي*: دراسة تطبيقية، دار حامد للنشر والتوزيع، الأردن، الطبعة الأولى، 2010م.

محمد عبد العزيز عجمية، ومحمد علي الليثي، *التنمية الاقتصادية*، الإسكندرية، الدار الجامعية، 2001م.

محمد عبد الغفار الشريف، *الرقابة الشرعية على المصارف والشركات المالية الإسلامية*، المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، مجهول السنة.

محمد عبد الله شاهين، *سياسات التمويل وأثره على أداء الشركات*، القاهرة، دار حميثراء للنشر والتوزيع، 2019م.

محمد عبيدات وآخرون، *البحث العلمي*، القواعد والمراحل والتطبيقات، عمان، الأردن، دار وائل للنشر و التوزيع، 1989م.

محمد عجيمية وعلي الليثي، *التنمية الاقتصادية*، مفهومها، نظرياتها سياستها، مطبعة دار الجامعة الإسكندرية، مصر، 1998م.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

محمد عمر الشويرف ونجاح الطاهرالبياض، "المشروعات الصغيرة ودورها في تشغيل العمالة في ليبيا"، *ورقة ضمن المؤتمر العلمي الأول المشروعات الصغيرة في ليبيا رؤية جديدة لتنمية مصادر الدخل*، جامعة عمر المختار، البيضاء ليبيا، 2017م.

محمد كمال كامل عفانة، *إدارة الائتمان المصرفي*، عمان الأردن، دار اليازودي، 2015م.

محمد مصطفى غانم، *واقع التمويل الأصغر الإسلامي وآفاق تطويره في فلسطين*، دراسة تطبيقية على قطاع غزة، رسالة ماجستير الجامعة الإسلامية بغزة، 2010م.

محمد مكاوي، *أسس التمويل الإسلامي بين المخاطرة وأساليب السيطرة*، المكتبة العصرية، مصر، 2009م.

محمد نضال الشعار، *أسس العمل في المصرف الإسلامي والتقليدي*، هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية والإسلامية، 2005م.

محمد نور على عبدالله، *تحليل مخاطر الاستثمار في المصارف الإسلامية بين النظرية والتطبيق*، .عمان الأردن: دار المعرفة، مجهول السنة.

محمد ياسر الخواجة، *دراسات في الاقتصاد الإسلامي*، القاهرة: دار نيو بوك للنشر والتوزيع، 2017م.

محمود حسن صوان، *أساسيات العمل المصرفي الإسلامي*، عمان الأردن، دار وائل للنشر، 2001م.

محمود حسين الوادي، حسين سمحان، *المصارف الإسلامية*، الأسس النظرية والتطبيقات العملية، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، الأردن، 2007م.

محمود عبد الكريم إرشيد، *الشامل في عمليات المصارف الإسلامية*، عمان الأردن، دار النفائس، 2007م.

مصطفى الشكعة، *إسلام بلا مذاهب*، القاهرة: الدار المصرية اللبنانية، 1997م.

مصطفى كمال السيد طايل، *القرار الاستثماري في البنوك الإسلامية،الإسكندرية:* المكتب الجامعي الحديث، 2006م.

منذر الضامن، *أساسيات البحث العلمي*، عمان، دار المسيرة للنشر والتوزيع، الطبعة الثانية، 2007م.

منذر قحف، *الاقتصاد الإسلامي علماً ونظاماً*، نشر إلكتروني بدون سنة نشر ولا دار طبع.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

منذر قحف، *مفهوم التمويل في الاقتصاد الإسلامي*، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، البنك الإسلامي للتنمية، السعودية، 2004م.

ناجي ساسي وآخرون، *دور العوامل الديمغرافية في تحسين الاداء المالي للمشروعات الصغيرة*، مجلة كلية الاقتصاد للبحوث الاقتصادية، جامعة الزاوية، المجلد الأول، العدد الأول، 2015م.

نبيل جواد، *إدارة وتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة*، الطبعة الأولى، بيروت: مجد المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، 2007م.

نبيل حميدشة، *المقابلة في البحث الاجتماعي*، مجلة العلوم الاجتماعية الجزائر، العدد 8 جوان 2012م.

نعيم نمر داؤود، *البنوك الإسلامية* .عمان: دار البداية، 2000م.

نعيمة برودي، *التحديات التي تواجه المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الدول العربية ومتطلبات التكيف مع المستجدات العالمية*، ملتقى متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الدول العربية، يومي 17 و 18 أبريل 2006م.

هبة عبد الدائم، *المشروعات الصغيرة والمتوسطة*، دراسات دورية العدد، 3، بنك الاستثمار القومي، مصر، فبراير 2017م.

هند عبد العزيز أربيعة، *منهج البحث الوصفي الوثائقي*، جامعة الإمام محمد بن سعود، المملكة العربية السعودية، 1443هـ.

وهبة مصطفى الزحيلي، *المعاملات المالية المعاصرة*، دار الفكر، دمشق، سوريا، 2002م.

يحيي بن شرف أبو زكريا النووي، *شرح النووي على مسلم*، كتاب الرقاق .بيروت: دار الخير للطباعة والنشر والتوزيع، 1996م.

يوسف حامد العالم، *المقاصد العامة للشريعة الإسلامية*، المعهد العالي للفكر الإسلامي، 1994م.

تقرير التنمية البشرية، برنامج دراسات التنمية، السياسات الاقتصادية والتنمية البشرية في فلسطين، جامعة بيرزيت، 2001م.

حاضنات الأعمال –مفاهيم مبدئية وتجارب عالمية –دراسة معدة من طرف المنظمة الإسلامية للتربية والثقافة والعلوم الإسيسك 2005م.

مادة رقم 1، قانون رقم 141 الخاص بتنمية المشروعات الصغيرة، جمهورية مصر، 2004م.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

Abdel Hamid، D.، & El Mahdi، A. (2003). *The small business informality challenge: lessons learned from country experiences and the road ahead of Egypt*. Paper presented at the Economic Research Forum Working Papers.

Antwi، Stephen Kwadwo and Hamza، Kasim (2015). *Qualitative and quantitativeresearch paradigms in business research*: A philosophical reflection .European journal of business and management، 7 (3)، 215-225.

Chapra، M. U. (2011). *The global financial crisis*: Some suggestions for reform of the global financial architecture in the light of Islamic finance.

Crotty، Micheal (1998). *The foundations of social research: meaning and perspective in the research process*. London، Sage.

Denzin، N. and Lincoln، Y. (2000). *Handbook of Qualitative Research*. Newbury Park، CA: Sage.

Elasrag، H. (2011). *Principals of the Islamic finance*: A focus on project finance. Available at SSRN 1806305.

Fred Weston & Eugene F Brigham، *Essential of Management Finance*، Ninth Edition (Illinois: Drydenpress، 1990).

Geneva: ILO، : International Labour Office، Enterprises Department. OECD. (2016). *Financing SMEs and Entrepreneurs 2016*: OECD Publishing. Shaban، M.، Duygun، M.، & Fry، J. (2016). SME's lending and Islamic finance. Is it a "win–win" situation? Economic Modelling، 55، 1-5.

http://www.alhudacibe.com/imhd/news43.php

International Labour Office. (2015). *Small and medium-sized enterprises and decent and productive employment creation Retrieved from Geneva*، Switzerland:

International Trade Centre (ITC). (2015). SME *Competitiveness Outlook 2015*: Connect، Compete and Change for Inclusive Growth. Geneva: ITC.

Iqbal، Z. (1997). *Islamic financial systems. Finance and Development*، 34، 42-45. Islamic Financial Services Board. (May 2015). Islamic Financial Services Industry Stability Report 2015 Retrieved from Malaysia.

Lohfeld، L. H.، & Brazil، K. (2002). *Revisiting the quantitative-qualitative deba*te :Implications for mixed-methods research. Quality and Quantity، 36(1)، 43 .53-https://doi.org/10.1023/A:1014301607592.

M. Umer Chapra، The *Global Financial Crisis* :Can Islamic Financial Help Minimize the Security and Frequency of a Crisis in the Future، Forum on the Global Financial Crisis 2008.

Muhammad Zubair Mughal Funding *Sources for Islamic Microfinance Institutions*. At:

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id

Navas-Alemán‹ L.‹ & Guerrero‹ T. (2016). *Procurement practices and SMEs in global supply chains: what do we know so far?* : A literature review.
Thunderbird International Business Review‹ 53(5)‹ 565-579.
Waltz‹ C. F.‹ & Bausell‹ R. B. (1981). *Nursing research: design‹ statistics and. computer analysis. Philadephia*: F.A. Davis Co.
World Bank Group ‹& *Islamic Development Bank*. (2015). Leveraging Islamic Finance for Small and Medium Enterprises (SMEs). P8.

digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id digilib.uinsby.ac.id